

الفصل الثاني

الإطار النظري للدراسة

المبحث الأول

مفهوم المجتمع المدني وخصائصه

تمهيد.

أولاً: مفهوم المجتمع المدني.

ثانياً: مفهوم مؤسسات المجتمع المدني.

ثالثاً: مسميات مؤسسات المجتمع المدني.

رابعاً: سمات مؤسسات المجتمع المدني.

خامساً: مستويات مؤسسات المجتمع المدني.

سادساً: النشأة والتطور التاريخي لمؤسسات المجتمع المدني.

سابعاً: النظريات المفسرة لمؤسسات المجتمع المدني.

ثامناً: مؤسسات المجتمع المدني في جمهورية مصر العربية.

تاسعاً: علاقات مؤسسات المجتمع المدني.

عاشراً: المعوقات والتحديات التي تواجه مؤسسات المجتمع المدني.

الحادي عشر: عرض نماذج لبعض مؤسسات المجتمع المدني.

المبحث الأول

مفهوم المجتمع المدني وخصائصه

تمهيد:

لقد أدت التطورات والتغيرات المجتمعية إلى ظهور وطرح رؤى جديدة حول كيفية الاستفادة من مؤسسات المجتمع المدني في تطوير مجالات المجتمع المختلفة والنهوض بها، فالانتمية لها العديد من الطرق والوسائل، وعندما ننظر إلى عملية التطوير والتحسين نجد أننا أمام مثلث أضلاعه هي الحكومة ومؤسسات المجتمع المدني والسوق، فمهمة المجتمع المعرفي بجميع مؤسساته تنصب حول تحقيق التنمية الشاملة والمتكاملة لأفراد ذلك المجتمع.

ولذلك أصبح الحديث الذي يرى من هنا وهناك في كيفية تفعيل قطاع الدولة لمواجهة وسد احتياجات أفراد المجتمع، والقطاع الخاص الذي يجب وأن يمد يد العون لمؤسسات الدولة ويفتح باب للمشاركة المجتمعية مساهمةً منه في تطوير وتنمية مجالات العمل المختلفة داخل المجتمع، ونأتي للقطاع الثالث وهي المنظمات غير الحكومية، أو مؤسسات المجتمع المدني.

وسوف نتناول في هذا الفصل مفهوم مؤسسات المجتمع المدني وتطورها والعلاقة بينها وبين الدولة، وكذلك مجالات العمل بها ومقوماتها والعقبات والمشكلات التي تقف عائقاً أمام أداء مهامها وكيفية تذليل تلك العقبات حتى نستطيع الوصول إلى تفعيل أداء دورها في خدمة مجالات المجتمع بصفة عامة وقطاع التعليم بصفة خاصة وقطاع التعليم في رياض الأطفال بصفة أكثر خصوصية.

أولاً: مفهوم المجتمع المدني:

لقد تعددت الآراء ووجهات النظر حول تعريف المجتمع المدني، وقد ظهر نتيجة لهذا التعدد أوجه الشبه والاختلاف بين رأي وآخر، وكان ذلك الجدول واضح في طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني والدولة (Paul Hirst, 1997, 117).

تعرف أماني قنديل المجتمع المدني بأنه: "مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تشغل المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام أو الرضى والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والخلاف" (أماني قنديل، ١٩٩٩، ٧١).

ويعرف سعد الدين المجتمع المدني بأنه: "هو تلك المؤسسات التي تملأ المجال العام بين الأسرة من ناحية والدولة من ناحية أخرى، وهي مؤسسات تطوعية تقوم على الفعل الإرادي الحر وتسعى للاستقلال النسبي عن الدولة ملتزمة في ذلك بمعايير الحق في الاختلاف والتسامح واحترام الآخرين" (سعد الدين إبراهيم، ٢٠٠٠، ٧٤).

كما يعرف حسن سلامة المجتمع المدني بأنه "مجل المؤسسات الاجتماعية التطوعية، وغير الإرثية، وغير الحكومية، التي ترعى الفرد وتعظم من قدراته على المشاركة المجزية في الحياة العامة، وبهذا المعنى فإن المجتمع المدني للفرد هو شكل تنظيمي وسيط وبديل ومكمل تجاه المؤسسات الإرثية من ناحية، ومؤسسات الدولة من ناحية أخرى" (حسن سلامة، ٢٠٠٦، ٢٤٣).

وتعرف أماني قنديل المجتمع المدني بأنه: "جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض محددة، منها ما هو سياسي كالأحزاب السياسية، وما هو نقابي كالنقابات المهنية، ومنها ما هو اجتماعي تنموي كالجمعيات الأهلية، وهي في سبيل تحقيق أهدافها تقدر قيمة التعددية والحرية الفردية وتحترم أيضاً الحاجات الإنسانية للمجتمع المحلي والرؤى المشتركة للصالح العام" (أماني قنديل، ١٩٩٥، ١٢٠).

أن مصطلح المجتمع المدني: "يشمل مجموعة واسعة من الكيانات غير الحكومية الرسمية وشبه الرسمية، وهذه الكيانات تحتوي على تشكيلة واسعة ابتداءً بالأحزاب السياسية والنقابات وانتهاءً بالتجمعات والجمعيات الأهلية" (Zaki, Moheb, 1992, 30).

كما يعرف المجتمع المدني بأنه: "هو جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية التي تعمل في ميادينها المختلفة وفي استقلال نسبي عن سلطة الدولة، وعن تأثير رأسمالية لشركات القطاع الخاص، حيث يساهم في صياغة القرارات خارج المؤسسات السياسية ولها غايات نقابية كالدفاع عن مصالحها الاقتصادية والارتفاع بمستوى المهنة والتعبير عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الأدباء والمتقنين والجمعيات الثقافية والأندية الاجتماعية التي تهدف إلى نشر الوعي وفقاً لما هو مرسوم ضمن برنامج الجمعية" (مركز التميز للمنظمات غير الحكومية، ٢٠٠٣، ٢)؛ (www.ngoce.org).

وقد وضع لنا العديد من الباحثين المهتمين بدراسة المجتمع المدني ومؤسساته تعريفاً:

بأنه "هو تلك المجموعات التي تشترك في اهتمام واحد، وقد سميت باسم مجموعات الاهتمام أو مجموعات الضغط".

ثم تطور ذلك المفهوم إلى أن جاء التعريف ليشير إلى أن المجتمع المدني: "هو ذلك المجتمع الذي يشارك في بنائه المواطنون وليس الآليات والاستراتيجيات المألوفة" (الانتخابات مثلاً) (إقبال حسون، ٢٠٠٠، ١٨).

من خلال العرض السابق لمفهوم المجتمع المدني تستخلص الباحثة عدة نقاط هامة وهي أن المجتمع المدني عبارة عن ائتلاف لمجموعة من الأفراد الذين يشتركون في الاهتمام بقضية واحدة ويؤمنون بمبادئها وأهميتها أي كان المجال الذي تنتمي إليه القضية (سياسية، اجتماعية، اقتصادية،

تعليمية...)، وتكون لتلك المجموعة سماتها الخاصة التي تميزها ولا سلطة لأحد عليها غير فكر الأفراد الذين يمثلونها.

ورغم التداخل الكبير بين تعريف مفهوم المجتمع المدني ومؤسسات المجتمع المدني إلا أنه يجب علينا في هذا الصدد التطرق إلى مفهوم مؤسسات المجتمع المدني، وما نشير إليه سواء من الناحية اللغوية، أو من الناحية الاصطلاحية، ولكن قبل الحديث عن مؤسسات المجتمع المدني فلا بد لنا التعرف أولاً على عناصر المجتمع المدني والتي استمدت من تعريفه.

- **العنصر الأول:** أن المنظمات التي تشكل بنية المجتمع المدني تطورت عبر تاريخ طويل من التغيرات الواقعية والتأملات الفكرية.

- **العنصر الثاني:** أن منظمات المجتمع المدني لا تمارس السلطة، وإن كانت تسعى لتشكيل قيود على حركة السلطة وأدائها بما يحافظ على حقوق المجتمع.

- **العنصر الثالث:** المجتمع المدني يشغل المساحة الكائنة بين العائلة من ناحية والدولة من ناحية ثانية (علي ليلة، ٢٠٠٧، ١٩).

وجدير بالذكر أن المجتمع المدني يمر بثلاث مراحل وهي:

١- **مرحلة منظومة الحاجات:** وهي تلك المرحلة التي يقوم فيها الإنسان بالسعي لتلبية حاجاته الذاتية، بواسطة العمل، وفي هذا السعي لإشباع الذات يقوم بإشباع حاجات غيره من الناس.

٢- **مرحلة تحقيق العدالة القانونية:** وهي تلك المرحلة التي يتم فيها تطبيق القانون بواسطة المؤسسة القضائية بغرض المحافظة على الشخصية والملكية.

٣- **مرحلة رعاية واحتواء أفراد المجتمع المدني وتحقيق الرعاية والأمن لهم:** وتتجلى هذه المرحلة في السلطة العامة والنيابات (محمد عثمان الخشن، ٢٠٠٢، ٣٨).

ومن خلال العرض السابق لعناصر المجتمع المدني تستخلص الباحثة أن المجتمع المدني يرمي دائماً للحفاظ على هوية أفراده وتحقيق الأمن والسلامة لهم والدفاع عن حقوقهم والوقوف أحياناً أمام السلطة لرجوع ذلك الحق وكف الظلم ولكنه في نفس الوقت يحاول الربط بين مصالح الفرد ومصالح الدولة، لأنه من أساس مهامه التي وجد من أجلها هي تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة في المجتمع من خلال الربط بين احتياجات ومتطلبات الأفراد ومحاولة إشباعها وبين مفهوم الدولة وكيفية إشباع تلك الحاجات التي يسعى إليها الفرد.

ثانياً: مفهوم مؤسسات المجتمع المدني:

عندما نتحدث عن مؤسسات المجتمع المدني يتبادر للأذهان ذلك المجتمع الخاضع للمؤسسة الدينية، مجتمع غير خاضع للسلطة العسكرية، مجتمع مستقل عن السلطة السياسية، وعن أجهزة الدولة الدائمة، وقد يشير مصطلح المجتمع المدني إلى واقع مبهم نسبياً يشكله تنظيمات تطوعية مستقلة ذاتياً، وغير ربحية تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، وتسعى هذه التنظيمات إلى تحقيق مصالح المجتمع بأسره والوصول لإحداث خدمة حقيقية لبعض الفئات المهمشة، كما تسعى هذه المؤسسات في أحياناً كثيرة إلى تحقيق مصالح أعضائها، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الإرادة السلمية للنزاعات والتسامح وقبول الآخر (محمد الغيلاني، ٢٠٠٥، ٥٢).

وترى الباحثة ان أدوار مؤسسات المجتمع المدني اتسعت وتزايدت أهميتها في المجتمعات الديمقراطية، فقد أصبح يحظى باهتمام كثير من المفكرين والباحثين المعاصرين، لذلك نجد أن هناك عدة تعاريف لمؤسسات المجتمع المدني، وسوف نقوم بعرض لبعض هذه التعريفات لغوياً واصطلاحاً.

أ- التعريفات اللغوية بمؤسسات المجتمع المدني:

فقد ذكر البعض أن عبارة مؤسسات المجتمع المدني تتألف من مصدرين هما "مجتمع" وهو صيغة جاءت في اللغة العربية لتدل على اسم مكان أو زمان أو مصدرأ، بمعنى أنها إما حدث بدون زمان (اجتماع)، أو مكان أو زمان حصول هذا الحدث (مجتمع القوم، اجتماعهم أو مكانه أو زمانه)، وبالتالي فهو لا يؤدي معنى اللفظ الأجنبي الذي تترجمه بـ (Society)، وفي اللغة اللاتينية بعد لفظاً CIVIL والذي يترجم بـ "مدني" فإنه يستند في الفكر الأوروبي عدة معاني رئيسية هي جاءت بمعنى "التوصيف" وعبارة المجتمع المدني في الفكر الأوروبي تدل على المجتمع الذي لا سلطة فيه لا لعسكر ولا لكنيسة، وهنا يبرز الفارق الكبير بين مدلول مؤسسات المجتمع المدني في اللغة العربية وبين مفهومها في الفكر الأوروبي (www.libyaprpm).

ب- المعنى الاصطلاحي لمفهوم مؤسسات المجتمع المدني:

هناك من يعتبر مؤسسات المجتمع المدني هي المساحة الواقعة بين الأفراد والدولة، وتتكون من جميع التجمعات والمؤسسات والمنظمات والجمعيات المختلفة، وهي تطوعية خاصة تتبنى أهدافاً متنوعة، وقد تنشط في مجال واحد وفي عدة مجالات وتضع من جملة أهدافها الأساسية لهدف عام التأثير على صياغة وسير السياسات العامة (حسنين توفيق إبراهيم، ٢٠٠٥، ١٥٣).

وقد جاء تعريف البنك الدولي لمصطلح مؤسسات المجتمع المدني ليشير إلى أنه مجموعة كبيرة من المنظمات غير الحكومية والمنظمات التي تهدف إلى الربح، ولتلك المنظمات وجود في الحياة العامة،

فهي تنهض بعبء التعبير عن اهتمامات وقيم أعضائها أو الآخرين، استناداً إلى اعتبارات أخلاقية أو ثقافية أو سياسية أو علمية أو دينية أو خيرية، ومن ثم يشير مصطلح منظمات المجتمع المدني إلى مجموعة كبيرة من المنظمات تضم جمعيات المجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، والنقابات العمالية، ومجموعات السكان الأصليين والمنظمات الخيرية والمنظمات الدينية (www.albonkaldawli.org).

ويرى البعض الآخر أن مؤسسات المجتمع المدني هي "المجال الذي يتفاعل فيه المواطنون، ويؤسسون بإرادتهم الحرة، تنظيمات مستقلة عن السلطة، للتعبير عن المشاعر، أو تحقيق المصالح، أو خدمة القضايا المشتركة" (أمانى قنديل، ٢٠١٠، ٧٤).

وقد وضع بعض الباحثين هذا التعريف للإشارة إلى مؤسسات المجتمع المدني قائلاً أنه: "مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، وهذه التنظيمات تطوعية حرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها، أو لتقديم خدمات للمواطنين، أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة، ونلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير لاحترام والتراضي والتسامح والمشاركة والإدارة السليمة للتنوع والاختلاف (فالح عبد الجبار، ١٩٩٥، ٤٢).

وقد وضعت الأمم المتحدة في برنامجها الخاص بالتنمية (UNDP) أن منظمات المجتمع المدني تشمل منظمات المجتمعات المحلية ومنظمات حقوق المرأة والمجموعات البيئية ومراكز البحث الفكري والتكتلات الدينية والحركات الشعبية الأهلية (كريم أبو حلاوة، ١٩٩٨، ٩).

وتمثل مؤسسات المجتمع المدني في تعريف آخر شكلاً من أشكال الحياة الاجتماعية يقع بين الأفراد والدولة، ومن ثم يضم مجموعة متنوعة من الهيئات والمنظمات النشطة، كالأحزاب السياسية، والنقابات العمالية، والروابط والاتحادات والمنظمات النشطة، كالأحزاب السياسية، والنقابات العمالية والروابط والاتحادات المهنية، ويتسع المفهوم ليشمل المنظمات غير الحكومية، وقد يمتد مفهوم المجتمع المدني ليشمل - أيضاً - منظمات القطاع الخاص الملزمة بمسئوليتها المجتمعية (إقبال الأمير السمالوطي، ٢٠٠٦، ٢١).

وتعرف مؤسسات المجتمع المدني بأنها مجموعة من الأغراض المتعددة التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة وتلك الأغراض هي:

- أغراض سياسية: كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني، ومثال ذلك الأحزاب السياسية.
- أغراض اقتصادية: كالدفاع عن المصالح الاقتصادية، والارتقاء بمستوى مهنة الفرد، والتعبير عن مصالح الأفراد، ومثال لذلك النقابات.
- أغراض ثقافية: كما في اتحادات الكتاب والمنقّفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي وفقاً لاتجاهات أعضاء كل جمعية.

- أغراض اجتماعية: وهي للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية الشاملة (عزمي بشارة، ١٩٩٨، ١٢).

ويمكن لنا أن نجمل اتجاهات العلماء في تناولهم لظاهرة المؤسسات في حياة المجتمع المعاصر من وجهات نظر مختلفة:

١) مؤسسات المجتمع المدني في نظر المهتمين بالناحية البنائية:

يهتم أصحاب هذه النظرية بالنظر إلى مؤسسات المجتمع المدني على أساس أنها بناء هادف أو بنيان له هدف ينشأ بنية الاستمرار لتحقيق أهداف معينة، أو أنها إرادة المجتمع لتحقيق الأهداف، ولذلك يهتمون بدراسة البناء كما يولون الاهتمام بالتكامل أو التساند البنائي بين مؤسسات المجتمع المدني (أحمد مصطفى خاطر، ٢٠٠١، ١١٩).

٢) مؤسسات المجتمع المدني في نظر المهتمين بالناحية السلوكية:

إن مؤسسات المجتمع المدني تختلف في طبيعتها من مؤسسة لأخرى وذلك تبعاً لفلسفتها ولأهدافها، فكل نوع يكون له موجه للسلوك الذي يُطبع على سلوك العاملين بها ويؤثر في شخصياتهم، لذلك فإن دراسة سلوك أعضاء أي مؤسسة هو انعكاس صادق فلسفة تلك المؤسسة، وما تتبناه من قيم ومعايير (أحمد مصطفى خاطر، ٢٠٠١، ١١٩).

وأضاف آخرون أن مؤسسات المجتمع المدني يطلق عليها مسمى الجمعيات وهي "منظمات اجتماعية لا تهدف إلى الربح، والعمل فيها يقوم على أساس تطوعي، وتهدف إلى تقديم خدمات عديدة ومتنوعة يحتاج إليها المجتمع، ويتاح لأعضاء هذه المؤسسات وللناس في المجتمع الاشتراك في جميع مراحل العمل في هذه المؤسسات (حسين بشر الطيب، ٢٠٠٠، ٣٥).

ومن خلال تعدد المفاهيم السابقة لمؤسسات المجتمع المدني، كان لابد من التعرض لمفهوم المؤسسات غير الحكومية.

٣) المؤسسات غير الحكومية:

هذا التعبير لم يطبق في بداية الأمر إلا على المؤسسات التطوعية، ثم عمم استخدامه فأصبح يدل على المؤسسات التي تعمل على المستوى المحلي لتقديم الخدمات الاجتماعية، ويعني ارتباط المؤسسات غير الحكومية، وذلك بغرض أن ابتعاد تلك المؤسسات عن الحكومة، وتأكيداً على استقلالها المادي من ناحية وارتباطها ببعض المصالح الحكومية من ناحية أخرى، فقد عرفها البعض على أنها تلك المؤسسات المسجلة الخاصة، والمستقلة، غير الربحية (Kate, 1993, 5).

كما عرفت من خلال أوجه الشبه والاختلاف بين المؤسسات العامة والخاصة على اختلاف أهدافها وخصائصها، حيث أطلق ذلك اللفظ على المؤسسات التي تعتمد في تمويلها المادي على الحكومة، وتراقب وتدار من قبلها، أما المؤسسات الخاصة فهي تلك المنظمات غير الحكومية أي المستقلة ذاتياً ومادياً وإدارياً عن الحكومة وغير المراقبة من قبلها، وقد تم تصنيفها إلى منظمات تهدف للربح، وتحقق مكاسب مادية من مشروعاتها، منظمات لا تهدف للربح ولا تسعى لتحقيق عائد مادي ولا يمنع ذلك امتلاكها لأموال إدارة مشروعاتها (Robert King, 1993, 2).

وقد تناول البعض المؤسسات غير الحكومية، أو المؤسسات الأهلية أنها هي مؤسسات تطوعية خاصة، وهي تتبنى أهدافاً متنوعة، قد تنشط في مجال واحد أو أكثر من مجال (الطفولة، المساعدات الخيرية، المعاقين، الأسرة) (أمني قنديل أ، ١٩٩٤، ٢٤).

وقد ذكر أحد الباحثين في مجال التربية أن المؤسسات غير الحكومية هي عبارة عن مجموعات أو مؤسسات تعمل بصورة مستقلة عن الحكومة سواء بشكل كامل أو شبه كامل، وتتم أعمالها بالأسس الإنسانية والتعاونية أكثر من تميزها بسيادة القيم والأغراض التجارية والموضوعية، وفي هذا الإطار يستخدم المصطلح للتعبير عن تلك المؤسسات الخاصة التي تقوم بأنشطة الإغاثة الإنسانية والدفاع عن مصالح الفقراء وحماية البيئة وتحقيق التنمية الاجتماعية، وغير ذلك من الأنشطة المماثلة (عطية حسين أفندي أ، ٢٠٠٧، ١٠).

من خلال العرض السابق لبعض المفاهيم التي تناولت تعريف مؤسسات المجتمع المدني، ترى الباحثة أن تلك التعريفات أعطنا صورة شاملة عن طبيعة مؤسسات المجتمع المدني والأغراض التي نشأت من أجلها و كليهما تنصب في بوتقة المساهمة يداً بيد مع الحكومة، وذلك لبناء المجتمع وتنميته الشاملة.

التعريف الإجرائي لمؤسسات المجتمع المدني:

"هو مجموعة من المنظمات غير الحكومية وهي لا تهدف إلى الربح، وقد نشأت بغرض التعبير عن اهتمامات واحتياجات أفراد المجتمع المختلفة، وتتضمن جمعيات محلية، ومنظمات غير حكومية، ونقابات عمالية، ومنظمات خيرية ومنظمات دينية، وأعضاء تلك المؤسسات عبارة عن مجموعة تطوعية تجوب البلدان بهدف تقديم الخدمات المجانية، وتلتزم بمعايير وقيم الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة تجاه التنوع والاختلاف".

وعند إلقاء نظرة فاحصة لطبيعة مؤسسات المجتمع المدني نجد أنها أكبر من كونها منظمات أهلية، غير حكومية، فهي تضم العديد من الأنشطة التي تتميز باستقلاليته عن الحكومة مثل تنظيمات النوادي الرياضية والأحزاب السياسية، فهي إذاً شكل من أشكال الاتصال الاجتماعي.

ثالثاً: مسميات مؤسسات المجتمع المدني:

لقد تعددت وتباينت المصطلحات التي تعبر عن مؤسسات المجتمع المدني، فلقد أطلق عليها أسماء متعددة ومختلفة، ورغم هذا الاختلاف إلا أنه اتفق البعض منهم على المسميات الآتية:

- المنظمات غير الحكومية.
 - المنظمات غير الهادفة للربح.
 - المنظمات التطوعية.
 - جمعيات القطاع الخيري.
 - جمعيات القطاع الأهلي.
 - جمعيات القطاع المستقل.
 - جمعيات القطاع الثالث.
 - الجمعيات الأهلية (جمعيات النفع العام).
 - القطاع المعفي من الضرائب.
 - القطاع غير المرئي.
 - منظمات التغيير الإنساني، منظمات الربط ووصل المجتمع (حسن سلامة، ٢٠٠٦، ١٨٣)، (عطية حسين ب، ٢٠٠٧، ١٠)، (رشاد أحمد عبد اللطيف، ٢٠٠٧، ٢٧).
- من خلال تعدد المسميات لمؤسسات المجتمع المدني نلاحظ أنهم اتفقوا على شيء وفي نفس الوقت اختلفوا على شيء آخر، فوجه الاتفاق في جميع المسميات ترمي إلى أن مؤسسات المجتمع المدني منفصلة عن الدولة، وجميعها تغلب عليها صفة التطوعية والخيرية ووجه الاختلاف في أن كل مسمى كان يرمي إلى جانب واحد من جوانب الأهداف التي نشأت من أجلها مؤسسات المجتمع المدني، فكل مسمى ركز على هدف واحد وأغفل باقي الأهداف.

وقد جاء تعريف آخر مفصل لبعض تلك المسميات على سبيل المثال: "المنظمات غير الحكومية، تلك المؤسسات التي لا تنتمي لأي أحزاب سياسية بالمعنى الحرفي، وإن كان من الممكن أن نقوم بأنشطة عامة ذات طبيعة سياسية مثل الدفاع عن حقوق الإنسان أو التوعية السياسية".

وأن لها مجموعة من المعايير تتمثل في:

- أ- المؤسسات غير الحكومية لها كيان مؤسسي رسمي.
- ب- المؤسسات غير الحكومية لا تهدف للربح.
- ج- المؤسسات غير الحكومية لها إدارة مستقلة (جهينة العيسى، ٢٠٠١، ٤٠-٥٠).

- **القطاع الخيري:** فهو يحمل المعنى الذي يركز على التبرعات التي تتلقاها المؤسسة من مصادر خيرية.
- **المؤسسات غير الهادفة للربح:** أي تلك المؤسسات التي لا تضع ضمن أهدافها المكسب المادي، أو الجانب الاقتصادي.
- **المنظمات التطوعية:** وهي تلك المؤسسات التي تتبنى أهداف متنوعة في عدة مجالات (الطفولة، رعاية المعاقين، مساعدات خيرية... الخ).
- **القطاع المعفي من الضرائب:** وهي التي تتمتع من الإعفاء من الضرائب، وجير بالذكر أن معظم المؤسسات تسعى لذلك.
- **القطاع الأهلي:** يقوم على دعامة أساسية ألا وهي أنها مؤسسة الأفراد فقط، وتشير كلمة الأهلي في اللغة العربية إلى الارتباط بالأهالي أو المجتمع أو السكان (أمني قنديل ب، ١٩٩٤، ٢٣-٢٥).
- ويشير مسمى القطاع الأهلي إلى الاستقلالية والبعد عن سيطرة الحكومة، وهو يشتمل في مضمونه على (المنظمات غير الهادفة للربح، القطاع العمالي، القطاع المستقل)، وهذه المصطلحات غير شائعة الاستخدام غير في المحافل العلمية وبعض الأدبيات (أحمد عبد الله، ٢٠٠٠، ٨٤).
- وتستطيع الباحثة أن تتبنى مسمى مؤسسات المجتمع المدني التطوعية المستقلة وذلك لأنه يضم جميع أهداف وخصائص مؤسسات المجتمع المدني، فهو يوضح من خلاله أنها مؤسسات غير ربحية، تطوعية، لا تمتد إليها يد الحكومة وفي نفس الوقت تسير ضمن إطار تشريعي وقانوني.

رابعاً: سمات مؤسسات المجتمع المدني:

إن أنشطة المجتمع المدني متعددة ومتنوعة وتشمل جميع قطاعات المجتمع وطبقاته وفئاته، ولهذا فإن المجتمع المدني الحيوي هو الذي يتمكن أفراد من تكوين أعمالهم الجماعية وممارسة أنشطتهم بصورة مستقلة عن مؤسسات الدولة ويكون الرادع الحقيقي لتسلط الدولة على المجتمع، فمؤسسات المجتمع المدني لا تسعى للسيطرة على السلطة، بل هي تستهدف رعاية مصالح المجتمع، وقد يستفاد منها في الدول المتقدمة من أجل ممارسة التطور والإصلاح المستمر للدولة، وهذا ما يجعلها وجهاً لوجه مع مؤسسات الدولة (أحمد شكر الصبيحي، ٢٠٠٠، ١٠٩).

إن المجتمع المدني يعتمد على التفاهم المستمر بين أفراد المجتمع، ويعتمد على التحديث المستمر والتفاعل مع القضايا، وهذه الأفكار تتشكل في المؤسسات بصورة غير مركزية مكونة شبكة من الهيئات المدنية لحفظ حقوق المجتمع ضمن الدستور المتفق عليه بين الحاكم والمحكوم والتأسيس هكذا يحتاج إلى بعض الأسس لقيامه وهي:

- احترام الآخرين.
- الحرية من الخوف.

- حرية العقيدة.
- حرية الرأي والتعبير.
- المسؤولية الشخصية.
- المشاركة في الثروات.
- التعليم الجيد والرعاية الصحية للجميع.
- احترام طاقات الشباب.
- حقوق الجمعيات للتجمهر والاحتجاج (خولة درويش، ٢٠٠٥، ١٤١-١٤٣).

وفي حالة توفر مثل هذه الأسس يمكن القول بوجود مجتمع مدني تقوم المنظمات العاملة فيه بدورها في الإصلاح والتطوير مع الدولة، لذا فهناك فوائد جمة لمثل هذه المؤسسات بالنسبة للحكومة يمكن إجمالها في الآتي:

- خلق مجتمع مثقف وفاعل.
- خلق ثقة جماهيرية في النظام الديمقراطي.
- تشجيع المواطنين على الاجتماع مع بعض ممن لديهم ذات المصالح والأفكار.
- يبنّي خبرة محلية وإقليمية لقضايا ذات أهمية للمواطنين.
- يسمح للحكومة باتخاذ سياسة عامة أفضل من خلال استشارات المجتمع المدني.
- يسمح للحكومة بأن تعتني بالقضايا والتوجهات المستجدة.
- يشجع الحكومة على أن تكون أكثر انفتاحاً وشفافية (نادية رمسيس فرح، ١٩٩٨، ٢٢).

وقد أضاف البعض أن هناك سمات تميز مؤسسات المجتمع المدني عن غيرها من المؤسسات، ألا وهي:

(١) القدرة على التكيف:

ويقصد بها قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات في البيئة التي تعمل من خلالها، إذ كلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف كانت أكثر فاعلية، لأن الجمود يؤدي إلى تضائل أهميتها وربما القضاء عليها وثمة أنواع للتكيف من التكيف الزمني، التكيف الجيلي، التكيف الوظيفي.

(٢) الاستقلال:

ويقصد به ألا تكون المؤسسة خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد أو تابعة لها بحيث يسهل السيطرة عليها، وتوجيه نشاطها التي تتفق مع رؤية المسيطر.

٣) التعقد:

يقصد بذلك تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المؤسسة، بمعنى تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية ووجود مستويات ترتيبية داخلها وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع الذي تمارس نشاطها من خلاله.

٤) التجانس:

ويقصد به عدم وجود صراعات داخل المؤسسة تؤثر في ممارستها لنشاطها، وكلما كان حل الصراعات بطريقة سليمة كان هذا دليلاً على تطور المؤسسة (<http://www.qlitthad.com>).

وقد أضاف البعض سمات أخرى منها:

١ - التعاون بين أفراد المؤسسة الواحدة:

التعاون في مجال الخير والإصلاح وكل ما فيه منافع عامة يخدم المجتمع ويساهم في تقويته وفاعليته وحيويته، أما التعاون مع الإثم والعدوان فهو يؤدي حتماً إلى خراب وفساد المجتمع.

٢ - تنمية العمل التطوعي:

ومن سمات مؤسسات المجتمع المدني الفعالة هي العمل على نمو حركة العمل التطوعي في المجتمع، فالأعمال التطوعية عامل رئيسي من عوامل بناء المجتمع، فلا يمكن أن يتقدم المجتمع بصورة حقيقية في ظل غياب ثقافة وروح العمل التطوعي من الفضاء الاجتماعي.

ولو ألقينا نظرة فاحصة على المجتمعات المتقدمة في عالمنا المعاصر لوجدنا أن من أسباب قوة تلك المجتمعات وتقدمها هوانتشار الأعمال التطوعية بما يخدم تقدم المجتمع وتطوره.

٣ - المبادرة إلى فعل الخير:

من أهم سمات مؤسسات المجتمع المدني هو تشجيع الفرد على المبادرة على فعل الخير بشكل عملي وفعال (عبد الله أحمد اليوسف، ٢٠٠٧).

من خلال ما سبق تستخلص الباحثة أنه من سمات مؤسسات المجتمع المدني أنه لا بد لأفرادها أن تكون بينهم قضية مشتركة يؤمنون بها، ويحاولون جاهدين الدفاع عن تلك القضية في ظل مجموعة من السمات منها القدرة على احترام الرأي ووجهات النظر، المثابرة، والابتعاد عن الإحباط الذي يعيق أداء الأفراد لمهامهم، وأن تحاول تلك المؤسسات القضاء على المشكلات التي قد تقف عائق أمام إشباع حاجات ومتطلبات أفراد المجتمع، والبعد عن أي اتجاهات أخرى قد تعرقل المسار الصحيح لتلك المؤسسات وتعمل على عدم تحقيق الأهداف التي نشأت من أجلها.

خامساً: مستويات مؤسسات المجتمع المدني:

عند رسم خريطة لاتجاهات مؤسسات المجتمع المدني نجد أننا أمام تقسيمات عديدة لمستويات من الوعي، فقد أشار البعض إلى أن تلك المؤسسات تضم خمسة مستويات كما يلي:

- ١- منظمات لا تحمل رؤية نقدية، وهي عادة ما تكون منظمات أنشئت بإرادة حكومية.
- ٢- منظمات في مرحلة التكيف مع الواقع السياسي الاجتماعي، وهي عادة منظمات مستقلة وعلى معرفة ودراية بتفاوت القوة، ولكنها لا تدخل في صراع بسبب ذلك بل تكفي بما يتيح لها الواقع، وغالباً ما ترتبط هذه المنظمات بجهات مانحة دولية وتقوم بتطبيق جدول أعمال أو أولويات تلك الجهات.
- ٣- منظمات في مرحلة ما قبل التغذية، بمعنى أنها تمتلك ناحية من الفهم والوعي لواقع علاقات القوة في المجتمع، وأثر ذلك في الوضع المجتمعي، وغالباً ما تنتمي منظمات المناصرة والدفاع الاجتماعي إلى هذا النمط.

٤- منظمات وصلت إلى مرحلة ممارسة النقد، وعادة ما يهتم هذا النوع من المنظمات بالبحوث وتوفير البدائل والرؤى المعاصرة والتصورات المستقبلية.

٥- منظمات في مرحلة التحرر غالباً ما تكون منهكة في العقل الاجتماعي- السياسي- لمحو مظاهر عدم المساواة الفردية والاجتماعية، وغالباً ما تأخذ أشكال العمل النقابي أي ما يشير إلى انتماها إلى المجتمع المدني بالمعنى الواسع للكلمة.

وفي هذا الحال تكون مؤسسات المجتمع المدني القلب الذي ينبض في المجتمع، فتعبر عن احتياجاته وطموحاته ويسعى دائماً إلى إشباعها وتلبيةها، ومن هنا تبقى الحاجة ملحة إلى وضع قاعدة لعمل هذه المنظمات بحيث تركز أنشطتها ومبادراتها على أسس واحدة وثابتة، وهذه القاعدة يجب أن تركز على قيم ومبادئ أخلاقية واضحة وثابتة وسليمة، فمن خلال وجود نسق القيم وأخلاقيات عمل واضحة ستكتسبها منظمات المجتمع المدني الشرعية في نظر المجتمع (دارم البصام، ١٩٩٨، ١١).

سادساً: النشأة والتطور التاريخي لمؤسسات المجتمع المدني:

ليست فكرة المجتمع المدني بالفكرة الحديثة، وهي نتاج عصر التكنولوجيا، بل حاجة إنسانية ظهرت منذ القدم، وتجلت أول تجربة في مطلع العصر الإسلامي عندما هاجر الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم إلى يثرب لنشر الدعوة الإسلامية وإقامة الدولة الإسلامية وفق أسس اقتصادية واجتماعية وسياسية فائقة التنظيم فكان مجتمع المدينة تجربة حقيقية لفكرة المجتمع المدني القائم على المؤاخاة وحب الآخرين وفكرة المواطنة الصالحة وانتشار العمل التطوعي والذاتي المبني على فعل الخير (سحرمتولى قدوري، ٢٠٠٨، ٩).

ومع زيادة تعقيدات الظروف الحياتية ازدادت احتياجات المجتمع وأصبحت في تغير مستمر، ولذلك كان لابد من وجود جهة أخرى تساعد الجهات الحكومية وتكمل دورها لتلبية الاحتياجات الاجتماعية، ويطلق على هذه الجهة "منظمات المجتمع المدني"، حيث يتفق المهتمون بأمور التنمية على أن التعاون بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص والمؤسسات الأهلية غير الربحية مع بعضها البعض هو شرط ضروري لإحداث التنمية الحقيقية (عبد السلام محمد، ٢٠٠٠، ١٣٥).

وتقسم مراحل النشأة والتطور إلى ثلاثة مراحل هي:

* من عام ١٨٢١ وحتى عام ١٩٥٢.

* من عام ١٩٥٢ وحتى السبعينيات من القرن الماضي.

* من السبعينيات وحتى الوقت الراهن.

وسوف نتناول كل مرحلة بالعرض:

المرحلة الأولى من عام ١٨٢١ وحتى عام ١٩٥٢:

نشأت أول جمعية أهلية عام ١٨٢١، وهي الجمعية اليونانية بالإسكندرية، ويعد فصيل الجمعيات الأهلية من أقدم فصائل المجتمع المدني في مصر، حيث ذلك بحوالي أربعة عقود توالى إنشاء الجمعيات الثقافية مثل جمعية معهد مصر للبحث في تاريخ الحضارة المصرية عام ١٨٥٩ وجمعية المعارف عام ١٨٦٨ والجمعية الجغرافية عام ١٨٧٥، ثم توالى بعد ذلك تأسيس الجمعيات الدينية والمسيحية مثل الجمعية الخيرية الإسلامية عام ١٨٧٨ وجمعية المساعي الخيرية القبطية عام ١٨٨١ (عبد الرحيم أحمد بلال، ٢٠٠٩، ١٧).

وتلاحظ الباحثة من تتبع بداية تاريخ الجمعيات الأهلية في مصر أن الجمعيات الثقافية والعلمية كانت أسبق في الظهور من الجمعيات ذات الصبغة الدينية، كما أن هذه الجمعيات استطاعت استقطاب نخبة من المثقفين الذين عادوا من بعثاتهم الدراسية بالخارج، وكذلك عناصر من النخب التقليدية ممثلة في بعض الأمراء والأعيان.

ومن ناحية أخرى كان لهذه الجمعيات دور في الحركة الوطنية، فقد سعي العديد منها لمواجهة استبداد الحكم وتزايد النفوذ البريطاني، مما أدى إلى بعض المصادمات بين السلطة وعديد من الجمعيات، وتم إغلاق البعض منها مثل جمعية محفل التقدم وجمعية محبي التقدم بسبب نشاطها الثقافي الواسع الذي ركز على الدعوة لمبادئ الحرية والإخاء (محمد أكرم العدلوني، ٢٠٠٤، ٩).

حيث بدأ العمل الأهلي في مصر في الانتشار على نطاق واسع مع ثورة ١٩١٩ بتطور الحالة السياسية والاجتماعية وتزايد الوعي القومي الاجتماعي، وأيضاً ازدياد عدد السكان والمشاكل المصاحبة

لذلك، وبصدور دستور ١٩٢٣، والذي كفل عدداً من الحقوق والحريات ومنها حق تكوين الجمعيات والذي نص أيضاً على تركيز سلطة الحل في يد القضاء، ازدهرت حركة تشكيل الجمعيات وتوزعت أنشطتها وارتفع عدد الجمعيات من ١٩٥ جمعية في الفترة من ١٩٠٠ إلى ١٩٢٤ وإلى ٦٣٣ جمعية في الفترة من ١٩٢٥-١٩٤٤.

وقد أسفر هذا الإطار القانوني عن مزيد من نشاطات الجمعيات الأهلية، إذ تمتعت بقدر كبير من الحرية والاستقلالية، مما دفعها للمزيد من الإسهام في الحياة العامة، فخلال السنوات التي استغرقتها الحرب العالمية الثانية، قامت الجمعيات الأهلية بدور كبير في ملء الفراغ الذي نتج عن انخراط الحكومة في الجهود الحربية والأمنية، إذ تحملت الجمعيات الأهلية مسئولية إيواء وإعانة المشردين وضحايا الحرب، ولم يكن اهتمام الجمعيات الأهلية القيام بالرعاية الاجتماعية فقط، بل كان هناك اهتمامات ثقافية أيضاً خاصة في عقدي الثلاثينيات والأربعينيات، وكانت تجرى منافسة الأسس المختلفة للشخصية المصرية: هل هي فرعونية أم إسلامية أم عربية أو بحر متوسطية؟

كما شهدت سنوات الأربعينيات من القرن العشرين إسهاماً آخر من جانب الجمعيات الأهلية تمثل في جمعيتين هما: جمعية الرواد وجمعية النهضة اللتان قامتتا بوضع الخطوط العامة لبرنامج الإصلاح الزراعي وأيضاً الضمان الاجتماعي (أحمد مخيمر، ٢٠١١، ١٠-١١).

المرحلة الثانية: من عام ١٩٥٢ حتى أوائل السبعينيات:

اتسمت المرحلة التي تلت ثورة يوليو عام ١٩٥٢ بمحاولة توطيد أركان النظام الجديد وتصفية المعارضة الموجهة ضده، لذلك قام النظام باستبعاد كافة العناصر المناوئة من أجهزة الدولة، كما فرض الرقابة على الصحافة، وتعد أحداث كفر الدوار أغسطس ١٩٥٢ أول تماس بين حكومة الثورة وأحد الفئات والقوى الاجتماعية الموجودة في المجتمع وهي الحركة العمالية (أسامة بدير وسامي محمود، ١٧).

وتستمد هذه الأحداث أهميتها من أنها أوضحت بصورة جلية نية مجلس قيادة الثورة تجاه الحركة العمالية على وجه الخصوص، وكذلك كل القوى والحركات الأخرى التي قد تتخذ مواقف مشابهة للحركة العمالية على وجه العموم.

ففي ١٣ أغسطس ١٩٥٢ قام عمال شركة الغزل والنسيج بكفر الدوار بإضراب طالبا فيه بإبعاد قوى النفوذ عن الشركة، وإجراء انتخابات حرة لنقابة العمال، ونقل مقرها لداخل المصنع، ومنع الفصل التعسفي، وقد اشترك في الإضراب حوالي عشرة آلاف عامل، وجدير بالذكر أن ما رفعته ثورة يوليو من شعارات عن إصلاح أحوال الطبقات الصغيرة قد شجع هؤلاء العمال على القيام بالإضراب، إلا أن مجلس قيادة الثورة اعتبر ما حدث مجرد مؤامرة شيوعية، وأصدر حكم بالإعدام والمؤبد على قيادات الإضراب (محمد الفاتح عبد الوهاب، ١٩٨١، ١٢).

وعلى صعيد الجمعيات الأهلية شهدت الفترة ما بين ١٩٥٣-١٩٥٦ حظر أنشطة الاتحاد النسائي المصري، وأيضاً اتحاد فتيات النيل، وفي عام ١٩٥٦ صدر القانون ٣٤٨ لسنة ١٩٥٦ والذي فرض حل التنظيمات الأهلية جميعها وتعديل نصوصها وفقاً للقانون الجديد، وأيضاً مع اشتراك الأشخاص المحرومين من ممارسة حقوقهم السياسية من تأسيس أو عضوية أي جمعية (سوزي جولي، ٢٠٠٤، ١١).

واتجه هذا القانون إلى اعتبار أي مخالفة لنصوص جريمة تخضع لقانون العقوبات، وكانت هذه هي أول سابقة من نوعها لإخضاع نوع من الأنشطة المدنية لقاعدة التجريم العقابي، ومع ذلك ترك القانون الكثير من سلطة الإدارة الداخلية للجمعيات العمومية ولل قضاء في حالة المنازعات، وقد اعتبر رجال الثورة أن هذه نقطة ضعف واجبة التصحيح، ولذلك صدر القانون ٣٢ لعام ١٩٦٤، والذي جاء بهدف السيطرة على كافة أنشطة الجمعيات والمؤسسات الطوعية حيث تضمنت ديباجته أنه يحل عمل القوانين السابقة والخاصة بالمنظمات غير الحكومية، والهيئات التطوعية ما لم يوضح خلاف ذلك (محمد عبد الفتاح عبد الوهاب، ١٩٨١، ١٠).

وهكذا صدر القانون رقم ٣٢ بحيث يستوعب كافة القوانين والمواد المتفرقة حول الموضوع، وكان الهدف من ذلك القانون هو توجيه الجهود في المجال الاجتماعي بحيث تصبح جزء من خطة التنمية الشاملة التي تشرف عليها وتوجهها الدولة، أي تحويل الجمعيات الأهلية لأجهزة تابعة للدولة (مصطفى السيد، ١٩٩٥، ٤٥).

وبالفعل أعطى القانون للجهة الإدارية سلطات واسعة على الجمعيات الأهلية تبدأ من سلطة الترخيص وتمتد بسلطة الاعتراض على قرارات الجمعية وسلطة التعيين للموظفين داخل الجمعية وأيضاً سلطة الإلغاء وأخيراً سلطة الحل، كما حدد القانون الأنشطة المسموح بها للجمعيات (هويدا عدلي، ٢٠٠٠، ٣٧).

المرحلة الثالثة: السبعينيات حتى الوقت الراهن:

شهدت مصر منذ مطلع السبعينيات تحولين جوهريين، تمثل الأول في تبني سياسة الانفتاح الاقتصادي، والثاني التحول نحو التعددية السياسية المقيدة، وعلى الرغم من هذين التحولين، فإن الأطر القانونية والسياسية الحاكمة لمنظمات المجتمع المدني سواء كانت نقابات عمالية أو مهنية أو جمعيات أهلية ظلت كما هي.

ومع ذلك كان هناك عدد من التحولات الجوهرية في أوضاع هذه المنظمات، وارتبط بمحصلة ما حدث في الواقع في الثمانينيات من صعود تيار الإسلام السياسي وسيطرته على النقابات المهنية، وبيع القطاع العام، وتراجع شرعية النقابات العمالية، وتدفعه، وقد ظل هذا القانون يحكم على الجمعيات الأهلية على مدار ٣٤ عاماً رغم التغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية الجذرية التي طرأت على المجتمع

المصري والتمويل الأجنبي على الجمعيات الأهلية، وكذلك نشوء عدد كبير من المنظمات الحقوقية والدفاعية.

كل هذه المتغيرات كانت حصاد أكثر من ثلاث عقود في تاريخ مصر، وقد كان نتاج هذه التحولات تأزم علاقة الدولة بفصائل متعددة من تنظيمات المجتمع المدني، وقد تجلت هذه العلاقة المأزومة لدى كل طرف بأشكال مختلفة (أمني قنديل ج، ٢٠٠٥، ١٤).

حتى صدر القانون ١٥٣ لسنة ١٩٩٩، والذي كان نتاج نقاش مجتمعي واسع بين الجمعيات الأهلية والحكومية (هويدا عدلي، ١٩٩٩، ٥٤).

وقد أسفر ذلك عن قانون أكثر حرية وديمقراطية، إلا أنه سرعان ما تم الحكم بعدم دستوريته لأسباب شكلية وتمت العودة للقانون ٣٢ لعام ١٩٦٤، ثم صدر القانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢، والذي تضمن إعطاء الحق المطلق للجمعيات والمؤسسات الأهلية في إنشاء اتحادات نوعية وإقليمية لها مع جعل الانضمام اختياريًا، وهو بذلك يتجاوز القيد الذي كان قد وضعه القانون ٣٢ لعام ١٩٦٤ والخاص بأحقية الجهة الإدارية فقط في إنشاء هذه الاتحادات، وأيضاً إعطاء الجمعيات الحق في إقامة المشروعات الخدمية والإنتاجية، وإقامة الحفلات وتنظيم الأسواق الخيرية والمعارض والمباريات الرياضية لدعم مواردها المالية حتى تستطيع تحقيق أغراضها، كما تم التراجع عن إعطاء القضاء حق حل الجمعيات (مصطفى السيد، ١٩٩٥، ٥٦).

وقد بدأ الحديث مجدداً في عام ٢٠٠٨ عن ضرورة تعديل قانون الجمعيات الأهلية مرة أخرى، وقد تراكب ذلك في الواقع مع عديد من القيود الأمنية والسياسية والإدارية التي بدأت تمارسها الحكومة المصرية على الجمعيات الأهلية في مصر منذ منتصف عام ٢٠٠٦، ٢٠٠٧، وذلك على إثر انتشار موجات واسعة من الاحتجاجات العمالية في كافة ربوع مصر، وقد تعددت أطراف النقاش ما بين أطراف حكومية إلى أطراف غير حكومية سواء كانت جمعيات أهلية تعمل في مجال حقوق الإنسان أو التنمية، بل امتد الأمر إلى أجل مشروع لقانون جديد يتوافق والمعايير الدولية لحقوق الإنسان (أمني قنديل ب، ١٩٩٤).

وقد نصت المادة ٥١ من دستور عام ٢٠١٢ على: "للمواطنين حق تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية والأحزاب بمجرد الإخطار، وتمارس أنشطتها بحرية، وتكون لها الشخصية الاختبارية، ولا يجوز للسلطات حلها أو حل هيئتها الإدارية إلا بحكم قضائي، وذلك على النحو المبين بالقانون" (دستور جمهورية مصر العربية، ٢٠١٢، ١٤).

وترى الباحثة أننا الآن بصدد صدور القوانين المنظمة لعمل مؤسسات المجتمع المدني، ونأمل ألا تتعارض مع عملها، الذي له دور هام في تنمية المجتمع والنهوض به في كافة المجالات. وبشكل عام لا

يزال أثر قطاع المجتمع المدني محدوداً وهامشياً في عملية التنمية في مصر، لذلك لابد من إجراء تحديث وإصلاحات من جانبين في هذا المجال:

الجانب الأول:

يتضمن إصلاحات من جانب منظمات المجمع المدني نفسها، بحيث تظهر قدراً من تحمل المسؤولية تجاه نفسها، وتجاه مناصيرها والمتبرعين لها، والمتمثل في وضوحها وشفافيتها وحرصها على توفير الضوابط اللازمة في عمليات إنفاقها، يزيد من درجة ثقة وقناعة الممولين والمتبرعين لها سواء أكانوا حكومات أو قطاعاً خاص، أو منظمات أهلية محلية وخارجية أخرى.

الجانب الثاني:

يتضمن إصلاحات من جانب الحكومات من خلال إجراء تحديث على القوانين والتشريعات التي تتعلق بهذا القطاع بحيث يتم إعطاء هذا القطاع المزيد من الاستقلالية والدعم المالي، والتعامل مع منظمات المجتمع المدني كقطاع ثالث يشارك في عملية التنمية الحقيقية فضلاً عن القطاعين الآخرين: الحكومي والخاص (أحمد إبراهيم ملاوي، ٢٠٠٨، ٢٧٠).

سابعاً: النظريات المفسرة لمؤسسات المجتمع المدني:

(١) النظرية البنائية (نظرية التنظيم):

أن من أهم علماء هذه النظرية "سشور Sceashore"، و"فير Viber"، و"برسونز Parsons"، "سازينك Sazenk"، حيث يرون أن المنظمة تجمع بشري ينشأ بينه بنية الاستمرار والدوام من أجل تحقيق أهداف معينة وتنقسم وجهة نظر هؤلاء العلماء إلى ثلاثة اتجاهات:

أ- بعضهم يرى أن المنظمة أداة لتحقيق الأهداف.

ب- وبعضهم يرى أن المنظمة بنية هادف (لها هدف).

ج- وبعضهم يرى أن المنظمة نظام أونسق اجتماعي له وظائفه (مسعد الفاروق حمودة، ١٩٩٥، ٢٤).

ويركز هؤلاء العلماء على دراسة الوحدات والتقسيمات وجماعات العمل وتدرج الصلة والاتصال بالمنظمة، وأوضح البعض أن النظرية البنائية الوظيفية تعتمد على مسلمة أساسية تدور حول فكرة تكامل أجزاء المجتمع في كل واحد والاعتماد المتبادل بين العناصر المختلفة للمحافظة على توازن المجتمع ككل (طلعت إبراهيم لطفي، ٢٠٠٤، ٢٨-٢٩).

(٢) نظرية التطوع:

بدأت تظهر أبعاد نظرية التطوع يوماً بعد يوم من خلال تطبيقاتها في المؤسسة الطوعية التي يدخلها الأعضاء ويخرجون منها بإرادتهم الحرة، والتي هي شبكة مترابطة ومتسائدة، تستمد نجاحها ليس من

وفائها بإشباع حاجات الناس في المجتمع فقط بل من وفائها أيضاً بإشباع حاجات أولئك الذين يعملون فيها ويخدمون ويتحملون المسؤولية في تحسين أوضاع الناس (رشاد أنطونيوس، ١٩٩٤، ١٢-١٣).

٣) نظرية جرامشي لعلاقة الدولة بتنظيمات المجتمع المدني:

أشار التقرير السنوي لإدارة الجمعيات (١٩٩٨، ٢) نظراً لفكر المفكر الإيطالي أنطونيو جرامشي إلى المجتمع المدني كفضاء للتنافس الأيديولوجي من أجل الهيمنة، فهو يرى أن هذا المجتمع المدني يتشكل كجمال وسيط بين الأسرة والدولة، ويشير جرامشي إلى أن المجتمع المدني يتسم بصفة في غاية الأهمية، وهي أن المجتمع الذي تتم في إطاره هيمنة القوى الحكومية والسياسية المسيطرة على الساحة الاجتماعية. وهذه الهيمنة هي التي تسمح للقوى المسيطرة بأن تتفادى استخدام العنف بطريقة دائمة لغرض سيطرتها على باقي المجتمع. لقد طور جرامشي استخدام مفهوم المجتمع المدني وعرفه بأنه: "المساحة التي تفرز فيها الطبقات الحاكمة وسائل سيطرتها الأيديولوجية".

وأضاف "إليكس زيو" Alex Thio (١٩٩٨، ١٠٨) العامل الثاني (أي الهيمنة الأيديولوجية) أهم بكثير من العامل الأول (أي السيطرة على أجهزة الدولة)، وفي تلك الظروف يصبح دور الأساليب القمعية أقل أهمية في فرض سيطرة القوى المهيمنة، وتكون القوى المسيطرة على أجهزة الدولة هي التي تسيطر على المجتمع المدني، ويكون المجتمع المدني هو الذي يمنح صفة الشرعية للدولة وليس العكس (سماح سيد أحمد، ٢٠٠٩، ٥١).

٤) نظرية الأعمدة:

عرض "كير كمان جراي" Kir Kman Gray نظرية الأعمدة Parallel Bars Theory، وهي النظرية الثانية التي تفسر العلاقة بين الجمعيات الأهلية والهيئات الحكومية، وتقوم هذه النظرية أساساً على قيام كل من الأجهزة الحكومية والأهلية معاً بتنفيذ الخدمات المختلفة في الميادين كافة، وتتناسب هذه النظرية مع الدول النامية (Gordon Marshall, 1988, 557).

ونجد أن نظرية الأعمدة المتوازية التي عرضها كير كمان جراي لم تستخدم فقط في تفسير علاقة الجمعيات الأهلية والجمعيات الحكومية، وقيام الجميع بتنفيذ الخدمات المختلفة في كافة الميادين، بل أن هذه النظرية قد استخدمت أيضاً في تفسير التعاون بين الاتحادات المهنية والإدارة في أثناء القيام بالمشروعات المختلفة، كما استخدمت في تفسير التعاون بين العاملين لتحسين نوعية العمل، وغير ذلك.

ومن خلال ما سبق ترى الباحثة أنه يمكن الاستفادة من هذه النظريات على اعتبار أن التقدم والتطور في المجتمع قد أصبحا يقاسان بعدة مقاييس، منها قياس العدد والفاعلية للمنظمات التطوعية التي يقوم المواطنون بإنشائها بإرادتهم التلقائية خارج الحكومة والسلطة؛ باعتبار أن قوة هذه المنظمات هي خير تعبير عن قوة المجتمع وحيويته، وقد استفادت الباحثة من هذه النظريات وكانت أكثر النظريات توافقاً مع

الدراسة الحالية نظرية العالم "سيشور" (النظرية البنائية) لأنها أكثر وضوحاً لمفهوم المجتمع المدني، حيث أنها ركزت على نمو الفردية ونمو الدولة، وتليها في الأهمية نظرية العالم جرامشي التي وضحت علاقة الدولة بتنظيمات المجتمع.

ثامناً: مؤسسات المجتمع المدني في جمهورية مصر العربية:

إن ظهور مؤسسات المجتمع المدني قديم قدم الحياة، حيث أن الأسرة والقبيلة هما أقدم الصور التي تعبر عن مؤسسات المجتمع المدني، وعندما بدأت الأسرة أو القبيلة غير قادرة، وحدها على إشباع حاجات الفرد والوفاء بجميع متطلباته وحل مشاكله مع أفراد مجتمعه ظهرت مؤسسات أخرى معنية تساعد في استكمال الدور من أجل الحفاظ على حياة اجتماعية سليمة للأفراد، وكان لظهور مؤسسات المجتمع المدني العديد من الأسباب التي سوف نتحدث في إطار سريع عن بعضها.

أ- أسباب ظهور مؤسسات المجتمع المدني:

لقد اتفق كثير من المهتمين بالمجال الاجتماعي عن أسباب ظهور مؤسسات المجتمع المدني، وقد ذكرها وصفاً كما يلي:

- النشاط الملحوظ لبعثات التبشير الديني التي سبقت مفهوم الاحتلال وركزت اهتمامها على تقديم خدمات للفقراء بما كان عاملاً مستفزاً للمصريين للتصدي لها بتأسيس جمعيات دينية إسلامية وقبطية مصرية.
- تزايد أعداد الأقليات الأجنبية منذ الثلاثينيات من القرن التاسع عشر بعد الاحتلال البريطاني، وكان هدفهم إنشاء مؤسسات روابط للدفاع عن حقوقهم.
- نشاط المثقفين المصريين الذين سافروا في بعثات أجنبية بالخارج وعادوا برغبة متحمسة في التغيير والإصلاح ودفعهم لتأسيس منظمات لعرض مطالبهم.
- تصاعد دور الحركة الوطنية في مقاومة الاحتلال جنباً إلى جنب مع المطالبة بالإصلاح الدستوري والنيابي في أوائل القرن العشرين (هويدا عدلي، ٢٠٠٠، ١٧-١٨).

وقد أوضح البعض الآخر أن أسباب ظهور مؤسسات المجتمع المدني تتلخص في الآتي:

- تراجع دور الدولة الاقتصادي والاجتماعي في السبعينيات والثمانينيات وانتعاش بعض المنظمات المدنية، ونشأت منظمات جديدة مثل منظمة حقوق الإنسان.
- تكاثر مئات المنظمات التطوعية الخاصة في العقدين الماضيين وتقدر عدد المنظمات غير الحكومية (٢٠٠٠) في منتصف الستينيات حتى وصل إلى (١٢٠٠٠٠) في أواخر التسعينيات.

• تزايد احتياجات الأفراد والجماعات المختلفة بالنسبة للطبقتين الدنيا والمتوسطة، وهذه الاحتياجات أساسها خدمات اجتماعية واقتصادية لم تستطيع الدولة الوفاء بها كالرعاية الصحية وتوفير المواد الغذائية وغيرها.

• زيادة الموارد المالية الفردية، حيث كانت سنوات السبعينيات وأوائل الثمانينات تتميز بطفرة مالية لدى الكثير من الأفراد فوجئوا جزءاً من ثروتهم الخاصة لإنشاء منظمات حديثة النشأة (سعد الدين إبراهيم، ٢٠٠٠، ٣٠-٣١).

وترى الباحثة أنه من أسباب ظهور مؤسسات المجتمع المدني هو عزز الدولة عن القيام بالمهام المنوط بها في سد احتياجات ومطالب الأفراد من جانب، ومن جانب آخر غياب حقوق المواطن وعدم إمكانية الفرد للوصول لحقه الطبيعي سواء من الناحية الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية، ومن هنا فكان لابد من ظهور مؤسسات أخرى تبعد عن سلطة الدولة تساعد على تثقيف الأفراد ومساعدتهم والنهوض بهم ثقافياً واجتماعياً ومساعدتهم على الوفاء بمتطلباتهم للعيش عيشة كريمة وناجحة.

ب- تصنيفات مؤسسات المجتمع المدني في جمهورية مصر العربية:

يمكن تصنيف منظمات المجتمع المدني وفقاً لمجالات أنشطتها بحسب ما جاء في تقرير التنمية البشرية لمصر عام (٢٠٠٨) كالآتي:

١ - منظمات حقوق الإنسان:

هناك ٦١ منظمة مناصرة تعمل في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان منذ مطلع عام ٢٠٠٧، وفقاً لنتائج مسح الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية، وتم تسجيل بعض هذه المنظمات في إطار القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢، بينما تم تسجيل البعض الآخر كشركات غير هادفة للربح، وتعمل هذه المنظمات في ثلاث مجالات أساسية:

- الرقابة والرصد لحالات انتهاك حقوق الإنسان.
- تعزيز ثقافة حقوق الإنسان (من خلال التوعية والندوات والبحوث والمؤتمرات والتقارير).
- تقديم المساعدة القانونية المباشرة للمتضررين من انتهاكات حقوق الإنسان.

وترى جماعات المناصرة أن التنمية البشرية تضمن نوعية حياة أفضل لكافة المواطنين، وتعتبر حقوق الإنسان كما عرفها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سواء في الساحة السياسية أو المدنية أو الاقتصادية أو الاجتماعية مكوناً أساسياً للتنمية البشرية وغاية هامة للمجتمع المدني. وقد ركز معظم الجيل الأول لمنظمات المناصرة في مصر على الحريات المدنية والسياسية وحقوق المواطنة، ومن أهم أمثلة المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بينما ركز معظم الجيل الثاني على حقوق المرأة والعمال والفلاحين.

ومن أهم نماذج منظمات الجيل الثاني دار الخدمات النقابية، ومركز الأرض، وحالياً بدأت جماعات المناصرة في التركيز على قضايا اجتماعية أخرى مثل الحق في التعليم والسكن أو منع أي شكل من أشكال الإهمال الطبي، ومن أمثلة جماعات المناصرة التي تبذل جهوداً من أجل كفالة الحقوق الاجتماعية الأساسية المركز المصري لحقوق السكن والجمعية المصرية للدفاع عن ضحايا الإهمال الطبي، وجمعية الدفاع عن حقوق سكان العشوائيات.

٢ - حماية المستهلك:

يبلغ عدد هذه الجمعيات رسمياً ٦٧١ جمعية وفقاً لبيانات الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية، وعلى الرغم من أهمية الأنشطة التي تمارس هذه الجمعيات للتصدي لارتفاع أسعار السلع الأساسية مثل المواد الغذائية والأدوية إلى جانب الانتشار المخيف للغش والفساد الذي تغلغل في المعاملات العادية، فإننا لا نكاد نعرف شيئاً عن دورها ومدى فاعليتها ويبدو هذا أمراً غريباً، بالنظر إلى عددها الرسمي الكبير وفي مجال ينبغي دراسته علمياً.

٣ - حماية البيئة:

تصنف هذه الجمعيات عالمياً تحت مظلة منظمات المناصرة، وعلى الرغم من أن هناك دراسة متخصصة أجريت في مطلع الألفية رصدت عدداً من الجمعيات النشطة في مجال حماية البيئة يبلغ نحو ٧٦ جمعية، إلا أن عدداً كبيراً من الجمعيات (حوالي ٤٤١٧ جمعية في بداية عام ٢٠٠٧) يسجل هذا النشاط رسمياً لدى وزارة التضامن الاجتماعي كواحدة من أنشطتها، وهذا الرقم بطبيعة الحال لا معنى له، حيث لا يستند إلى أي دليل يثبت أن هذا النشاط يمارس فعلاً.

٤ - منظمات المرأة:

تستهدف هذه المنظمات الدفاع عن حقوق المرأة والنهوض بها من خلال السعي إلى التأثير في صانعي السياسات والتشريعات وإلى التوعية بالحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمرأة، وهناك نوعان من المنظمات الأهلية النسائية:

* المنظمات التي تسكنها النساء وتقتصر مواقع صنع القرار فيها أي مجلس الإدارة والعضوية على النساء فقط وتخدم النساء فقط.

* المنظمات التي تستهدف النساء فقط وتسعى إلى تمكينهم من خلال آليات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وقومية، وعلى الرغم من أن هذه المنظمات كان معلقة على النساء فقط، إلا أنها فتحت أبوابها لعضوية الذكور انطلاقاً من أن قضايا المرأة تحتاج إلى دعم قوي من المجتمع ككل ومن الرجال بصفة خاصة (تقرير التنمية البشرية لمصر، ٢٠٠٨، ١٧-١٨).

ج- مجالات العمل الأساسية لمؤسسات المجتمع المدني:

تتعدد المجالات والقضايا التي يمكن للجمعيات الأهلية المساهمة في التصدي لها، وتنشط بعض الجمعيات في التنمية المحلية والتي تهدف إلى بناء قدرات المواطنين، بينما تنشط الغالبية العظمى في مجال الرعاية الاجتماعية والتي تهتم بتقديم خدمات لفئات معينة (نادرة وهران وآخرون، ٢٠٠٦، ٢).

وبشكل عام تشمل مجالات عمل تلك الجمعيات كل من: رعاية الطفولة والأمومة، ورعاية الأسرة، والمسنين، والمعاقين، والمساعدات الخيرية، ورعاية الأيتام والخدمات الصحية، والتعليمية، والثقافية، والعلوم والفنون والآداب، والبيئة، والخدمات الدينية، الدروس الدينية وتحفيظ القرآن وتنظيم الحج، والتدريب المهني، وتنمية المجتمعات المحلية، وتأهيل المرأة، والدفاع عن حقوق الفئات المهمشة كالأقليات والأطفال والمسنين وغيرهم، بالإضافة إلى ذلك فقد تطرأ بعض الظروف الاستثنائية التي تعمل في إطارها تلك الجمعيات كالحروب والكوارث الطبيعية وتساعد مشكلات اجتماعية واقتصادية تمثل تهديداً للمجتمع (يوسف القريوني، ٢٠٠٢).

وتركزت مشاركة منظمات المجتمع المدني حتى الماضي القريب على تقديم خدمات متنوعة في مختلف مرافق التنمية، فبالإضافة إلى الخدمات التقليدية، كتوفير مأوى للعجزة والأيتام والفقراء والأشخاص ذوي الإعاقات، اضطلعت هذه المنظمات بأنشطة ترمي إلى مكافحة الفقر، وتعزيز مكانة المرأة، وحماية البيئة، وتوفير الخدمات الصحية، والتعليم، وخلق فرص العمل، والتدريب المهني، وتنمية الريف، على سبيل المثال، وقد طرأ تغير نوعي على دور عدد من هذه المنظمات التي باتت أهدافها وأنشطتها تتصل بالتنوعية والدعوة والدفاع والمساندة والمطالبة بحقوق الإنسان، وذلك في سبيل تعزيز نوعية حياة المواطن وتحسينها (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، ٢٠١١).

ويلحظ أن عدداً متزايداً من منظمات المجتمع المدني يتجه نحو برامج وأنشطة بناء القدرات والدفاع عن حقوق الفئات المهمشة والتأثير بدرجات متفاوتة على السياسات العامة، وبشكل هذا الاتجاه الجديد الذي تتميز به بعض منظمات المجتمع المدني في مجموعة من بلدان المنطقة أحد أبرز المؤشرات الإيجابية، على بداية تطور المجتمع المدني العربي، باتجاه تحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة (عبد الغفار شكر، ٢٠٠٣، ١٧).

وبتضح مما سبق اهتمام منظمات المجتمع المدني بالعمل في الأنشطة الدينية من رحلات حج وعمرة وتحفيظ القرآن، وأغفلت باقي المجالات، وهذا يرجع إلى ثقافة المجتمع، وارتفاع نسبة الأمية، وبعض القيود التي أدت إلى سهولة العمل في هذا المجال دون غيره.

وفي أحياناً كثيرة يعد دور هذه المنظمات دوراً سباقاً وليس تكميلياً في معالجة بعض القضايا الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها، وأصبح يضع خطاً وبرامج تنموية تحثي بها الحكومات (أحمد إبراهيم ملاوي، ٢٠٠٨، ٢٦٩).

ولقد شهد العمل الاجتماعي التطوعي عدة تغيرات وتطورات في مفهومه ووسائله ومرتكزاته وذلك بفعل التغيرات التي تحدث في الاحتياجات الاجتماعية، وما يهمننا في هذا السياق التطورات التي حدثت في غايات وأهداف العمل الاجتماعي، فبعد أن كان الهدف الأساسي هو تقديم الرعاية والإعانة للمجتمع، أصبح الهدف الآن إحداث التنمية في المجتمع، وبالطبع يتوقف نجاح تحقيق الهدف على صدق وجدية العمل الاجتماعي وعلى رغبة المجتمع في إحداث التغيير وتحقيق التنمية (حسنين توفيق إبراهيم، ٢٠٠٠، ٨٤).

وترى الباحثة ان العمل الاجتماعي يعد إحدى الركائز الأساسية لتحقيق التقدم الاجتماعي والتنمية بمختلف جوانبها، ومعياراً لقياس مستوى الرقي الاجتماعي للمجتمع والأفراد.

د- أهداف مؤسسات المجتمع المدني:

إن التعرف على أهداف مؤسسات المجتمع المدني يمثل لنا أهمية بالغة، وذلك لأنها تعطي للمؤسسة شرعية وجودها، ويوضح الطريقة التي تسير فيها الأنشطة، وكذلك يتم في إطارها تقييم عمل المؤسسة.

ولابد أن نوضح أن هناك نوعين من الأهداف وهي:

١- الأهداف الحقيقية: وهي تلك الأهداف التي توجه إليها موارد المؤسسة.

٢- الأهداف الرسمية أو المعنوية: وهي الأهداف التي شكلت الميثاق الأول لبداية المؤسسة (رشاد أحمد عبد اللطيف، ٢٠٠٧، ٢٠٣).

وقد أضاف آخرون أنه من أهداف مؤسسات المجتمع المدني ما يلي:

- إشاعة مبادئ التكافل والتضامن الأسري.
- حماية المجتمع من المشكلات التي تهدد أمنه واستقراره.
- المشاركة في وضع الخطط الاجتماعية بما يحقق الرفاهية للفئة المهمشة في المجتمع وتقديم العديد من الخدمات لهم.
- المحافظة على البيئة وتنشيط القيم الأخلاقية في المجتمع وتطهيره من الرذيلة.
- تنمية الموارد البشرية والإسهام في علاج مشكلة الفقر والتفكك الاجتماعي.
- التأثير على منظومة القيم في المجتمع المحلي (مصطفى السيد، ١٩٩٥، ٦).

هـ- أهمية مؤسسات المجتمع المدني:

إن الأصل في العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني أنها علاقة تكامل واعتماد متبادل وتوزيع للأدوار، وليست علاقة تناقض أو خصومة، فالمجتمع المدني ما هو إلا أحد تجليات الدولة الحديثة التي توفر شرط قيامه عن طريق تقنين نظام للحقوق ينظم ممارسات كافة الأطراف والجماعات داخل المجتمع. كما أن المجتمع يعتمد على الدولة في القيام بوظائفه الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية من خلال ما تضعه من تنظيمات، فالدولة والمجتمع المدني متلازمان، لا دولة دون مجتمع ولا مجتمع دون دولة، بل أن المجتمع المدني هو وليد قوة الدولة، ومن أجل موازنة قوتها، فلم يتطور المجتمع المدني في الغرب لتقويض الدولة، لقد كان المجتمع المدني والدولة القوية حصيلة التطور المتوازي، كما أن الدولة تستطيع أن تسهم في تقوية المجتمع المدني أو في تطور مجتمع مدني صحي من خلال وضع قوانين واضحة قابلة للتطبيق لعمل هذا المجتمع، وأيضاً تقديم حوافز له، وعلى الصعيد المقابل فإن منظمات المجتمع المدني تصبح أكثر فاعلية في المشاركة في عملية صنع السياسة، إذا كانت الدولة تتمتع بسلطات متماسكة قادرة على وضع السياسات وتنفيذها (عبد الغفار شكر، ٢٠٠٣، ٢٠).

ويعد المجتمع المدني في العصر الحاضر من المكونات الأساسية لكل مجتمع ديمقراطي حديث، ويضطلع بدور حيوي في تعبئة الطاقات لخدمة الصالح العام، والمساهمة الفعالة في تحقيق التنمية والتقدم، حيث يشتمل في تنظيماته وفي أدائه لمهامه على مزايا كثيرة وفوائد متعددة أهمها:

١- ترسيخ الثقافة الديمقراطية، والتربية على المواطنة، وما يعني ذلك من حرية، ومسؤولية وتنظيم، ومشاركة، وتعدد، واختلاف، وحوار، وخضوع للأغلبية، وتسامح، واحترام الرأي الآخر، وتعامل في إطار مؤسساتي وقانوني (الحبيب الجنحاني، ٢٠٠٣، ١٨).

٢- توسيع قاعدة المهتمين بالمصلحة العامة، وتقوية الشعور بالانتماء الوطني، وروح التطوع، والعمل الجماعي المنظم، والحد من النزعة الفردية والأنانية، وتحقيق الاندماج والتعاون بين أفراد تجمعهم الرغبة المشتركة في خدمة المجتمع (عبد الغفار شكر، ٢٠٠٣، ١٦).

٣- امتصاص حالات الاحتقان السياسي والاجتماعي، والتنفيس عنها بتفجير الطاقات بصورة إيجابية، واعتماد النهج السلمي في اتخاذ المواقف المختلفة، والتعبير العلني عن القناعات المتباينة (أبو النجا محمد العمري، ٢٠٠٥، ٣٢).

٤- تلبية الاحتياجات المتعددة والمتنوعة للأفراد من خلال انخراطهم في الأنشطة التي تتلائم مع تخصصاتهم وميولهم وتطلعاتهم، وبضمان حرية تكوين الجمعيات، والانخراط فيها بدون تمييز، لا يبقى المجال لأي تيار أو فئة لاحتكار العمل في المجالات الاجتماعية والثقافية والحقوقية وغيرها (إقبال الأمير السمالوطي، ٢٠٠٦، ٢١).

٥- تكوين النخبة وإفراز القيادات الجديدة، حيث تنتج منظمات المجتمع المدني لأعضائها التدريب على الخدمة العامة، والتمرس على العمل الجماعي المنظم، ومن خلال أدائها لوظيفتها، تبرز المواهب

والكفاءات في التدبير، ويتم اكتساب المهارات الجديدة، وتعميق الخبرة والتجربة، والقيام بتوزيع الأدوار، وتنظيم العمل، وتدبير الاختلاف، والتوفيق بين الآراء، يساعد على امتلاك فن القيادة، وبذلك يصبح المجتمع المدني منجماً للنخب المؤهلة، والقيادات المدربة (مدحت أبو النصر، ٢٠٠٧، ١٥).

- ٦- أن مؤسسات المجتمع المدني تقوم بتوفير الموارد المالية وكذلك المتطوعين وتوجيههم نحو العمل الاجتماعي، حيث تعبر هذه المؤسسات عن مشاركة المواطنين بجانب جهودهم الذاتية.
- ٧- تمكين المتطوعين من إقرار المجتمع من الاستفادة بخبراتهم ومجهوداتهم وبث الثقة في نفوسهم.
- ٨- تلعب مؤسسات المجتمع المدني دوراً رئيسياً في تقديم الخدمات الاجتماعية في مصر حيث تشارك الحكومة في تحقيق أغراضها وأهدافها (سماح سيد أحمد، ٢٠٠٩، ٢٩).
- ٩- تعود بالنفع على المواطنين بصفة عامة، كالعامل في مجال الصحة والتعليم والثقافة وحماية البيئة ومحاربة الفقر (أمين مكي، ١٩٩٧، ١).

وتستطيع الباحثة بعد العرض السابق لأهمية مؤسسات المجتمع المدني أن تضيف أن تلك المؤسسات تعتبر هي همزة الوصل بين أفراد المجتمع والدولة، حيث عن طريقها تتعرف الدولة على احتياجات الأطفال ومتطلباتهم، وكذلك الطرق المختلفة التي تستطيع من خلالها تلبية تلك المتطلبات، من ثم تعتبر مؤسسات المجتمع المدني هي الطريقة المثلى التي تستطيع الدولة من خلالها سد فجوات النقص بينها وبين الأفراد.

تاسعاً: علاقات مؤسسات المجتمع المدني:

١- العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني:

إن الأصل في العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني هي علاقة تكامل واعتماد متبادل وتوزيع للأدوار، وليست علاقة تناقض أو خصومة، فالمجتمع المدني ما هو إلا إحدى تجليات الدولة الحديثة التي توفر شرط قيامه عن طريق تقنين نظام للحقوق ينظم ممارسات كافة الأطراف والجماعات داخل المجتمع، كما أن المجتمع يعتمد على الدولة في القيام بوظائفه الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية من خلال ما تصنعه من تنظيمات، فالدولة والمجتمع المدني متلازمان، لا دولة من دون مجتمع، ولا مجتمع من دون دولة، بل أن مؤسسات المجتمع المدني هي وليد من قوة الدولة، ومن أجل موازنة قوتها، وكذلك الدولة تستطيع أن تسهم في تقوية مؤسسات المجتمع المدني من خلال وضع قوانين واضحة قابلة للتطبيق لعمل ذلك المجتمع، وأيضاً تقديم حوافز له.

وعلى الصعيد المقابل فإن مؤسسات المجتمع المدني تصبح أكثر فعالية في المشاركة في عملية صنع القرار والسياسة، إذا كانت الدولة تتمتع بسلطة متماسكة قادرة على وضع السياسات وتنفيذها (عبد الغفار شكر، ٢٠٠٣، ٢٠).

وقد تعددت الآراء حول طبيعة العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني فنخص بالذكر أنه تنحصر علاقة الدولة بمنظمات المجتمع المدني بمجموعتين من القضايا الأساسية قضايا التمويل، والدعم المادي، وقضايا الإشراف والرقابة، وهامش الديمقراطية ومدى حرية المركز (محمود عودة، ٢٠٢، ١٦). وقد أكد آخرون أن علاقة الدولة بمنظمات المجتمع المدني علاقة تعاون، وأهم هذا التعاون يتمثل في الإشراف على أداء المنظمة عن طريق وجود ممثلين رقابيين بنسبة ٥٠.٤% من عينة الدراسة، يليها إسهام الدولة في تمويل المنظمة وإسناد بعض المشروعات إليها ومتابعتها بنسبة ٤٧.٥% من عينة الدراسة (سماح سيد أحمد، ٢٠٠٩، ٥٣).

فالدولة تنتظر للمنظمات التي تتعاون معها في تنفيذ أنشطة مختلفة في إطار سياستها الاقتصادية والاجتماعية والتي تحاول سد الثغرات في أدائها، خاصة في مجال الرعاية الاجتماعية بنوع من الإنتاج والتنسيق معها وتدعيمها (أمانى قنديل ب، ١٩٩٤، ٨١).

إن العلاقة بين الدولة علاقة تعاون ومشاركة على الرغم من وجود بعض الاختلاف في الفلسفات والرؤى، وهذا خلاف ما جاء به البعض، حيث يروا أن العلاقة بين منظمات المجتمع المدني والدولة علاقة صراع وتنافس وأن الدولة تحاول الهيمنة على المنظمة من خلال سن القوانين والتشريعات، ووضع الأطر التنظيمية للمنظمات التطوعية، بل وفي اتجاه الحكومة إلى تحديد أنشطة هذه المنظمات (أحمد ثابت، ١٩٩٩، ١١٦).

٢ - العلاقة مع المنظمات الأجنبية:

كشفت بعض الدراسات أن أقل من ربع المنظمات ترتبط بعلاقة مع بعض المنظمات العربية والأجنبية، وذلك للمخاوف المرتبطة بالتدخل في شئونها والسيطرة على أنشطتها من خلال المنح أو تمويل المشروعات، ولقد أفرزت العلاقة مع المنظمات الأجنبية مجموعة من منظمات المجتمع المدني يجرى إنشاؤها فقط، بهدف الوصول إلى الدعم المالي، وكذلك المنظمات الأجنبية تتدخل في وضع الخطط والمشروعات، وهذا التدخل لا تتقبله بعض الدول، ولذلك في مصر القوانين التي وضعتها الدولة تسيطر إلى حد ما في هذا الدعم (محمود عودة، ٢٠١٢، ١٧).

٣ - العلاقة بين القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني:

إن القطاع الخاص يتميز بقدراته الإدارية والإنتاجية العالية التي تجعله أكثر قدرة على القيام بالنشاط الاقتصادي، وأوضحت بعض الدراسات أن القطاع الخاص أصبح يعمل بشكل متزايد في تقديم الخدمات الأساسية مكان الدولة، فأصبحت منظمات المجتمع المدني تنظر إليه كمنافس لها مما أدى لزيادة اهتمامها بزيادة التمويل وتحسين البرامج والاهتمام المتزايد بالمهارات الاقتصادية والإدارية والمحاسبة. وكذلك هناك جوانب عديدة يساند فيها القطاع الخاص منظمات المجتمع المدني كالمساعدات المالية والهبات العينية، وتمكين منظمات المجتمع المدني من الاستفادة من شبكات علاقات مجتمع القطاع الخاص وتقديم الخبرات التي تحتاجها منظمات المجتمع المدني ويتسم القطاع الخاص بالتميز فيها. أي أن العلاقة بين القطاع الخاص والمجتمع المدني يغلب عليها الصيغة التعاونية ويلعب القطاع الخاص الدور الأكبر في تقديم العون والمساعدة المادية والفنية للمجتمع المدني (Simon Heap, 2000, 6).

تستخلص الباحثة من خلال العرض السابق أن منظمات المجتمع المدني ظهرت بسبب تراجع دور الأسرة والمجتمع في الوفاء باحتياجات الأطفال، وكذلك بسبب الاتجاه إلى الأعمال الخيرية والإنسانية وأن المنظمات كيان مستقل بذاته عن الحكومة.

دور منظمات المجتمع المدني في الشراكة مع الحكومة في تخطيط التنمية وتعزيز التفاهم حول نظام لا مركزي للحكومة:

في السنوات الأخيرة من القرن الماضي أعيد إحياء مصالح العقد الاجتماعي، ولكن بمفهوم جديد، قائم على أنه من خلال عملية ديمقراطية لا بد من تأسيس مثلث فاعل، أضلاعه الحكومة، والمجتمع المدني، والسوق، ومهمته الأساسية تحقيق التنمية في المجتمع يضاف إليه في بعض الحالات، خاصة حالات الدول النامية الهيئات التنموية الدولية، وهكذا أصبح من المتداول الحديث عن ثلاثة قطاعات أساسية في مجال التنمية، القطاع الأول الممثل في الحكومة، والقطاع الثاني وهو القطاع الخاص، والقطاع الثالث وهو المنظمات غير الحكومية.

ومع تزايد مجالات التعاون بين الدولة (القطاع الأول)، والمنظمات غير الحكومية (القطاع الثالث) في التنمية، كان لا بد من مأسسة هذا التطور Systematic Basic من خلال وضع وثائق وعهود للشراكة، ومما لا شك فيه أن هذه الوثائق تعكس رؤية السلطات العامة، سواء سلطات تنفيذية أو تشريعية لدور المجتمع المدني، ويخلق أسساً للتفاعل البناء مع منظمات المجتمع المدني تستهدف هذه العقود والمواثيق هدفين أساسيين أولهما تشجيع المشاركة الشعبية في الحياة السياسية، وثانيهما تأسيس آليات التعاون والتخفيف من أعباء الحكومة فيما يتعلق بتقديم الخدمات العامة (حسن علي الحمداني، ٢٠٠٨، ٤٧).

وكانت فكرة الشراكة بين منظمات المجتمع المدني والحكومة في مصر قد برزت في السبعينيات من القرن العشرين، ونصت عليه المواثيق العامة بدءاً من مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية عام ١٩٩٤، ويشير مفهوم الشراكة إلى "علاقة بين طرفين أو أكثر، تتوجه لتحقيق النفع العام أو الصالح، ويستند على اعتبارات المساواة والاحترام والعطاء المتبادل، الذي يستند على التكامل، حيث يقدم كل طرف إمكانيات بشرية ومادية وفنية (أو جانب منها) لتعزيز المردود وتحقيق الأهداف، والشراكة بهذا المعنى ليست علاقة غير متكافئة تنهض فيها طرف على الآخر، وإنما هي علاقة تكامل وتقدير متبادل، يقدم فيه كل طرف بعض موارده لتعزيز النتائج، كذلك فإن الشراكة ليست استناد مشروعات - كما كان سائداً في مصر قبل بداية الألفية الجديدة، بمعنى أن إسناد الحكومة لمشروعات تنفذها الجمعيات الأهلية ليس علاقة شراكة (أماي قنديل أ، ٢٠٠٥، ٩٥).

وخلال العقد الأخير من القرن العشرين والعقد الأول من القرن الحادي والعشرين، أصبح هناك بعضاً من أشكال الشراكة الحقيقية بين الجهات الحكومية والمنظمات الأهلية خاصة على المستوى المحلي، ورغم أن هذه الشراكة الكاملة لم يطال المنظمات الحقوقية إلا أنها تبقى أحد أهم إيجابيات التعامل الحكومي مع منظمات المجتمع المدني. وقد تركزت جهود الشراكة بين الطرفين في تنفيذ مشروعات وأنشطة تنموية بالتعاون بين الطرفين، وسوف نستعرض فيما يلي أهم نماذج وملامح هذه الشراكة.

١) الشراكة بين المنظمات الأهلية ووزارة التضامن:

تقوم مديريات التضامن الاجتماعي بتقديم إعانات شهرية لبعض المنظمات الأهلية، ويتم تقدير الإعانة الدورية للجمعيات حسب معايير معينة منها (أولوية الخدمة - ميدان نشاط الجمعية - حاجة المحافظة إلى الخدمة)، وقد بلغ عدد هذه الجمعيات في عام ٢٠٠٨، حوالي ١٤١١ جمعية تنشط في مجالات رعاية الأمومة والطفولة، رعاية وتنظيم الأسرة، المساعدات الاجتماعية، رعاية الفئات الخاصة والمعوقين، والخدمات الثقافية والعلمية والدينية.

٢) الشراكة بين المنظمات الأهلية ووزارة التربية والتعليم:

بدأت في مصر تجربة شراكة بين وزارة التربية والتعليم وبعض الجمعيات الأهلية العاملة في مجال التعليم (١٧٤) جمعية بهدف مواجهة مشكلات التعليم المتعددة، وقد هدف نموذج الشراكة إلى تحسين العملية التعليمية في المناطق الفقيرة وإشراك الأهالي والطلاب في تحسين بيئة التعليم، ولكي توطر وزارة التربية والتعليم هذا النموذج، أنشأت إدارة بالوزارة للجمعيات الأهلية العاملة في مجال التعليم عام ١٩٩٩، واضطلعت هذه الإدارة المذكورة بمهام رئيسية من أبرزها إنشاء قاعدة بيانات للجمعيات الأهلية النشطة في مجال التعليم والتنسيق بين هذه الجمعيات وصناع السياسة التعليمية، كما شكلت الوزارة لجنة تنسيقية

تضم في عضويتها ممثلي الوزارة وممثلي الجمعيات الأهلية، وعقدت اجتماعاً موسعاً يحدد ملامح هذه الشراكة.

واللافت للانتباه صدور قرارات وزارية تيسر من مهمة الجمعيات الأهلية وتمهد الطريق لها مثل القرار الوزاري رقم ٦١٣ لسنة ١٩٨٨، والذي تم بمقتضاه تعديل تشكيل مجالس الآباء والمعلمين بحيث يضم في عضويتها ممثلاً عن الجمعيات الأهلية البسيطة في مجال التعليم وأيضاً القرار الوزاري رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٠ بشأن مشاركة الجمعيات الأهلية في دعم وإنشاء مدارس الفصل الواحد ومدارس المجتمع، وخلال السنوات القليلة الماضية انعكست هذه الشراكة على المجتمع بوضوح حيث قامت الجمعيات الأهلية في الأحياء الفقيرة والعشوائية بالتعاون مع الطلاب وأولياء الأمور والمعلمين باستكمال البنية الأساسية لمئات من المدارس ورفع شعار مدرسة جميلة نظيفة متطورة، كذلك قامت مجموعة من الجمعيات بتنفيذ مشروع رفع كفاءة العملية التعليمية في مائة مدرسة حكومية في عدد من المحافظات والتي استهدفت المعلمين في هذه المدارس، فضلاً عن الإمداد بالحواس الآلية (هويداعدي، ٢٠٠٥).

٣) الشراكة بين المنظمات الأهلية والحكومة في مجال اللامركزية:

في إطار الاتجاه إلى توسيع نطاق مشاركة المواطنين ودورهم في عملية الحكم وتقليص أدوار الدولة في الإنتاج والإدارة المباشرة لمؤسساته ومنح القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني دوراً أكبر في عملية التنمية، أبدت العديد من الدول اهتماماً متزايداً بموضوع اللامركزية، بأبعادها السياسية والإدارية والاقتصادية والمالية، وقد عبرت عن ذلك الاهتمام تقارير المنظمات الدولية الكبرى كالبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة والبنك الدولي، وذلك في التقارير والدوريات التي تصدرها هذه الهيئات الأممية.

ويوضح الإعلان الذي صدر عن مؤتمر الاتحاد الدولي لإدارة المدن الذي عقد في صوفيا في ديسمبر ١٩٩٦ عناصر الحكم المحلي الرشيد على النحو التالي:

١- نقل مسئولية الأنشطة العامة الملائمة إلى المستويات المحلية المختلفة بموجب القانون.

٢- لا مركزية مالية وموارد كافية للقيام بتلك الأنشطة على المستوى المحلي.

٣- مشاركة حقيقية للمواطن في صنع القرار المحلي.

٤- تهيئة الظروف التي من شأنها خصخصة الاقتصاد المحلي.

ويعتبر عنصر توسيع المشاركة الحقيقية للمواطنين هو المبرر الجوهرى لضرورات مشاركة منظمات المجتمع المدني للحكومات في تخطيط نظام لا مركزية مستجيب لحقوق المواطن، ورغم أن الحكومة المصرية اتخذت عدة خطوات في سبيل تعزيز اللامركزية خلال السنوات الثلاثة الأخيرة منه مثلاً تعديل المادة ١٦١ من الدستور المصري لتنص على أن "تقسم جمهورية مصر العربية إلى وحدات إدارية تتمتع بالشخصية الاعتبارية، منها المحافظات والمدن والقرى ويجوز إنشاء وحدات إدارية أخرى تكون لها

الشخصية الاعتبارية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويكفل القانون دعم اللامركزية وتنظيم وسائل تمكين الوحدات الإدارية من توفير المرافق والخدمات المحلية والنهوض بها وحسن إدارتها" (إعلان مؤتمر الاتحاد الدولي لإدارة المدن، ١٩٩٦).

كما يتم حالياً تطبيق اللامركزية المالية في موازنة بعض الوزارات كوزارة التنمية المحلية، وكذلك ممارسة اللامركزية بشكل نسبي في وزارة التربية والتعليم، إلا أنه رغم كل ذلك لا يزال التعاون بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني دون المستوى المطلوب بل ويتقدم في كثير من الأحيان وربما تكون أبرز الملامح الدالة على ذلك ما يلي:

١- رغم أنه يتم الآن مناقشة قانون جديد للإدارة المحلية، إلا أنه لم يتم دعوة ممثلي منظمات المجتمع المدني للمشاركة في النقاش المرتبط بهذا القانون، ولم يتم تمثيل منظمات المجتمع المدني في أي من اللجان التي شكلت لوضع تعديلات هذا القانون.

٢- لا يوجد أي دور رقابي أو تنفيذي لمنظمات المجتمع المدني في الخطوات التي اتخذت لتدعيم اللامركزية في مصر.

٣- لازالت تجارب منظمات المجتمع المدني في دعم اللامركزية في مصر قاصرة على تنفيذ بعض المشروعات الممولة بشكل فردي بعيد عن الدخول في شراكة حقيقية مع الحكومة، على الرغم من أن بعضها يلقى دعم حكومي غير رسمي، ومن ذلك مشروع صوب المواطن (٣) الذي تنفذه مؤسسة مؤسسة "ماعت" حالياً والذي تسعى لبناء قدرات الأطراف المجتمعية المختلفة في التعامل مع اللامركزية، ونشر ثقافة اللامركزية في المجتمع المصري والتوظيف الفعال لوسائل الإعلام المحلية والجامهيرية في دعم اللامركزية ورصد احتياجات المواطنين (أيمن عقيل، ٢٠١٠، ١٢).

عاشراً: المعوقات والتحديات التي تواجه مؤسسات المجتمع المدني:

[١] معوقات وتحديات تشريعية وسياسية:

يرى الكثيرون أن منظمات المجتمع المدني في مصر تواجه بعقبات وتحديات تشريعية وسياسية يحد من استقلاليتها وتقتص من قدرتها على أداء دورها بكفاءة وفاعلية، حيث أن هناك قطاع عريض من الباحثين والمهتمين وأصحاب المصلحة يرون أن القانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ الحاكم لعمل المنظمات الأهلية غير ملائم ويحتاج لإجراء تعديلات عليه.

وهناك مطالبات متنامية بضرورة أن يراعي القانون الجديد للجمعيات الأهلية مجموعة من المعايير أبرزها أن يتم تكوين الجمعيات عن طريق الإخطار وضرورة رسم علاقة متوازنة بين جهة الإدارة والجمعيات ترفض الوصاية على العمل الأهلي، وأن يكون القضاء هو الحكم في أي خلاف يقع بين جهة

الإدارة والجمعيات الأهلية، كما يجب أن يخلو التشريع مع عقوبات حياتية على النشاط التطوعي وأن يحرر الجمعيات الأهلية من هيمنة وسيطرة وبيروقراطية موظفي الحكومة وأجهزتها.

ويرى الكثيرون أن القوانين التي تنظم العمل الأهلي في مصر مشكلتها أنها تأتي ضمن سلسلة من التشريعات المفيدة لحق تنظيم وتكوين المجتمع المدني من أحزاب، وبقابلها مهنية وعملية، وروابط واتحادات، وفلسفة المشروع المصري منذ ١٩٥٣ في إصدار التشريعات والقوانين المنظمة للمجتمع المدني هي فرض جهات تابعة للسلطة التنفيذية للتدخل في شئون المنظمات المدنية، فيصبح لها اليد العليا في السماح لها بالتكوين وتعيق حقها في إدارة شئونها، فوزارة التضامن الاجتماعي في قانون الجمعيات الأهلية تقوم بنفس دور لجنة شئون الأحزاب في قانون الأحزاب السياسية ٤٠ لسنة ١٩٧٧، واللجنة القضائية في القانون ١٠٠ لسنة ١٩٩٣ للنقابات لمهنية، ووزارة الشباب في النوادي الرياضية، وشئون الطلبة في الجامعات المصرية، ووزارة القوى العاملة في النقابات العمالية، فهي جهات إدارة يسمح لها القانون بالتدخل في حالة محاولة مؤسسي تلك المنظمات لتحقيق الاستقلالية لمنظماتهم، بالإضافة إلى فلسفة المشروع في إحداث فراغ تشريعي في مصر لا يسمح لعدد من الجمعيات السلمية من التنظيم والتكوين وممارسة الأنشطة، إلا بالانطواء للقوانين المنظمة للأحزاب السياسية، أو النقابات العمالية والمهنية، أو الجمعيات الأهلية.

فهناك عدد من الأنشطة المدنية السلمية لا تتناسب طبيعتها مع طابع العمل الحزبي أو النقابي أو الأهلي حسب القوانين المنظمة لها في مصر، مثل منظمات حقوق الإنسان، ونوادي القضاة ونوادي أعضاء هيئات التدريس وغيرها من الروابط والاتحادات الأخرى، التي تحتاج إلى تشريعات وقوانين يراعي طبيعة نشاطها، ثم نأتي إلى إشكالية عدم احترام السلطة التنفيذية في مصر للقوانين على الرغم من أنها هي التي تساهم في تفصيلها عن طريق سيطرتها على السلطة التشريعية، فالسلطة التنفيذية في مصر لا تحترم قاعدة يدرج القواعد القانونية والتي تعلو فيها سلطة القوانين على سلطة الإدارة (أيمن عقيل، ٢٠١٠، ١٤).

وتحدد المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في تقريرها السنوي الصادر في أعقاب صدور القانون (٨٤) لسنة ٢٠٠٣ أهم العقبات والتحديات السياسية التي تعترض العمل الأهلي فيما يلي (المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، ٢٠٠٣).

١) غياب المناخ الديمقراطي وفردية الحكم وقصور الأحزاب السياسية عن أداء دورها الحقيقي:

هناك علاقة تبادلية بين ازدهار الديمقراطية وقوة المجتمع المدني ونشاط الجمعيات الأهلية، والملاحظ أن هناك مخاوف كثيرة لدى الأنظمة العربية تجاه العمل الأهلي وأساليب تمويلية ونوعية

أنشطته، فالبعض يرى فيها عطاء للتطرف، ويرى فيها البعض الآخر مبرراً للانحراف الفكري، بينما يراها البعض الثالث خطراً يهدد الاستقرار السياسي وقوة الحكم.

(٢) البيئة التشريعية المعيقة للعمل الأهلي:

فقد تصيب جميع الدول العربية التي لها دساتير مكتوبة على حق تكوين الجمعيات والحق في المشاركة والاجتماع السلمي لأهداف مشروعة، وذلك اتساقاً مع المواثيق الدولية، غير أن التعامل مع المنظمات الأهلية عبر التشريعات المنظمة لهذه الحقوق كان متناقضاً تماماً مع المواثيق الدولية والدساتير المكتوبة، فقد اعتبرت هذه التشريعات أن الأصل هو حظر تكوين الجمعيات، والاستثناء هو منح هذا الحق بالقيود والإجراءات الصارمة التي يضعها القانون، وبالسلطات الواسعة الممنوحة للإدارة فضلاً عن تحديد الدولة لمجالات عمل المنظمات الأهلية، وهذا معناه أن مبادرات الأفراد محدودة بتصورات الحكومة للأنشطة التي يجب أن تقوم بها الجمعيات.

وفي الدستور المصري نصت المادة (٥٥) على أن: "للمواطنين حق تكوين الجمعيات على الوجه المبين في القانون، ويحظر إنشاء جمعيات يكون نشاطها معادياً لنظام التجمع أو سرياً ذا طابع عسكري".

وبرغم ذلك فندب الحكومة المصرية وجود نشاط مؤسسات ومنظمات العمل الأهلي من خلال التشريعات المختلفة التي وصفتها لتنظيم عمل هذا القطاع. ومع ذلك جاء القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٣ حاملاً في جنباته العديد من الإجراءات أو الأدوار التي من شأنها أن تحفظ للجهة الإدارية قدرتها على الإشراف والتدخل في تحديد هامش الحركة الممنوحة للجمعيات الأهلية، وهو ما تجلّى في تباين وجهتي نظر الجهة الإدارية ونظر الرافضين للقانون حول المادة رقم ٤٣ الخاصة بإعطاء حق حل الجمعيات إلى الجهة الإدارية، والمادة رقم ٣ التي تنص على اختصاص القضاء الإداري في نظر منازعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية، فبموجب القانون تقوم الجهات الإدارية بالإشراف والتدخل في عمل الجمعيات الأهلية بداية من بحث وفحص مدى توافر شروط تأسيس الجمعية من عدمه والغرض من قيامها وشروط عضويتها وانتخاب مجالس إدارتها وانتهاءً بفحص ومراقبة ممارساتها وميزانياتها ومدى التزامها بميدان ومجال نشاطها وكيفية استغلال واستثمار أموالها.

ومن ناحية أخرى تعبر مواد القانون عن استراتيجية الدمج الوظيفي التي انتهجتها الدولة منذ أواخر التسعينات، فالقانون الجديد يشجع ويعطي إعفاءات إلى ما يزيد عن ٩٩% من إعداد الجمعيات، البالغ عددها ١٦.٦٠٠ جمعية، وهي الجمعيات العاملة في مجال المساعدات الاجتماعية والتنمية المحلية، أما العدد الباقي من الجمعيات فيتعلق بالجمعيات الدفاعية (المرافعة) وخاصة تلك المرتبطة بحقوق الإنسان، فهي لا تحظى بنفس القدر من الاهتمام، فبرغم صعوبة الفصل بين الأداء التنموي من جانب، والممارسة الديمقراطية والأداء السياسي من جانب آخر، فإن التباين بين أولويات الحكومة ومؤسسات المجتمع

المدني ككل، وليس الجمعيات الأهلية فقط، قد فرض العديد من القيود والصعوبات على نشاط بعض أنواع الجمعيات. (أيمن عقيل، ٢٠١٠، ١٥).

(٣) توجهات الحكومة إزاء العمل الأهلي:

حيث تتسم هذه التوجهات بالازدواجية وغليت عليها المسحة الانتهازية، فمن ناحية أدى الاهتمام الدولي وخاصة من قبل منظمات الأمم المتحدة، وهيئات التمويل بمشاركة المنظمات الأهلية في تحقيق أهداف التنمية وأيضاً نجاحها في سد الفراغ الذي تركته الدولة، الأمر الذي أدى إلى زيادة اهتمام الدولة بالمنظمات الأهلية، وربما يكون هذا من ضمن أسباب دوافع الدولة المصرية، بالسماح بإنشاء العديد من الجمعيات.

بيد أن هذا الاهتمام كان انتقائياً بمعنى أن الدعم والمساندة يتم توجيهها للجمعيات التي تتفق مع سياسة الدولة أو التي تقوم بدور تنموي مكمل لدورها مثل مشروع الأسر المنتجة في مصر الذي حصل على دعم ضخم من الصندوق الاجتماعي للتنمية. وأيضاً الجمعيات المعنية بمسائل الطفولة والأمومة وتنظيم الأسرة. وذلك على خلاف التعامل مع المنظمات الأهلية ذات المسحة السياسية والتي تتعرض للحصار والمواجهة العنيفة، ويضع العمل غير الحكومي والمجتمع المدني في قفص الاتهام، في حين لا توجد فواصل في الدول العربية بين السياسي واللاسياسي في العمل الأهلي، فعلى سبيل المثال حزب العمال البريطاني هو امتداد لجمعية أهلية ضمت بعض العناصر الاشتراكية المعتدلة في أعقاب التطور الصناعي وتنظيم الطبقة العاملة في بريطانيا، وهنا لا يقف العمل الأهلي على الحدود الاجتماعية والثقافية بل يمتد للسياسة أيضاً.

[٢] معوقات ومحددات تمويلية:

تعاني المنظمات الأهلية في مصر من ضعف الموارد المالية ومحدودية مصادرها، فوفقاً لما هو متاح من بيانات عام ٢٠٠٧ (ومن خلال تحليل بيانات مسح الاتحاد العام للجمعيات). يسير إلى أن إجمالي إيرادات (١٥١٥٠) جمعية ومليار وتسعمائة وثمان وعشرون مليون جنيه، وهذه الإيرادات تضم اشتراكات الأعضاء (وهي محدودة للغاية)، والهيئات والتبرعات والمنح ودعم الحكومة المادي لحوالي ٣٠% من الجمعيات والتمويل الأجنبي، وبالتالي فإن مؤشر متوسط الإيرادات لكل جمعية هو ١٢٧٣٣٨٧٣ حوالي مائة وسبعة وعشرون ألف جنيه، وهو بالطبع محدود (أمني قنديل، ٢٠٠٨، ٩٥).

أما بالنسبة لمصروفات هذه الجمعيات فإنها تشير إلى ميار وأربعمئة وواحد وسبعون مليون جنيهاً تقريباً (١.٤٧١.١٢٠.٧٤٨.٨٧) ومتوسط المصروفات أو الإنفاق هو (٩٧.٠٧٨.٠٥) جنيه لكل جمعية، ونلاحظ هنا أن الفارق بين المصروفات والإيرادات والذي يشكل دخلاً للجمعية يدعم أنشطتها

باعتبارها غير هادفة للربح، هو حوالي (٤٥٧.٠٤٥.٩١٦) مليون جنيه (أربعمائة وسبعة وخمسون مليون جنيه وخمسة وأربعين ألف وسبعمائة وستة عشر جنيهاً)، وهي مبالغ قليلة لا يمكنها أن تسد احتياجات الجمعية (قنديل، ٢٠٠٨، ٩٨).

ووفقاً للبيانات الرسمية من وزارة التضامن الاجتماعي عن عام (٢٠٠٦)، فإن إجمالي عدد الجمعيات الأهلية التي حصلت على تمويل أجنبي، وفقاً للقانون المصري ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ (الذي يقضي بالحصول على موافقه وزير التضامن الاجتماعي على المنحة) هو ٢٤٩ جمعية فقط، وقد سجلت الجمعيات في القاهرة تم الخبرة أعلى أعداد الجمعيات التي حصلت على منح أجنبية (٦٥ جمعية، ٣١ جمعية على التوالي)، مثلت القاهرة وحدها نسبة ٥٥.٦٤% من إجمالي التمويل الأجنبي، وكانت أقل الجمعيات حظاً كل المحافظات الحدودية والفيوم وبورسعيد والوادي الجديد والشرقية، ودمياط وارتفع نسبياً وزن التمويل الأجنبي في محافظات المنيا وسوهاج (قنديل ز، ٢٠٠٨، ٩٩).

في هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن مجمل ما هو مسجل من قيمة المنح الأجنبية في وزارة التضامن الاجتماعي هو فقط ٣٠٠ مليون جنيه مصري تقريباً (أي حوالي ٥١ مليون دولار أمريكي)، وهذا الرقم الإجمالي هو أقل بكثير من قيمة المنح الفعلية لبعض منظمات المجتمع في مصر، والمعلنة والموثقة لدى المؤسسات الأجنبية عن العام نفسه، وذلك نظراً لوجود منظمات أهلية غير مسجلة في وزارة التضامن الاجتماعي (أمني قنديل، ٢٠٠٨، ٩٩).

ويجدر الإشارة هنا إلى أن القضية المتفجرة بشكل دائم في هذا البعد في مصر هي قضية التمويل الخارجي، واتهام المنظمات الأهلية بأنها أداة للاختراق الخارجي نسبية، وأنها كانت حسنة النية فهي وسيلة يستغلها الغرب لتحقيق أهداف سياسية في الأساس.

[٣] المعوقات الذاتية والتنظيمية الداخلية:

أ- غياب الخطة الاستراتيجية لدى المنظمات غير الحكومية:

وضوح الخطة الاستراتيجية تعتبر أحد علامات النضج في المنظمات غير الحكومية، ووجود هذا النوع من التخطيط ضروري ولزام لتحقيق رسالة المنظمة وترجمة أهدافها إلى أنشطة تنفذ على الأرض، وهناك مؤشرات على غياب مثل هذا النوع من التخطيط لدى الغالبية العظمى من منظمات المجتمع المدني في مصر.

وأبرز تلك الشواهد ما يلي:

• عدم وجود وثائق مكتوبة أو مشورة (ورقياً أو إلكترونياً) تشير إلى وجود خطط استراتيجية معتمدة من قبل إدارة هذه المؤسسات:

• ضعف القدرات الإدارية لدى معظم مجالس الإدارات والإدارات التنفيذية بمنظمات المجتمع المدني المصرية.

• توقف المشروعات التي تنفذها المنظمات بمجرد انتهاء التمويل وهو دليل على أن هذه المشروعات ليست جزءاً من استراتيجية المنظمة.

• مجالات نشاط المنظمات الأهلية غالباً ما تكون مرتبطة بمصادر التمويل وليس العكس.

ب- طغيان عقلية الخدمات ضمن منظمات المجتمع المدني بدل المناصرة عن حقوق المواطنين:

من بين ٢٦ ألف منظمة أهلية مسجلة في وزارة التضامن الاجتماعي المصرية وعشرات المنظمات غير المسجلة في الوزارة، فإنه لا يوجد سوى ١٩٨ منظمة مسجلة كمنظمات تدافع عن حقوق الإنسان، و٥١٥ منظمة تعمل في مجال حماية المستهلك، وهو ما يمكن أن تغييره شكل من أشكال المناصرة الموجودة في مصر والجدول التالي يوضح توزيع المنظمات الأهلية المسجلة بوزارة التضامن الاجتماعي بحسب ميدان العمل.

م	ميدان العمل	عدد الجمعيات
١	الطفولة والأمومة	٣٩٢٤
٢	رعاية الأسرة	٣٩٦٤
٣	مساعدة اجتماعية	٦٨٠٤
٤	رعاية شيخوخة	١١١٣
٥	فئات خاصة	١٢٥٩
٦	ثقافة علمية ودينية	٧٣٧٨
٧	نشاط أدبي	٦٠١
٨	تنظيم وإدارة	١٢٤
٩	رعاية أسر المسجونين	١٦٣
١٠	تنظيم أسرة	٨٤٧
١١	صداقة شعوب	٣٢٠

١٢	تنمية مجتمعات	٧٨٣٦
١٣	دفاع اجتماعي	١٩٨٨
١٤	حماية بيئة	١٦٢٥
١٥	تنمية اقتصادية	٩٥٩
١٦	حماية مستهلك	٥٢٥
١٧	أخرى	٤١٧
١٨	جمعيات تعمل في أكثر من ميدان	٩٤٠٦

(الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، ٢٠٠٩)

وترى الباحثة أنه من خلال قراءة الأرقام الواردة في الجدول السابق يمكن الخروج بعدة ملاحظات كالتالي:

- ما يزيد على تلك الجمعيات الأهلية المسجلة (٩٤٠٦) تعمل في أكثر من ميدان، ولا تتوفر إحصائيات دقيقة إذا ما كانت هذه الجمعيات تعمل في هذه الميادين بنفس الكفاءة أم لا، ولكن الشواهد تشير إلى غير ذلك.
- الثقافة العلمية والدينية وتنمية المجتمعات والمساعدات الاجتماعية تعتبر من أكبر الميادين التي تعمل فيها الجمعيات الأهلية في مصر، ويرجع ذلك لطبيعة المجتمعات المحلية المصرية التي تنخفض فيها معدلات التنمية وتزداد عدد الفقراء، وكذلك طبيعة النزعة الدينية في هذه المجتمعات.
- مجالات التنظيم والإدارة ورعاية أسر المسجونين من أقل الميادين التي تنشط فيها المنظمات الأهلية، وقد يكون ذلك بسبب العقبات والقيود الإدارية التي يستلزمها العمل في هذه الميادين.

ج- غياب الموارد البشرية المتخصصة في بعض المجالات المطلوبة كالمناصرة وتطبيقاتها:

تشير الإحصائيات إلى أن إجمالي العمالة في المنظمات الأهلية عام ٢٠٠٦ بلغ ١٠٠.٧٦١ (حوالي مائة ألف وسبعمائة وواحد وستون) وهو ما يشير إلى نسبة فرص عمل محدودة بالقطاع الأهلي، بينما يبلغ حجم العمالة الدائمة حوالي ٤٥ ألف، أي بمتوسط أقل من عاملين فقط بكل منظمة (أمني قنديل ز، ٢٠٠٨، ٦٤).

أما بالنسبة للمنظمات الحقوقية المصرية فإن كوادرها البشرية تلقت فرص تدريب كثيرة خلال العقد الحالي من قبل منظمات دولية، وجهات مانحة تعمل في مصر، وذلك في مجالات الدعوة وكسب التأييد والتخطيط الاستراتيجي وإجراء الدراسات والبحوث الميدانية، وأيضاً في مجالات الدفاع عن حقوق الإنسان والتواصل مع الآليات الوطنية والدولية لحماية هذه الحقوق، ومن أبسط الجهات الفاصلة في مصر والتي

قدمت فرص تدريب مختلفة للكوادر البشرية لمنظمات المجتمع المدني المصري في السنوات العشرة الأخيرة المعهد الجمهوري الدولي (International Republican Institute (IRI)، المعهد الديمقراطي الوطني (National Democratic Institute (NDI)، ومؤسسة بيت الحرية الأمريكية Freedom House.

د - ضعف في الحوكمة وإدارة الموارد ضمن المنظمات غير الحكومية:

بدأت المنظمات الأهلية في مصر من خلال أفراد مؤمنين بفكرة ويسعون إلى تنفيذها، لذلك فقد قام نشاطهم على أساس تطوعي، وكانت فكرة العمل المأجور تعد عمل غير أخلاقي، وفي السنوات التالية للنشأة ظهرت الحاجة إلى تنمية مؤسسة في كافة هذه المنظمات، وهنا ظهرت إشكالية مزدوجة، إذ أن جانب الاعتبارات الأخلاقية جعل العديد من المؤسسات يرفضون مثل هذا التحول بل ويدفعون الآخرين إلى عدم قبوله، ومن جانب آخر ظهرت المشكلات العلمية في بعض هذه المنظمات التي وقفت حائلاً أمام هذا التحول، وكان السؤال الملح هو: أي نوعية من الأشخاص يجب على المؤسس ترك مكانهم لهم وتفويضهم في اتخاذ القرارات المنظمة والإدارية اللازمة في مقابل آخر؟ وفيما بعد حدث نوع من الدمج بين عناصر من المؤسسين وعناصر من الأعضاء الجدد للتغلب على هذه الإشكالية، وفي خطوة لاحقة تم الاستعانة بالكوادر التي يمكن أن نسميها بالكوادر المحترفة خاصة في شكل استشاريين (عبد الغفار شكر، ٢٠٠٣، ٤٦).

ورغم هذا التحول النسبي في فكرة إدارة المنظمات الأهلية إلا أن هناك شواهد كثيرة تدل على أن الحكم الرشيد بمعناه العلمي لا يزال غائباً عن معظم هذه المنظمات، ويمكننا أن نستعرض هذه الشواهد فيما يلي:

- تداول السلطة لا تتم إلا في أضيق الحدود داخل هذه المنظمات، حيث لا يزال مؤسسي الجمعيات هم من يتولون رئاسة مجالس إدارتها، حتى الآن ونفس الحال ينطبق على الأعضاء.
- اجتماعات الجمعيات العمومية لهذه المنظمات غالباً ما تكون اجتماعات صورية.
- الإفصاح والكشف عن إيرادات الجمعيات وبنود صرفها لا يتم إلا للجهات الإدارية المختصة بينما ليس هناك حرص على شفافية الإعلان عن ذلك على المواقع الإلكترونية أو النوافذ الإعلامية للجمعيات والمؤسسات الأهلية.
- غياب أدلة السياسات ومعايير التقييم الإداري والتوصيف الوظيفي عن غالبية المنظمات الأهلية المصرية.

هـ - التشبيك بين المنظمات غير الحكومية:

وترى الباحثة أن التشبيك هو شكل من أشكال التحالف أو التعاون المشترك بين جمعيات أهلية تقوم على المساندة المشتركة في قضية أو أكثر من قضايا التنمية لتنفيذ بعض أو كل الخطط المتفق عليها، وفكرة الشراكة والتشبيك بين منظمات المجتمع المدني في مصر عرفت منذ تسعينات القرن الماضي، وعرفت المنظمات في قضايا تنموية وحقوقية في نفس الوقت، وإن كانت أكبر بروزاً في القضايا الحقوقية. وهناك شكل مؤسسي وقانوني للتشبيك في مصر ممثل في الاتحادات النوعية والإقليمية للمنظمات الأهلية حيث تنص المادة (٦٥) من قانون المنظمات الأهلية رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٣ على أنه:

"تشير الجمعيات والمؤسسات الأهلية فيما بينها اتجاهات نوعية وإقليمية تكون لها الشخصية الاعتبارية، ويتكون الاتحاد النوعي من الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تباشر أو تمول نشاطاً مشتركاً في مجال معين، سواء على مستوى الجمهورية أو إحدى محافظاتهما، ويتكون الاتحاد الإقليمي من الجمعيات والمؤسسات الأهلية الواقعة في نطاق المحافظة أياً كان نشاطها" (قانون المنظمات الأهلية رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٣).

ويكون الانضمام إلى الاتحاد النوعي أو الإقليمي بطلب من الجمعية أو المؤسسة الأهلية بعد موافقة مجلس الإدارة أو مجلس الأمناء، بحسب الأحوال، ولا يجوز للاتحاد رفض الطلب متى توافرت شروط الانضمام.

كما تنص المادة (٦٩) من القانون على أنه: "ينشأ اتحاد عام للجمعيات والمؤسسات الأهلية، تكون له الشخصية الاعتبارية ويضم الاتحادات النوعية والإقليمية، وتكون مقره مدينة القاهرة".

ويمكننا أن نستعرض لأهم السلبات التي تحد من قدرة منظمات المجتمع المدني على الدخول في شراكات وتحالفات مع بعضها البعض ونلخصها فيما يلي:

١- المنافسة وعدم التعاون بين المنظمات الأهلية وبعضها البعض، وخاصة في ظل محدودية مصادر التمويل وينافس المنظمات على الوصول لهذه المصادر، كما أن تغير الدوافع الطوعية للعمل الأهلي ساهم في تفاقم هذه المشكلة (أيمن عقيل، ٢٠١٠، ١٦).

٢- ضعف الالتزام بالعصبية، وأجندة المنظمات واهتماماتها الرئيسية ليست واحدة حتى في إطار نفس القضية، وغالباً ما تكون القضية التي تنشأ على أساسها الشبكة محل اهتمام رئيسي لمنظمة واحدة هي المنظمة المؤسسة للشبكة، ولا تلقى نفس الحماس من بقية الأعضاء، وهو ما يظهر بعد ذلك في صورة درجة التزامهم بالقضية.

٣- صعوبات في التمويل رغم أنه يفترض أن من فائدة الشبكات التغلب على مشكلات التمويل الضعيف لدى المنظمات الأهلية، إلا أن الواقع العملي يسير إلى أن معظم تجارب التشبيك في مصر وجهت بضعف القدرات التمويلية الشركاء، وفيما عدا الشبكات التي تم تمويل أنشطتها من قبل مانحين، فإن معظمها انفض بسبب غياب التمويل.

٤- ضعف في التوثيق ونشاط المعلومات، تبادل المعلومات يعتبر هدفاً رئيسياً من أهداف الشبكات، وعلى الرغم من أن ذلك لا يتحقق بشكل كامل في تجارب التشبيك المصرية، إلا أنه من المنصف أن نسجل أن هناك مشكلات في الوصول للمعلومات بشكل عام في مصر وليس في تبادلها.

وتتعدد وجهات النظر حول الدور الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني بشكل عام، حيث أنه دون مستوى الطموح، وذلك لأن العبء الأكبر لضمان شبكة الأمان الاجتماعي لا يزال يقع على كاهل الدولة.

إن محدودية دور منظمات المجتمع المدني في التنمية يعود لأسباب عديدة أهمها:

١- صعوبة الحصول على التمويل، إذ أن منظمات العمل في مختلف أنحاء العالم تواجه هذه المشكلة وخاصة أن طموحات القائمين على مثل هذه المنظمات تكون عادة أكبر بكثير من إمكانياتها المادية المتاحة (أحمد إبراهيم ملاوي، ٢٠٠٨، ٢٦٥-٢٦٨).

٢- إن اختيار بعض الشخصيات الإدارية غير المؤهلة لقيادة تلك المنظمات يضعف أداءها، حيث لا تعي تلك الشخصيات أهمية عقد الاجتماعات الإدارية بانتظام وإعداد التقارير والمشروعات المؤسسات ذات العلاقة (عبد الرحيم أحمد بلال، ٢٠٠٩، ٥).

٣- ضعف مساهمة النساء والفتيات في العمل التطوعي، ولاسيما في الدول النامية، وربما يعود ذلك إلى تأثير منظومة القيم الاجتماعية التي تحد من المشاركة الفاعلة للمرأة وخاصة في تولي المناصب القيادية أسوة بالرجل. حيث تؤكد العديد من الدراسات أن مساهمة النساء في النشاط الاجتماعي والاقتصادي تعد من بين مؤشرات تقدم المجتمع، بل أن هناك آراء ترى أن أي خطة تنموية، لا بد أن تعتمد في جهودها على مشاركة المرأة بجانب الرجل بوصفها نصف القوى البشرية في المجتمع (محمد الفاتح ج، ٢٠٠٧، ٢).

٤- الافتقار إلى برامج عمل ورؤى واضحة، حيث تفقر منظمات العمل التطوعي بشكل عام إلى خطط تنموية شاملة وبرامج محددة ضمن جداول زمنية تعكس مدى النشاط والأهداف التي يمكن تحقيقها أو تحقيق تطوير نوعي في نشاطاتها (حميد محمد القطامي، ٢٠٠٢).

٥- أن عمل مثل هذه المنظمات في المجتمعات المتقدمة بات أقرب إلى المفهوم التنموي بحيث يوازي المؤسسات الحكومية (Adel Samad, Ziad, 2007).

أن هذا يستدعي إعادة النظر في منظومة البرامج التي تقدمها هذه المنظمات، وتجاوز فكرة الإحسان المباشر إلى العمل التنموي والتأهيل والتدريب للفئات المستهدفة من نشاط هذه المنظمات (دعاء حمدي سقف الحيط، ٢٠٠٥).

لهذا من الأحرى بهذه المنظمات اليوم التركيز على فكرة التنمية والتأهيل والمساهمة في بناء المجتمع والمؤسسات الصحية والتربوية والترفيهية ومكافحة الأمية وغيرها، إن منظمات العمل التطوعي في

الدول المتقدمة أصبحت في الوقت الحاضر تتبنى فكرة أهمية التدريب والتعليم والتأهيل في تحقيق التنمية للمجتمعات الفقيرة بدلاً من فكرة المساعدات النقدية المباشرة، حيث تنص فلسفة متطوعي فرق السلام الأمريكية على أنه من الأفضل تعليم الفقراء كيفية صيد السمك وتربيته بدلاً من إعطائهم سمكة ليأكلونها، أي التركيز على أهمية تعليم الناس كيفية مساعدة أنفسهم (Belshaw, Deryke, 2006).

٦- العائق الحزبي: وهو أن بعض منظمات المجتمع المدني عادة ما تتبع أحزاباً أو حركات أو تكون واجهات للعائلات والعشائر أو لرجال الأعمال أو أصحاب النفوذ، ومن ثم تفقد مساحة واسعة من استقلالية القرار الإداري والمالي، وتبقى أسيرة في رسالتها لرؤية الحزب أو العائلة كالجمعيات أو العشيرة أو رجال العمال (دعاء حمدي سقف الحيط، ٢٠٠٥).

٧- ضعف ثقافة التطوع ووجود ظاهرة العزوف عن العمل الاجتماعي من قبل أفراد المجتمع في المجتمعات النامية، وعدم تعزيزها من خلال وسائل الإعلام والمناهج المدرسية والمؤسسات الدينية، في الوقت الذي يتعاطم دور المنظمات التطوعية في المجتمعات الغربية على الصعيدين الداخلي والدولي.

معظم الأنظمة والقوانين المتعلقة بمنظمات المجتمع المدني في البلدان العربية قديمة، غير واضحة، يسودها الغموض، ولا تعكس مدى فهم أهمية هذه المنظمات بالسيطرة على قطاع المجتمع المدني وليس مجرد مراقبته (Elbayar, Kareem, 2005).

من خلال ما سبق ترى الباحثة أن المجتمع المدني يستمد كينونته من خلال إتاحة الفرصة لأعضائه لممارسة المواطنة وحرية اتخاذ القرار وحقه في فكره وفي الدفاع عن خصوصيته، والدفاع عن نفسه وعن أسرته وعن ممتلكاته وحتى في حرية اللجوء إلى القضاء إذا استلزم الأمر، ومؤسسات المجتمع المدني تختلف باختلاف أهدافها ومجالاتها، فمنها الفكري والسياسي والعلمي والرياضي والاجتماعي والتعليمي، ومن خلال هذه المؤسسات تتجسد هوية الإنسان الثقافية والقومية بل والإنسانية أيضاً ولكن للأسف في كثير من الأحيان لا يستطيع الغرب أن يمارس تلك الحقوق السابق ذكرها، وذلك بسبب العديد من الأسباب التي تفرضها السلطة على أفرادها منها:

- وجود فجوة واسعة بين مؤسسات المجتمع المدني وبين سلطة الدولة.
- قمع الحريات وعدم ترك الحرية لممارسة الديمقراطية.
- وفي كثير من البلدان لا يمكن للفرد أن يمارس هذه الممارسات إلا عند حده، بل وقد يتعرض من يتجاوز ذلك الحد إلى العقاب.
- انتشار الفقراء وانعدام الطبقة الوسطى، أو ضعفها، وانتشار الولاء الإقطاعي والطائفي في بعض البلدان.

وعند النظر بنظرة واسعة الأفق في أنحاء الوطن العربي نجد أن قلة انتشار مؤسسات المجتمع المدني كان السبب الرئيسي لأن بلدان الوطن العربي قد تعرضت للغزوات العسكرية والأجنبية من أوروبا والشرق وخضوع العرب مدة زمنية طويلة للقمع والاستعمار. كل هذه العوامل كانت من وجهة نظر الباحثة- السبب الرئيسي وراء إعاقة نشوء مؤسسات المجتمع المدني، فحتى الآن تعاني شعوب الدول النامية من مشكلات اجتماعية وسياسية ونفسية كثيرة.

كما الباحثة تجد أنه من أجل إنشاء مؤسسات مجتمع مدني قومي وقادر على مواجهة المشكلات وحلها، فيجب وأن تسعى دائماً إلى إنشاء وتعزيز مؤسسات المجتمع المدني، وذلك من خلال بث روح الديمقراطية والثقة والتنمية الفكرية في أعضاء المجتمع، وعدم فرض أفكار طائفة معينة على أصحاب التيارات الأخرى، بل لابد وأن ينتشر في المجتمع حرية إبداء الرأي واحترام الرأي الآخر.

ويجب أن نضع في الاعتبار أن حل مشكلات المجتمع متوقف على تهيئة البيئة الاجتماعية والثقافية والسياسية والنفسية والاقتصادية للفرد، وليس بإنشاء مؤسسات المجتمع المدني فقط، اللهم إن كان تعزيز إنشاء مؤسسات المجتمع المدني مرهون بتهيئة ظروف البيئة المحيطة بهذه المؤسسات وأن من ناحية أخرى أن تحاول تلك المؤسسات أن تكتسب ثقة الأفراد وحتى تدعوهم لسلوك الكثير من التصرفات والأعمال التي من شأنها أن تحسن من مستوى المعيشة لديهم، فيجب أن يكون جميع أفراد الشعب أكثر إنتاجاً وليس مستهلكاً فقط، وأن يكون منافساً فعالاً وليس مستقبلاً للأوامر وممتلياً فقط، وأن تكون حاجته المالية والاقتصادية من الدولة أقل، وأن يكون لديه قدر أكبر من الوعي ومن الثقة والاعتزاز بالنفس، هذه الظروف إذا توافرت جميعها فإن من شأنها أن تعزز مؤسسات المجتمع المدني.

الحادي عشر: عرض نماذج لبعض مؤسسات المجتمع المدني:

اهتمت العديد من المنظمات بتقديم خدمات خيرية للمواطنين سواء على المستوى العالمي أو على المستوى المحلي فمن امثلة هذه المنظمات الجمعيات الاهلية فى مصر ومنها:

(١) تجربة جمعية رسالة الخيرية:

بدأت جمعية رسالة كنشاط طلابي بكلية الهندسة جامعة القاهرة عام (١٩٩٩)، وكانت الأنشطة التي تمارس تتراوح بين التبرع بالدم وزيارة المستشفيات، ودور المسنين ومساعدة الأيتام ثم تحولت إلى جمعية أهلية، وفي عام (٢٠٠٩) أصبح لدى الجمعية (٥٠) فرع في مختلف أنحاء الجمهورية ويعمل بالجمعية قرابة إلى (٧٠٠) ألف متطوع وتعمل الجمعية الآن في (١٣) مجالاً من مجالات العمل الجبري.

ومن أهم الأنشطة التي تعمل فيها الجمعية دار الأيتام، خدمات المكفوفين، بنك الطعام، ومساعدات الأسر الفقيرة إضافة إلى جمع الملابس المستعملة وتجهيزها وإرسالها لمعارض رسالة الدائمة لتباع بأجر رمزي لمحدودي الدخل والعائد يكون لصالح أنشطة رسالة.

كما يوجد أيضاً دروس التقوية، حيث يقوم شباب متطوع بمساعدة أبناء الأسر محدودة الدخل في استذكار دروسهم بجميع المراحل التعليمية، كما يقوم شباب رسالة بمحو أمية المتسربين من التعليم، كما يقوم الشباب المتطوع أيضاً بتدريبهن دورات كمبيوتر وألعاب بداخل المركز التدريبي والعائد من هذه الدورات لأنشطة رسالة خيرية، وهناك أيضاً طبق الخير، وفيه يقوم شباب رسالة بتجهيز أطباق من الأغذية المتنوعة كالحلويات واللحوم وتباع هذه الأطباق لصالح أنشطة رسالة.

وهناك بك الدم، حيث يقوم الشباب بترك اسمه وفصيلة دمه للاتصال به عند حدوث طوارئ في أحد المستشفيات، بالإضافة إلى المشاركة في تقديم خدمات لذوي الاحتياجات الخاصة، والتي تتمثل في فصول تعليمية للمعاقين ذهنياً وجلسات علاج طبيعي وجلسات تخاطب وخدمات الصم البكم، كما يقوم شباب رسالة شهرياً بتنظيم زيارة لأحد دور الأيتام أو المستشفيات العامة أو دور المسنين.

وتعتمد الجمعية في تمويلها بشكل أساسي على التبرعات المادية والعينية إضافة إلى بعض المشروعات التجارية البسيطة مثل منتجات الورش الفنية التي يصنعها المتطوعون وتباع ويخصص عائدها في أعمال الجمعية، وكذلك مشروع "المناديل الورقية" ومعارض الملابس المستعملة وقد زادت التبرعات النقدية التي تلقتها الجمعية من (٣٠٠ ألف جنيه) عام ٢٠٠٥ إلى (٢٢) مليون جنيه في عام ٢٠٠٩. (أيمن عقيل، ٢٠١٠، ٧).

٢) تجربة مؤسسة ساويرس للتنمية الاجتماعية:

أشهرت مؤسسة ساويرس في أبريل عام ٢٠٠١ كأول مؤسسة وطنية مانحة تركز جهودها من أجل التنمية في مصر بدعم من أسرة مصرية، وذلك بهدف تقديم منح لدعم مشروعات تنفذها شركاء من الجهات الحكومية والأهلية والخاصة، وفي عام ٢٠٠٥ ثم منح المؤسسة مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة.

وتتمثل رسالة مؤسسة ساويرس في المساهمة في الجهود التي تبذلها مصر في مجال التنمية البشرية، وذلك عن طريق دعمها للمبادرات التي تشجع على خلق فرص العمل من خلال التدريب، والنهوض بجودة التعليم وتوفير الحصول على القروض الصغيرة، كذلك تدعم المؤسسة الجهود الرامية التي تحسن الصحة وزيادة فرص حصول المجتمعات المحلية على الخدمات الأساسية، وهناك ستة برامج رئيسية للمؤسسة وهي:

- التدريب من أجل التوظيف لتلبية الحاجة إلى خلق عمالة ماهرة وتوفير المزيد من فرص العمل.

- تنمية المجتمع لتحسين ظروف المعيشة والوصول إلى المرافق التعليمية الحديثة.
- الصحة للنهوض بمستوى صحة الأفراد وبالتالي تحقيق الإنتاجية.
- القروض الصغيرة لتشجيع العمل الحر ودعم فرص التشغيل الدائم من خلال إقامة المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر.
- المنح الدراسية لمنح الطلبة المتفوقين فرصة الحصول على نوعية من التعليم عالية الجودة على الصعيد المحلي والدولي (أيمن عقيل، ٢٠١٠، ٨).

٣) جمعية الحرية لتنمية المجتمع والبيئة:

تأسست عام (١٩١٩) مشهرة برقم ٤٠ لسنة (١٩٦٦)...

العنوان: ١١ ش سليمان يسري - كوم الدكة - الإسكندرية.

في أول يوليو (١٩٩٧) ثم استحداث نشاط رعاية أطفال الشوارع من خلال اتفاقية مبرمة مع المجلس القومي للسيدات الزنجيات الأمريكي لتمويل مشروع كفالة وتدريب وإعادة تأهيل الطفل فاقد الرعاية (طفل الشارع)، وتعمل هذه الجمعيات في مواجهة مشكلات الطفولة بصفة عامة، والأطفال في ظروف صعبة (أطفال الشوارع)، بصفة خاصة من خلال برامج الرعاية والحماية والتنمية البشرية لهذه الفئة والمشاركة في إعداد التشريعات وتفعيلها وكسب التأييد المرتبط بالطفل والبيئة.

وتعمل الجمعية في مجالات متعددة وبها مراكز عدة منها:

- مركز إغاثة الطفل في خطر الذي بدأ نشاطه في شهر مارس (٢٠٠٠) ويستقبل هذا المركز استغاثات وطلبات الأسر والأفراد عن الأطفال ويتولى فريق العمل بالقسم الاجتماعي رعاية الحالات ميدانياً أو في مقر الجمعية.
- دار الضيافة (الأطفال فاقدى الرعاية وبلا مأوى) وتستقبل تلك الدار لأطفال في خطر والأطفال في ظروف صعبة حتى عام ١٨ سنة، والدار تسع ٥٠ طفلاً، وتقدم لهم الإقامة الكاملة والملابس والتدريب على حرف وأعمال متعددة والرعاية الصحية والتعليم والمدارس ومحو الأمية والترويح والرياضة لتعديل السلوك.
- يقوم فريق عمل من الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين والقانونيين والمدربين المهرة والمتطوعين على رعاية أطفال الشوارع.

- وقامت الجمعية بعمل ورش لتدريب هؤلاء الأطفال إلى انشغال الطباعة كالتجليد وإنتاج أظرف الخطابات في ورشة الطباعة مقابل أجر وورشة نجارة ملحقة بالجمعية يقوم المختصين بالورشة بتدريب عدد من الأطفال فاقدى الرعاية وبلا مأوى والذين يميلون إلى أشغال النجارة اليدوية.
 - وأخيراً أنشأ بالجمعية نادي لتقديم خدمات التدريب على الحاسب الآلي لهؤلاء الأطفال.
 - وقامت الجمعية بإعادة تأهيل الأطفال بدار الضيافة والاستقبال وزاد الاهتمام بالأنشطة الرياضية والفنية والثقافية لهم وقامت الجمعية بمتابعة تعليم الأطفال بالمدارس ومحو الأمية لعدد كبير من الأطفال، وتم إلحاق ٧ أطفال بمدارس ابتدائي حكومية وباقي الأطفال تتم رعايتهم علمياً بمحو أميتهم عن طريق المدرسة الصديقة وقد حصل عدد (١٨) طفلاً على شهادة لمحو الأمية.
 - توفر الجمعية الرعاية الصحية (كشف دوري- إجراء عمليات جراحية- صرف أدوية)، وكذلك وضع جداول التغذية عن طريق خبراء في هذا المجال.
 - تركز الجمعية على التوعية الاجتماعية والدينية لما لها من أثر في تقويم سلوك أطفال الشوارع.
- (سماح سيد أحمد، ٢٠٠٩، ٤٥-٤٦).

٤) جمعية الرعاية الاجتماعية بكرموز الإسكندرية:

تأسست عام ١٩٣٠ مشهرة برقم ١٦٢ لعام (١٩٦٧):

العنوان: آخر ش الناصرية بكوم الشقافة- كرموز - الإسكندرية.

جمعية الرعاية الاجتماعية بكرموز منظمة اجتماعية تهدف إلى التكامل مع منظمات المجتمع المدني بالإسكندرية في رعاية أطفال الشوارع والفئات المهمشة من خلال برامج تنقيفية وتدريبية وصحية وتحقق التنمية البشرية والاجتماعية، وتقدم خدمات تعليمية لأطفال الشوارع من خلال المدرسة الصديقة، فهي تنتج نموذجاً تعليمياً مناسباً لهم وللمتسربين من التعليم العام برعاية ودعم هيئة اليونسكو ووزارة التربية والتعليم وبرنامج الغذاء العالمي، وتقدم لهم الرعاية الصحية عن طريق الكشف الدوري لأطفال الشوارع وتقدم وجبات غذائية لهم.

تقدم تلك الجمعية التي يشرف عليها المجتمع المدني دار ضيافة الأطفال الأيتام، وبلا مأوى حيث تقدم لهم الرعاية الشاملة بهدف إعادة تأهيلهم لحياة أفضل في مجتمعهم من خلال الأنشطة التالية:

أ- مركز تدريب الحاسب الآلي:

يوفر من خلال الدورات التدريبية ثقافية ولغة العصر للجميع وخاصة الشباب لزيادة فرصهم في العمل والوظائف.

ب- ورشة النجارة:

تتلقى طلبات عملائها بتصنيع المنتجات الخشبية، كما تساهم في تأهيل وتدريب أطفال المدرسة الصديقة والأطفال في ظروف صعبة (أطفال الشوارع).

ج- ورشة تصنيع الألومنيوم:

تتلقى طلبات عملائها بتصنيع منتجات الألومنيوم، كما تساهم في تأهيل وتدريب أطفال المدرسة الصديقة والأطفال في ظروف صعبة (أطفال الشوارع).

د- ورشة الطباعة:

تتلقى طلبات أعضائها من الهيئات الحكومية والخاصة والأفراد من المطبوعات المختلفة، كما تساهم في تأهيل وتدريب أطفال المدرسة الصديقة والأطفال في ظروف صعبة (أطفال الشوارع).

هـ- وحدة التفصيل والحياسة والتطريز:

تسهم في تنمية موارد الجمعية بتلبية طلبات السوق من ملابس ومفروشات وكذلك تنمية المجتمع بتأهيل وتدريب الفتيات.

ويقوم المختصين بهذه الورش بتدريب أطفال الشوارع وإعادة تأهيلهم لحياة أفضل بتعليمهم مهنة ويقومون بإنتاج منتجات مولدة للدخل الذي يساهم في تغطية احتياجات الخدمات المقدمة للفئات المستفيدة (سماح سيد أحمد، ٢٠٠٩، ٤٦-٤٧).

٥) الجمعية المصرية العامة لحماية الأطفال بالإسكندرية:

العنوان: ١١ ش زكي بدوي - ستانلي - الإسكندرية.

بها مركزين: مركز شباب المطار مركز نهاري فقط للبنين من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الرابعة ظهراً، ومركز جمعية البراعم للفتيات بسموحة، حيث تقوم هذه الجمعية بمواجهة مشكلات الأطفال (الأيام، أطفال الفئات الخاصة، أطفال الشوارع)، وتعمل على توفير الرعاية الاجتماعية والصحية والتعليمية والغذائية لأطفال الشوارع وذلك لإعادة تأهيلهم وإدماجهم بالمجتمع من جديد.

ومن أنشطة الجمعية تدريب الأطفال على العمل بالصوب الزراعية وزراعة النباتات ورعايتها، وكذلك العلاج الطبيعي والرعاية الصحية والأنشطة الرياضية والترفيهية وتهتم بمجال التأهيل المهني في مجالات متعددة منها ورشة النجارة، ورشة الطباعة، ويتم فيها تدريب الأطفال وتنمية مهاراتهم وقدراتهم حتى يكونوا أفراد منتجين في المجتمع كما تقدم الجمعية مشروع محو الأمية لهؤلاء الأطفال وحمايتهم،

وتقوم بعمل مكتبة للطفل فضلاً عن وجود ورش عمل للتأهيل النفسي والاجتماعي (سماح سيد أحمد، ٢٠٠٩، ٤٧-٤٨).

٦) مؤسسات المجتمع المدني في خدمة القضايا الاجتماعية:

من المنظور التاريخي ارتبطت الجمعيات الأهلية أو المنظمات التطوعية في مصر وأغلب دول العالم بمواجهة الفقر، وقد تمثل ذلك خاصة منذ منتصف القرن التاسع عشر في ميلاد وتأسيس سلسلة من الجمعيات الخيرية (مثل ذلك الجمعية الخيرية الإسلامية والتوفيق القبطية)، كما اتسمت أيضاً الجمعيات النسائية الأولى قبل بداية القرن العشرين بتوجهاتها الخيرية.

وإذا تابعنا على مدى التاريخ الاجتماعي المصري، الاستمرار والانقطاع في ملامح الجمعيات الأهلية سوف يقف على حقيقة مهمة وهي أن أبرز ملامح الاستمرار تتمثل في التوجيه الخيري على مدار قرن ونصف القرن تقريباً (أمانى قنديل ج، ٢٠٠٥).

ومن ناحية أخرى فإن المصريين - كأفراد يميلون إلى تقديم تبرعات لإنفاقها في الأعمال الخيرية المختلفة، وقد أشار تقرير حديث صادر عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء المصري إلى أن أعداد الأسر المصرية التي شاركت بأموالها ومجهوداتها في أعمال الخير بلغ نحو ١٥٨ مليون أسرة خلال عام ٢٠٠٩، بسبة ٨٦.٧% من إجمالي أسر الجمهورية، وقد بلغ تقدير إجمالي ما تنفقه هذه الأسر على العطاء الخيري نحو ٤.٥ مليار جنيه سنوياً، وهناك ٤٥.٥% من الأسر المصرية التي تقوم بأعمال خيرية يدفعون صدقات أو مساعدات أو هبات، بينما ٢١.٦% يقومون بدفع تبرعات، وقد بلغ تقدير إجمالي حجم التبرعات والصدقات نحو ٢.٥ مليار جنيهاً سنوياً، بينما بلغ متوسط ما تنفقه الأسرة على التبرعات والصدقات سنوياً نحو ٣٧١ جنيهاً، وتصل إلى ٣٤٣ جنيه في الحضر، وتنخفض لتصل إلى نحو ١٩٥ جنيه في الريف (مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء).

وبالنسبة للمؤسسات التي تستقبل تبرعات المصريين الخيرية، فإن المؤسسات الدينية تأتي في المقام الأول حيث يميل المصريون للتبرع للمساجد والكنائس والمنظمات الأهلية ذات الطابع الديني (كجمعيات كفالة الأيتام)، ثم يأتي بعد ذلك الجمعيات الأهلية العاملة في مجال العطاء الخيري، وتشير الإحصائيات الصادرة عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء المصري إلى أن إجمالي إيرادات الجمعيات الأهلية وصل إلى ٣٣٦ مليون جنيه في عام ٢٠٨٨ مليون جنيه في عام ٢٠٠٦.

وقد شهدت منظمات المجتمع المدني المصرية تطوراً نسبياً فيما يتعلق بأداء هذا الدور خلال العقد الأخير، قبل أن نعرض نماذج لمنظمات المجتمع المدني التي برزت في تأدية الدور الخدمي خلال السنوات الأخيرة، فإننا يجب أن نلقي نظرية عامة على أهم ملامح التطور في هذا الدور الخدمي خلال العقد الأول من الألفية الجديدة والتي يمكن أن نحصر أهمها فيما يلي (معهد التخطيط القومي، ٢٠١٠):

١- هناك توجه كبير خلال الألفية الجديدة نحو تسجيل جمعيات تنشط في مجالات التنمية، ففي عام ٢٠٠٤ مثلاً تم تسجيل ٦٦٠ جمعية أهلية جديدة تنشط في مجال العمل التنموي من أهمها جمعيات تدريب وتأهيل وفروض صغير ومشروعات صغيرة والعشرات تتوجه نحو تمكين المرأة الفقيرة ومحو أميتها وتأهيلها للاستفادة بالقروض الصغيرة، وأخرى تنشط في مجال النهوض بالتعليم وكذلك في مجال البيئة.

٢- هناك تحولات في منهجية عمل جمعيات خيرية تقليدية، فبعد أن كانت تعتمد أسلوب البر والإحسان، أي العلاقة المادية المباشرة بين مانح ومتلقي، اتجهت إلى منهجية تطوير الاعتماد على الذات والقروض الدوارة والتدريب والتأهيل، ومن هذه الجمعيات ما عرف تاريخياً بالتوجه الخيري التقليدي، وجمعيات لها سمة دينية إسلامية ومسيحية.

٣- وفي نفس هذا السياق تسجل نماذج للدور الرائد الذي لعبته بعض المنظمات الأهلية الكبرى، والتي اتجهت - في حيرة متميزة - إلى بناء قدرات جمعيات أهلية صغيرة - خاصة في الوجه القبلي - لكي تتوجه إلى التنمية المحلية في المحافظات، وفي الريف المصري تحديداً، ومن ثم النماذج على ذلك تجارب جمعية كاريئاس، والهيئة الإنجيلية للخدمات الاجتماعية.

٤- هناك جهود مميزة لبعض الجمعيات في المناطق العشوائية التي تتركز فيها ظاهرة الفقر للنهوض الشامل بالمجتمع المحلي من خلال تطوير البنية الأساسية (المساكن والصرف الصحي)، والتعليم والتدريب، وتوفير فرص عمل والخدمات الصحية الأساسية ولم يقتصر ذلك على عشوائيات القاهرة (ومن نماذجها عزبة الوالدة، حكر السكاكيني، الدويقة، والربالين بالمقطم)، وإنما امتد إلى خمس عشوائيات في محافظة السويس تم تطويرها بالكامل، وامتد إلى بعض عشوائيات محافظة الإسكندرية، ومن المنظمات الرائدة في هذا المجال "جمعية الرعاية المتكاملة".

٥- هناك توجه من قبل الجمعيات الأهلية العاملة في المجال الخدمي إلى التركيز على النساء المعيلات لأسر (حوالي ٢٢% من إجمالي الأسر)، وهي قضية رئيسية تتعلق بتمكين المرأة، حيث اتجهت الجمعيات الأهلية نحو تدريب وتأهيل المرأة المعيلة للاضطلاع بمشروعات صغيرة، ومن خلال القروض الصغيرة، كما أن هناك جمعيات أهلية تقوم بدور المنظمة الوسيطة ما بين المانحين والنساء الفقيرات، بهدف تحقيق التمكين الاقتصادي، وقد قدر عدد السيدات الفقيرات المستفيدات من الجمعيات الأهلية - في مجال التمكين الاقتصادي - بحوالي ٣٢٠٠٠ سيدة في عام (٢٠٠٥).

٦- هناك اهتمام متنامي من الجمعيات الأهلية بالعمل في النواحي التعليمية، حيث أن هناك الكثير من الجمعيات التي تهتم بمكافحة الأمية وتدير فصول لمحو الأمية خاصة في المناطق الريفية، وتركز هذه الفصول على الشابات الأميات ممن تسرين من التعليم النظامي في سنوات سابقة. كما أن هناك

شراكات بين وزارة التربية والتعليم وبعض الجمعيات الأهلية، فيما يتعلق بتطوير المدارس ومكافحة ظاهرة التسرب منها، وتشير آخر البيانات المتاحة إلى أن شبكة الجمعيات الأهلية المتعاونة مع وزارة التربية والتعليم بلغت ٦١٩ منظمة، حيث نفذت بالقاهرة والمحافظات ١٢١٢ مشروعاً تهدف إلى خدمة العملية التعليمية على مدار الفترة من ١٩٩٩ حتى ٢٠٠٥/٥/١، بحجم تمويل إجمالي يقترب من مائة مليون جنيه مصري، استفاد من هذه المشروعات حوالي مليون وتسعمائة ألف تلميذاً بمدارس الجمهورية، وفي المراحل التعليمية المختلفة (أيمن عقيل، ٢٠١٠، ٦).

وترى الباحثة مما سبق أن قطاع المجتمع المدني بمنظماته المختلفة يتمتع بإمكانات وموارد ضخمة من شأنها تعويض قصور موارد الحكومة التي أصبحت عاجزة عن تقديم أي حلول ناجزة للمواطن في الكثير من ناحي الحياة.

كما أن دور هذه المنظمات يمكن أن يتسع ليشمل برامج عديدة لتنمية وتطوير المرأة ولتعليم البنات ومحو الأمية وإنشاء رياض الأطفال ونوادي الشباب وجمعيات مناهضة الاحتكار وحماية المستهلك والبيئة وأندية تكنولوجيا المعلومات، علاوة على أن هذه الجمعيات تشكل الجسر الصحيح لإعادة الثقة في علاقة الدولة بالمواطن، والإدارة المثلى لتحقيق توازن المصالح في المجتمعات الحلية، والوسيط النزيه لفض النزاعات الأهلية والطائفية، لأنها لا تتحرك بنوازع الوصول إلى السلطة ولا تستهدف من وراء نشاطها تحقيق الربح.

خاتمة:

تعتبر مؤسسات المجتمع المدني ومنظماته المختلفة ركيزة هامة من ركائز التنمية المتوازنة والمستدامة من أهم المؤسسات الفعالة في صنع السياسات العامة للدولة وتشكيلها بأعتبارها أحد البنود الأساسية في إنشاء عقد إجتماعي جديد يفتح الطريق لمشاركة أوسع من جانب المواطنين وأنخراطهم بدرجة أكبر في الواجبات والحقوق المدنية، كل ذلك يتيح تنمية متكاملة تهدف إلى تحسين جودة الحياة وتوفير ظروف أفضل لكل شرائح المجتمع (محمد الفاتح، ٢٠٠٩، ٧٥).

وبالرغم العدد المتزايد للجمعيات الأهلية والذي تعدى (٢٥٠٠) جمعية منها عدد (١٦٩٨) جمعية أهلية عاملة في مجال التنمية بالثغر - وهي المعنية في هذه الدراسة - وبرغم اعتراف الدولة الموثق بضمانات دولية داخل الأمم المتحدة بالحاجة إلى عقد اجتماعي جديد يعترف بدور منظمات المجتمع المدني كركيزة أساسية للتنمية، فإن واقع الحال غير ذلك. فلا تزال منظمات المجتمع المدني تواجه عقبات ومعوقات أساسية، تضيق النطاق على جهودها وتمنع توسيع فرص مشاركتها في العمل العام، معظمها يأتي من جانب الدولة.

وترى الباحثة أنه على الدولة إعادة النظر في طبيعة علاقاتها مع مؤسسات المجتمع المدني ومنظماته المختلفة وإسقاط القيود والعقبات التي تحول دون توسيع دورها وتعديل إطارها القانوني المتمثل في القانون الذي يحكم عمل هذه المنظمات بما يجعلها أكثر قدرة على القيام بمسئولياتها، ومساعدتها لاكتشاف عيوبها ونقائصها كي تكون أكثر قدرة على التقويم الصحيح لدورها، والأخذ بمعايير الجودة في الأداء والالتزام بالشفافية الكاملة في قياس ممارستها، ومواجهة التحدي الحقيقي الذي يحد من قدراتها، الذي يتمثل في الغياب الشديد للعمل الطوعي الذي يضمن لهذه الجمعيات مشاركة واسعة من جانب أجيال الشباب الذين يشكلون الركيزة الأساسية لجهود الجمعيات الأهلية الناجحة في كثير من بلدان العالم.

وسوف نتناول في المبحث الثاني من هذا الفصل دور مؤسسات المجتمع المدني في تطوير وتحسين التعليم وكيفية تهيئة بيئة التعلم حتى نستطيع الحصول على مخرجات (طلاب) قادرة على مواجهة تحديات العصر والوقوف أمام المشكلات التي يواجهها المجتمع الذي يعيشون فيه.

المبحث الثاني

مؤسسات المجتمع المدني والتعليم

تمهيد.

أولاً: الدور التربوي لمؤسسات المجتمع المدني في دعم العملية التعليمية.

ثانياً: واقع المؤسسات التعليمية.

المبحث الثاني

مؤسسات المجتمع المدني والتعليم

تمهيد:

عند الحديث عن السلم التعليمي سوف يتم التحديث عن التعلم بنوعية العام والفني أيضاً حيث أن كلتا النوعين يؤثر بطريقة أو بأخرى على شكل المجتمع وتكوينه، وخاصة التعليم الفني، حيث أنه يعالج مشكلات اجتماعية واقتصادية في المجتمع مثل الحد من البطالة، وبعض المشكلات الأخرى.

فعند النظر إلى جوهر العملية التعليمية نلاحظ أن التعليم العام والتعليم الفني والتقني يعاني معاناة غاية في الخطورة خاصة في البلدان العربية، وعوامل ضعفه هذه تكمن في جانبي الكم والنوع، وذلك بسبب قلة الملتحقين به من جانب، وعدم رغبة الملتحقين في ذلك النوع من التعليم، ومن جانب آخر لم تعد معظم الحكومات العربية قادرة على تخصيص التمويل اللازم لتحديث وتطوير مؤسسات التعليم العام والتعليم الفني أو المهني (محمد الفاتح عبد الوهاب أ، ٢٠٠٧، ٦).

وفي هذا الصدد ولكي نعلم أهمية مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في دعم العملية التعليمية، فقد وجه السيد الدكتور وزير التربية والتعليم الشكر لمؤسسات المجتمع المدني التي استجابت لنداء الوزارة بضرورة مشاركتها لها في خلق مجتمع تعليمي ناجح ومتطور، حيث أن مؤسسات المجتمع المدني قدمت جميع وسائل الرعاية لطلاب وطالبات مدارس المتفوقين في العلوم والتكنولوجيا، حيث قامت مؤسسة بنك مصر لتنمية وخدمة المجتمع برعاية عدد ٢٥ طالباً بمدرسة المتفوقين بالسادس من أكتوبر بتكلفة إجمالية قدرها ٦٢٥ ألف جنيه خلال العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥.

وكذلك مؤسسة مصر الخير بالتعاون مع أكسون موبيل، وتضمن بروتوكول التعاون الثلاثي، دعم مدارس المتفوقين في العلوم والرياضيات STEM SCHOOL بأكتوبر وزهراء المعادي بمبلغ ٣ ملايين جنيه، وكذلك تخصيص مبلغ مليوني جنيه لدعم مدرسة الصناعات الفنية المتقدمة نظام السنوات الخمس بمحافظة السويس، تخصص لتدريب أعضاء هيئة التدريس على نظام STEM وتفعيل هذا النظام على طلاب البتروكيماويات بالمدرسة وتزويد الطلاب بأجهزة لاب توب، وإمداد المدرسة بكافة الاحتياجات والوسائل التعليمية الحديثة (أميرة فكري، ٢٠١٤)، (<http://www.albawabhnews.com>).

أولاً: الدور التربوي لمؤسسات المجتمع المدني في دعم العملية التعليمية:

بات الطلب متزايداً على التعليم في كثير من الدول النامية التي لا تستطيع أن تفي بمتطلبات التعليم لجميع الراغبين في الالتحاق به، نظراً للكلفة الباهظة لنفقات التعليم.

ولقد ظهرت فكرة البحث عن بدائل أخرى للمساهمة في دعم قطاع التعليم وإصلاحه من منطلق "المسئولية الاجتماعية" أو "الشراكة المجتمعية" وعناوين أخرى تصب في الاتجاه ذاته.

ولاشك في أن مساهمة المجتمع المدني مهمة في الارتقاء بالعملية التعليمية، لأن من شأن هذه المساهمة أن توجه الوحدات الاقتصادية الهادفة للربح نحو تمويل التعلم وتخفيف الأعباء المالية عن الدول التي تعاني من الفقر، وبالتالي يؤدي للمزاوجة بين التعليم والاقتصاد. كما أن هناك خبرات وكوادر ونخباً في مؤسسات المجتمع المدني يمكن أن تساهم في إصلاح التعليم ومعالجة الفساد التعليمي من خلال الرقابة على العملية التعليمية وترشيدها، بمراعاة حسابات العائد أو مراعاة المحاسبة وتوعية التربويين بأهميتها (محمد الفاتح عبد الوهاب ب، ٢٠٠٧، ٦١).

وبلا شك فإن مشاركة المجتمع المدني في الإصلاح التعليمي يمكنها أن تحقق الغايات التربوية التالية:

- ١- المساهمة في تحديد الأولويات التربوية والحاجات الأساسية بشكل أفضل.
- ٢- توجيه السلطة العليا المركزية إلى ضرورة الاستفادة من خدمات مؤسسات المجتمع المدني في الإصلاح التعليمي.
- ٣- تحقيق الرضا والقبول الشعبي لقرارات السلطة العليا ما دامت في مصلحة الشعب.
- ٤- تنمية الإحساس بالولاء والانتماء للمجتمع وتدعيم قيم المشاركة التطوعية، كما يمكن لمؤسسات المجتمع المدني المساهمة في القضايا التعليمية الحيوية وتدعمها بالموضوعات التي تناقش قضايا المرأة والطفولة والأمومة وحقوق الإنسان وأسس التعايش الدولي والتحاور مع الآخرين.

وهنا قد يطرح البعض تساؤلاً: وهل تقبل الجهات الرسمية المعنية بقطاع التربية والتعليم بالعمل مع مؤسسات المجتمع المدني لإصلاح حقل التعليم على قاعدة "الشراكة المجتمعية من أجل التعليم"؟ في الموائيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان تأكيد على حق التعليم للجميع، وبالتالي فإن علينا أن ننظر إلى التعليم باعتباره شأناً مجتمعياً ووطنياً بالدرجة الأولى، وذلك يتطلب منا المزيد من العمل نحو تعزيز مبدأ الشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني والانفتاح عليها بصورة أكثر فعالية ووضوحاً.

لقد تعاظم دور مؤسسات المجتمع المدني في السنوات العشر الأخيرة، وهذا يقودنا إلى التأكيد على جملة من التوصيات التالية:

- ضرورة تنويع المناهج الدراسية لتشمل البعد الإنساني وليكون هدفها الأسمى الإنسان، وليس مجرد الحصول على الدرجات أو الشهادات العلمية.

- إدخال مفاهيم جديدة في المناهج التعليمية كالتربية على حقوق الإنسان والتربية البيئية والسياحية والمرورية والصحية وما يشبه ذلك، ومعالجة المخاطر التي يتعرض لها الشباب كالإدمان والإرهاب والتطرف وغير ذلك.
- تنمية الوعي بثقافة التسامح الديني والسياسي والتعددية والحوار الثقافي والسلام الدولي وغيرها.
- إلغاء الحشو بالمناهج الدراسية، والتركيز على نوعية التعليم واكتساب الطلبة لمهارات التفكير الناقد ومهارات التعليم العليا كالتحليل والتركيب والتقييم.
- إعادة النظر في نظم التقييم والامتحانات التي مازالت تقيس - ولأسف الشديد - أدنى مستويات المعرفة كالتذكر والحفظ.
- ربط المنهج الدراسي بقضايا البيئة المحلية والمجتمع المحيط بها.
- زيادة فعالية دور الأسرة في العملية التعليمية من خلال الارتقاء بدور المجالس التمثيلية كمجال الآباء ومنحها صلاحيات أوسع.
- تأهيل الطلبة لممارسة الديمقراطية في القضاء المدرسي من خلال تشكيل "البرلمان المدرسي".
- إعطاء وزن نسبي كبير للخبرات والقيم والمفاهيم الأخلاقية المرغوبة كالنزاهة وحقوق الإنسان واحترام حقوق الأقليات، والتأكيد على الممارسات الديمقراطية من خلال مواقف تعليمية متنوعة (فاضل حبيب، ٢٠١٣) (<http://www.alwasatnews.com>).

وقد نادى آخرون بأنه تستطيع مؤسسات المجتمع المدني أن تلعب دوراً بارزاً في تدعيم التعليم وذلك عن طريق:

- ١- التمويل: مساهمة مؤسسات المجمع المدني للحكومات والوزارات في التوسع الأفقي لمؤسسات التعليم، وذلك عن طريق إنشاء المدارس وتجهيزها بالمعامل والوسائل التكنولوجية الحديثة كمساهمة منها مع الجهد الحكومي المبذول.
- ٢- التوعية بأهمية الالتحاق بالتعليم سواء كان التعليم العام أو التعليم الفني والتبصير بأهمية فتح سوق العمل وتوفير فرص عمل للخريجين، ومحاولة لتغيير العادات والأعراف التي تشكل حاجز نفسي سلبي للشباب للالتحاق بالتعليم الفني.
- ٣- التمويل المادي للتنمية المهنية لأعضاء هيئة التدريس، وذلك لتطوير مدارسهم ومهاراتهم، وذلك عن طريق توفير فرص تدريبية في داخل الجمهورية وخارجها.

٤- تطوير نوع المخرجات وذلك عن طريق مساهمة مؤسسات المجتمع المدني في تحديد التخصصات التي يحتاجها سوق العمل ثم مشاركة الحكومة والمؤسسة التعليمية في التخطيط للمناهج تبعاً لنوع المهنة المطلوبة.

٥- المساهمة في الأنشطة التي تقام داخل المؤسسة التعليمية وتمويلها التمويل الكافي (علي خليل إبراهيم، ٢٠٠٩، ١٤).

ويتضح الدور التربوي لمؤسسات المجتمع المدني أنه يتلخص في أنه يجب على جميع طوائف المجتمع بمؤسساته وهيئاته (أفراد وجماعات) المساهمة في تطوير العملية التعليمية، وتدخل في ذلك المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، فضلاً عن أولياء الأمور ومجالس الأمناء والبيئة المحيطة والمجتمع المحلي... الخ، وتهدف المشاركة المجتمعية في مجال التعليم إلى إحداث نوع من التفاعل بين المؤسسة التعليمية والبيئة المحيطة بهدف المساهمة في عملية التطوير الذي تنشده، ولا يقف دور المشاركة المجتمعية عند مجرد المشاركة من الخارج أو ما يمكن تسميته بالمشاركة المجتمعية الظاهرية، وإنما تتعدى ذلك إلى المشاركة في اتخاذ القرار والقيام بمراقبة العملية التعليمية والتخطيط لها وتفعيل مبدأ المحاسبة، فمن ناحية مجلس الأمناء وأولياء الأمور مثلاً فإنه لا ينبغي أن تترك وزارة التربية والتعليم وحدها في هذا البحر الخضم، ومن الممكن أن تعلم الوزارة أهدافها العامة وخططها الرئيسية، ويترك للمشاركة المجتمعية الدور الأكبر في المشاركة بالنهوض في العملية التعليمية، ثم تكون لمؤسسات المجتمع المدني مهمة تفعيل هذه الخطط والبرامج العامة من خلال التدريب والزيارات الميدانية وغيرها من وسائل التواصل.

وفيما يتعلق بالمشاركة المجتمعية ودورها الفعال في النهوض بالعملية التعليمية، فمن الممكن أن يساهم المجتمع المدني في إقامة الندوات التي تنذر بدور الوعي في عقول وقلوب المواطنين بأهمية تطوير التعليم والمشاركة فيه بفاعلية، ومن الممكن في هذا الصدد أن تشارك مؤسسات المجتمع المدني ومجلس الأمناء وأولاء الأمور والمجتمع المحلي المؤسسة التعليمية في وضع خطة لتوعية البيئة المحيطة بأهمية المشاركة المجتمعية في تطوير العملية التعليمية، بحيث يشارك فيها مجلس الأمناء وأولياء الأمور وأعضاء هيئة التدريس بالمؤسسة التعليمية، بحيث يحدد بدقة في هذه الخطة المهام المطلوبة ومسئولية التنفيذ ومؤشرات التحقق وربط كل هذا بإطار زمني محدد، ويمكن للمشاركة المجتمعية تفعيل ذلك بعقد الندوات سواء داخل القرية موطن المؤسسة التعليمية أو في نطاق أوسع على مستوى الإدارة التعليمية أو عن طريق المؤتمرات على مستوى المديرية التعليمية، أو على مستوى الوزارة، وإذا كانت هيئة الجودة والاعتماد التربوي قد وضعت نصب أعينها حتى تحصل المؤسسة على الاعتماد التربوي أن تحقق هذه الروابط بين المجتمع المحلي والمجتمع المدني والمؤسسة التعليمية، فإن الواقع يشير إلى أننا في حاجة إلى بذل الكثير من الجهد للوصول إلى هذه الأهداف، حتى يكون هناك أداة تفعيل واضحة، فإن على

مؤسسات المجتمع المدني والمجتمع المحلي أن تشارك في عملية متابعة تنفيذ ما شاركت به من ندوات ومؤتمرات داخل المؤسسة التعليمية (علي عبد الله العفنان، ١٤١٤هـ، ٥٦).

ومن تلك الجهود المؤثرة التي يمكن أن تقوم بها المشاركة المجتمعية أن يمد مثلاً مؤسسات المجتمع المدني المؤسسة التعليمية بعمل في غاية الأهمية مؤداه أن تقوم المؤسسة المدنية بحصر المدارس التي تنتمي إلى بعض القرى المميزة تنموياً واقتصادياً، ثم تقوم بتفعيل تكنولوجيا المعلومات داخل هذه المؤسسة التعليمية، وذلك يتم عن طريق الآتي:

تدريب العاملين بالمؤسسة التعليمية على التعامل مع التكنولوجيا الحديثة من كمبيوتر ونت وداتا شو، وغيرها مما يمكن تفعيل في العملية التعليمية، وتدريب العاملين بالمؤسسة التعليمية على كيفية ربط تكنولوجيا المعلومات بالتعليم، وإمداد المؤسسة التعليمية بعدد كاف من الحواسيب الآلية التي تساعد المؤسسة التعليمية على ربط التكنولوجيا بالتعليم، وكذلك عمل بعض الدورات التدريبية لمسؤولي الحاسب الآلي بالمدرسة على صيانة الأعطال التي قد تواجه هذه الحواسيب الآلية، وهذا كله يقص من كل كبير يمكن أن تقوم به المشاركة المجتمعية الفاعلة في مجتمع لن ينهض تعليمياً إلا بتكاتف الجميع.

ومن ثم يجب على المجتمع ككل أن يقوم بدوره في تطوير العملية التعليمية من خلال المشاركة المجتمعية الفعالة، بيد أن الدولة مطالبة بتبني القوانين اللازمة التي تتيح له مثل هذه المشاركة دون تعقيدات روتينية، كما أن عليها أن ترسي لا مركزية حقيقية تتيح وجود مشاركة حقيقية بين طوائف المجتمع ومتخذي القرار في المؤسسات التعليمية بدءاً بالمدرسة وانتهاءً بوزارة التربية والتعليم (محمود ليشانة، ٢٠١٤)، (<http://www.youm7.com>).

من خلال العرض السابق للدور التربوي لمؤسسات المجتمع المدني ترى الباحثة أن جميع الآراء قد غفلت بعض المجالات التعليمية التي تستلزم لمؤسسات المجتمع المدني المشاركة فيها والمساهمة بشكل فعال، فمنها على سبيل المثال مشكلة محو الأمية.

فهذه المشكلة لا تستطيع الحكومة وحدها أن تقوم بحلها لأنها تعتمد على محاور كثيرة وعوامل متعددة ومتشابكة، ولأن القضاء على هذه المشكلة يستلزم تضافر جهود أفراد المجتمع جميعاً، فكان لزاماً علينا التطرق لها، وكذلك دور مؤسسات المجتمع المدني في الحد من البطالة وعمل ورش ليلية لمتابعة ما تعلمه الطالب في المدرسة الصباحية مع توفير فرص عمل بأجور متميزة، وكذلك دورات تدريبية في الخارج للوقوف على أحدث أساليب التعليم الحديث.

ثانياً: واقع المؤسسات التعليمية:

تعاني المؤسسات التعليمية في الوقت الحالي من العديد من نواحي القصور والتي تستلزم مشاركة مؤسسات المجتمع المدني لها، وسوف نذكر بعض هذه النواحي:

- ١- عدم وجود عمليات تقويم مستمر للاستراتيجية التعليمية وقياس أدائها وتصحيح انحرافاتهما.
 - ٢- تعدد الحاكمية بالقطاع العام وغياب المنافسة بالمخرجات.
 - ٣- ضعف مساهمة القطاع الخاص سواء فيما يتعلق بالشراكة مع المؤسسات التعليمية، أو امتلاك وإدارة مؤسسات تعليمية.
 - ٤- اعتماد مؤسسات المجتمع على الحكومة في التمويل وإدارة العملية التعليمية، وغالباً ما يتأثر هذا التمويل بقدرات الحكومة المالية، فقليلاً ما يساهم القطاع الخاص في تمويل التعليم سواء بالهيئات أو المساعدات المالية، أو بالأجهزة والمعدات والتقنيات الحديثة، أو دفع أجور أعضاء هيئة التدريس أو توفير إجراءات وتكاليف صيانة الوسائل التعليمية (منظمة العمل العربية، ٢٠٠٨).
 - ٥- ضعف المرونة بالنظم التعليمية.
 - ٦- محدودية القدرة على مواكبة متغيرات العصر والتحديات المستجدة، فحتى الآن أساليب التدريس للطلاب أو أساليب التدريب لأعضاء هيئة التدريس لا تزال تعتمد على الطريقة والتلقين للموضوعات المحددة سلفاً وهذا ما تجاوزته الدول المتقدمة والأسبوعية مع بداية العقد الأخير للقرن العشرين (علي خليل إبراهيم التميمي، ٢٠٠٩، ٦).
- ترى الباحثة أن واقع المؤسسات التعليمية تحتاج وبشدة لمن يمد إليه يد العون، ويقدم له المساعدات المالية والمادية وفي بعض الأحيان البشرية أيضاً، لأن الاعتماد الكلي على الحكومة في تمويل وإدارة العملية التعليمية أثبتت بالتجربة العملية عدم جودته بل وأحدث إتباع ذلك النظام ضرر في تقديم التعليم المتميز للطلاب.

المبحث الثالث

مؤسسات المجتمع المدني ومرحلة رياض الأطفال

تمهيد.

أولاً: مفهوم رياض الأطفال.

ثانياً: أهداف رياض الأطفال.

ثالثاً: أهمية رياض الأطفال والتأثير الإيجابي لالتحاق الأطفال بها.

رابعاً: حقوق الطفل في جمهورية مصر العربية في إطار المواثيق الدولية.

خامساً: الهدف من حق الطفل في التربية والتعليم.

سادساً: الأساس التشريعي لحق الطفل في التربية والتعليم.

أ- موقف الشريعة الإسلامية من حق الطفل في التربية والتعليم.

ب- حق الطفل في التربية والتعليم في القانون المصري.

ج- حق الطفل في التربية والتعليم في المواثيق الدولية.

سابعاً: نظام القبول بمرحلة رياض الأطفال.

المبحث الثالث

مؤسسات المجتمع المدني ومرحلة رياض الأطفال

تمهيد:

تعتبر مرحلة الطفولة من أهم الفترات في تكوين شخصية الطفل، فهي مرحلة تكوين وإعداد، فيها ترسم ملامح شخصية الفرد مستقبلاً، وفيها تتشكل العادات والاتجاهات وتنمو الميول والاستعدادات وتفتح القدرات وتتكون المهارات وتتكشف، وتمثل القيم الروحية والتقاليد والأنماط السلوكية، وخلالها يتحدد مسار نمو الطفل الجسدي والعقلي والنفسي والاجتماعي، والوجداني طبقاً لما توفره له البيئة المحيطة بعناصرها التربوية والثقافية والصحية والاجتماعية، وما علينا إلا تهيئة المجال لهذا كله، حتى تتحقق التربية المتكاملة للطفل، وينمو بطريقة سوية (نايفة قطامي، ٢٠٠٨، ١٥).

وسوف نقوم باستعراض مفهوم رياض الأطفال وأهداف هذه المرحلة وأهميتها وتأثيرها الإيجابي على الأطفال وحقوق الطفل في مصر في إطار المواثيق الدولية ثم استعراض لنظام القبول لمرحلة رياض الأطفال.

أولاً: مفهوم رياض الأطفال:

يتفق المهتمون بدراسات الطفولة وأدبياتها على أن رياض الأطفال مرحلة تعليمية تسبق المرحلة الابتدائية ولكنهم يختلفون في مسمياتها، ويعرف قاموس التربية روضة الأطفال بأنها: "مؤسسة تربوية خصصت لتربية الأطفال الصغار الذين تتراوح أعمارهم بين (٣-٦) سنوات، وتتميز بأنشطة متعددة تهدف إلى إكساب الأطفال القيم التربوية والاجتماعية، وإتاحة الفرصة للتعبير عن الذات، والتدريب على كيفية العمل والحياة معاً (مضاوي عبد الرحمن الراشد، ١٤١٩هـ، ٩). رياض الأطفال هي: "الدور التربوية التي تنهض برعاية الأطفال، وترعى نموهم الجسدي والعقلي والنفسي، وتسهل انتقالهم من الحياة المنزلية إلى التربية المدرسية، وتستقبل الأطفال الصغار الذين أكملوا السنة الثالثة من عمرهم" (حصة سليمان فايز، ١٤١٨هـ، ٣).

ومؤسسات رياض الأطفال هي "تلك المؤسسات التعليمية الحكومية والأهلية التي تقوم بقبول الأطفال دون سن الدخول للمدرسة الابتدائية، وتقوم بتقديم البرامج التربوية لهم بهدف إعدادهم وإكسابهم بعض القدرات والمهارات المعرفية والاجتماعية استعداداً لدخولهم المرحلة الابتدائية (مضاوي عبد الرحمن الراشد، ١٤١٩هـ، ١١).

ويشمل اهتمامها نواحي نموهم المختلفة من لغوية وبدنية واجتماعية ونفسية وإدراكية وانفعالية وغيرها، مما يحقق توفير بيئة تعليمية وتروحية أفضل تمكن من النمو السليم المتوازن في هذه النواحي (الرئاسة العامة لتعليم البنات، ١٤١١هـ، ١٤).

وتتبقى أهمية رياض الأطفال من أهمية التعامل مع الأطفال في السنوات المبكرة، حيث تؤكد الكثير من الدراسات النفسية والتربوية في مجال الطفولة على أن كل ما يحققه الفرد من تعلم يبدأ غرس جذوره في الطفولة المبكرة، وأن السمات المستقبلية للفرد تتحدد في السنوات الست الأولى من عمره (حصة سليمان الفايز، ١٤١٨هـ، ٥).

ثانياً: أهداف رياض الأطفال:

ويشير تقرير منظمة اليونسكو الصادر في عام ١٩٦٧ إلى أن رياض الأطفال تسعى إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ١- تكامل نمو شخصية الطفل وتوطيد علاقاته الاجتماعية مع الأفراد والجماعات.
- ٢- تهيئة الطفل للمدرسة الابتدائية.
- ٣- تعهد الطفل ورعايته وإشباع حاجاته للمعرفة والإبداع والاستقلال.
- ٤- نمو الطفل في المجالات العاطفية والأخلاقية والدينية واللغوية والحسية والجسمية (بندر بن حمود السويلم، ٢٠٠٢، ٢٢).

كما أن هناك أهدافاً تربوية منشودة لمؤسسات رياض الأطفال تتلخص في:

- ١- أن تنمي شعور الطفل بالثقة بالنفس في نفسه وفي الآخرين وتشبع حاجاته إلى الاستقلال.
- ٢- أن توفر للطفل المواد المناسبة التي يتمكن بواسطتها من استكشاف محيط بيئته.
- ٣- أن تنمي في الطفل رغبته للعيش مع الآخرين وتقديره لذاته.
- ٤- أن تساعد الطفل على التكيف الاجتماعي وتهئ له القدرة على التعبير عن أحاسيسه وشعوره.
- ٥- أن تملأ نفس الأطفال بحب كل ما هو جيد في الحياة.
- ٦- أن تنمي في الطفل حب العطاء.
- ٧- أن توفر الرعاية الصحية للطفل.
- ٨- أن تعني بتنمية الاتجاه العاطفي عند الطفل.
- ٩- أن تنمي الاتجاه العاطفي عند الطفل.
- ١٠- أن تعد له حياته الدراسية المقبلة (حصة سليمان الفايز، ١٤١٨هـ، ٦-٧).

وتؤكد سهام بدر بأن هناك أهدافاً رئيسية لرياض الأطفال تستجيب بفاعلية لحاجات طفل الروضة في مثل هذه السن (٣-٦) سنوات، وتتمثل هذه الأهداف في المحاور التي صنفها فيما يلي:

١- أهداف تتصل بالطفل ذاته، وما يتعلق بنمو قدراته العقلية والإدراكية، ونموه الاجتماعي وعلاقاته بالآخرين، ونموه الجسمي والحركي، ونموه الروحي والديني، ونمو إبداعه العقلي وتطويره، والفني وتذوقه الجمالي.

٢- أهداف اجتماعية وقومية وعالمية تتصل بنمو الشعور الوطني والقومي وحب السلام.

٣- أهداف ترتبط بالتهيئة والإعداد للتكيف مع المرحلة الدراسية التالية للروضة.

٤- أهداف تتعلق بأمن الطفل وسلامته، وسلامة بيئته.

٥- أهداف ترتبط بتنمية المفاهيم نحو الحب والعمل واحترامه.

وبذلك تنطلق أهداف رياض الأطفال المعاصرة من ثلاثة مصادر رئيسية هي:

١- طبيعة الطفل والمرحلة العمرية التي يمر بها.

٢- فلسفة المجتمع وعقيدته الدينية والثقافية.

٣- المجالات والمعارف العلمية وطبيعة الخبرات البيئية المحيطة.

وتقسم هذه الأهداف إلى أهداف عامة (تربوية) وأهداف خاصة (تعليمية): فالأهداف العامة فتستند إلى نظريات في النمو والمعرفة والتعليم، تتبناها وتصوغها في صور وغايات وأهداف كبرى، والأهداف العامة أو التربوية في هذا المستوى هي أهداف واسعة النظام، عامة الصياغة، تتحقق عن طريق أهداف خاصة أو تعليمية تشتق منها (سهام محمد بدر، ١٤٢١هـ، ٢٣١-٢٣٣).

وتتلخص الأهداف العامة (التربوية) لرياض الأطفال فيما يلي:

١- تحقيق التنمية الشاملة للأطفال حسيًا وعقليًا ونفسيًا واجتماعيًا وروحياً.

٢- اكتشاف ميول الأطفال واستعداداتهم الخاصة والسماح لهم بالنمو والظهور في جو يسوده الحرية والانطلاق بعيداً عن الكتب والإرهاب مع مراعاة الفروق الفردية.

٣- إكساب الأطفال المعارف كهدف غير مقصود لذاته، وإنما تأتي نتيجة لمختلف النشاطات التي يمارسها الأطفال.

٤- توثيق الصلة بين ما يتعلمه الأطفال وبين حياتهم وبيئتهم.

٥- تطوير النمو العقلي لدى الأطفال، بتشجيعهم على البحث والاكتشاف.

٦- إثراء حصيلة الأطفال اللغوية من خلال إكسابهم التعابير الصحيحة والتراكيب الميسرة المناسبة لأعمارهم والمتصلة بحياتهم ومحيطهم الاجتماعي.

٧- إكساب الأطفال المفاهيم والمهارات الأساسية في مجال الرياضات والعلوم.

- ٨- اكتساب الأطفال للعادات السليمة والقيم الأخلاقية والروحية والجمالية والصحية.
- ٩- تهيئة الأطفال لمرحلة التعليم النظامي، وتعويدهم على الجو المدرسي ونقلهم تدريجياً إلى الحياة الاجتماعية في المدرسة.
- ١٠- تعويد الأطفال على تحمل المسؤولية والاعتماد على النفس والاستقلال الذاتي.
- ١١- تشجيع الأطفال على اتخاذ القرار وإبداء الرأي وتنمية روح المبادرة والتساؤل لديهم.
- ١٢- إطلاق قدرة الأطفال الإبداعية وتعزيزها.
- ١٣- العناية بالأطفال الموهوبين وذوي الحاجات الخاصة (سهام محمد بدر، ١٤٢١هـ، ٢٣٤-٢٣٨).
- تري الباحثة أن أهداف رياض الأطفال تختلف من مجتمع إلى آخر ورغم ذلك توجد أهداف مشتركة، وهي تنمية الطفل من جميع الجوانب الانفعالية والجسمية والعقلية والاجتماعية والأخلاقية:
- تأكيد مبادئ الإيمان بمبادئ الدين وغرس القيم والمثل الأخلاقية السامية في نفوس الأطفال .
 - احترام فردية الأطفال وتشجيعهم على التعبير عن ذواتهم دون خوف ومساعدتهم على تكوين اتجاهات إيجابية نحو الذات، ونحو الغير .
 - تنمية روح المبادرة و المثابرة و الشعور بالمسؤولية والاعتماد على النفس و احترام القواعد و الالتزام بالنظام.

ثالثاً: أهمية رياض الأطفال والتأثير الإيجابي لالتحاق الأطفال بها:

- أجمع علماء التربية على أن برامج مؤسسات رياض الأطفال لها آثارها الإيجابية على الطفل الذي التحق بها قبل توجهه إلى المدرسة الرسمية، ومن هذه الإيجابيات:
- تهيئة وتحضير الطفل للمدرسة، بحيث لا يتم نزعها فجأة من حضن أمه.
 - توفير المناخ المناسب لتطوير فكر ومعرفة وخيال الطفل وتطوير شخصيته وإشباع حاجاته.
 - رعاية نموه جسدياً، وذلك برعاية وتنمية عضلاته الكبيرة والصغيرة عن طريق التمارين والألعاب المدروسة الهادفة وتنمية مهارات استخدام يديه وأصابعه في الإمساك والقص والبناء والطرق والتجميع.
 - رعايته اجتماعياً بالمساندة والتوجيه والإرشاد، ومنحه الثقة بالنفس للتحدث والتعبير عن رأيه وتنمية قدراته في الاختيار والمشاركة والتعاون وأخذ القرارات، وكذلك تمكينه من استيعاب النظام المدرسي واحترام الآخرين من زملاء أو معلمات وانتهاء بالمسؤولين والسلطات.
 - تنمية قدراته اللغوية وذلك عن طريق محادثة معلمته وزملائه وتقليد الأصوات ثم استخدامه ألفاظاً دارجة ومفاهيم أساسية.

• رعاية وتنمية الجوانب العاطفية وذلك بالتعبير عن مشاعره ومنحه الثقة في تحمل المسؤولية وتقويم عمله.

• تنمية النواحي الدينية وزرع القيم.

• وضع أسس السلوك السليم لديه، وذلك بإلمامه ببعض عبارات التحية والسلام، وأن ينحو نحو الفضائل كالحب والتسامح والصدقة، والابتعاد عن الرذائل كالكذب والشتيم والإيذاء (المجلة العربية للتربية، ١٩٨٤، ٦٩-٧٠).

وهناك شواهد كثيرة ومتعددة تبرز أهمية رياض الأطفال كمرحلة، وتأثيرها الإيجابي على مستقبل الحياة للأطفال. فقد ثبت بأن الالتحاق ببرامج رياض الأطفال يعزز النمو المعرفي لدى الأطفال ويعددهم للنجاح في المدرسة، وعلماء النفس يدركون الفوائد العقلية والاجتماعية للأطفال من تجربتهم في برامج التعليم ما قبل الابتدائي للمرحلة العمرية (٣-٦) سنوات (Boocock, Sarane Spence, 1995, 18).

وقد وجدت مؤسسة هاي سكوب البحثية التربوية High/ Schope Education Research Foundation في أمريكا أن البالغين الذين نشئوا في أسر فقيرة وسنحت لهم الفرصة للالتحاق ببرامج رياض الأطفال ذات نوعية عالية، عندما كانت أعمارهم ثلاث أو أربع سنوات كانوا أقل جرائم، وذوي دخل اقتصادي عال، وناجحين في حياتهم الزوجية، وأن الفشل في الدراسة يمكن أن يعزي إلى سنوات الطفولة المبكرة (McGovern, Mary Ann, 1993, 21).

ووجدت إحدى الدراسات العلمية أن للالتحاق بالروضة أثراً على الاستعداد القرائي للأطفال (ناديا هایل السرور، ١٩٩٧، ٤).

كما وجد (Collins) وآخرون أن برامج الرياض تزيد القدرات الفنية التكاملية عند الأطفال، وفي دراسة (Guadalupe 1994) وجد تأثيراً إيجابياً لبرامج رياض الأطفال في مساعدة الأطفال على تطوير مهاراتهم الاجتماعية والشخصية والأكاديمية (Zaveri, S., 1994).

هذا وتظهر الدراسات والبحوث التربوية في هذا المجال أيضاً أن مرحلة الطفولة المبكرة تمثل جانباً حاسماً ومهماً في حياة الشخص وبناء شخصيته، وتطوير قدراته المختلفة، من عقلية ونفسية واجتماعية وفسولوجية، كما أن لهذه المرحلة أثراً كبيراً على النتائج التعليمية في المراحل الدراسية اللاحقة.

هذا، وتعد مرحلة ما قبل المدرسة مرحلة هامة جداً في بناء شخصية الطفل، وتطوير قدراته المعرفية والاجتماعية والجسمية، فهي تشكل طوراً هاماً في ذكاء الطفل، فقد أشارت دراسات كثيرة منها دراسة بنجامين بلوم الشهيرة (١٩٦٤) إلى أن نسبة ٨٠% من تباين الأفراد في سن الثامن عشرة يرد إلى أدائهم العقلي في السنوات الأولى من عمرهم (ناديا هایل السرور، ١٩٩٧، ٢).

وأوضحت مرسى أن السنوات الأولى من حياة الطفل مرحلة تكوينية تتقرر فيها أساسيات شخصية الفرد وخصائصه الانفعالية والاجتماعية وعاداته ومستوى ذكائه إلى حد كبير (كوجك مرسى، ١٩٨٧، ١٣).

وتشير هدى الناشف إلى دراسة لهيفرمان عن أهمية مرحلة رياض الأطفال في تنمية استعدادات الأطفال للتعليم وتنمية الدافعية لديهم، إن الخبرات المقدم للأطفال في تلك الرياض تدفع الطفل إلى حل مشكلات معقدة، كما تبين نمو ذكائه ونمو استعداداته للتعلم أكثر من الذين يلتحقون بهذه المرحلة (هدى محمود الناشف، ٢٠٠١، ١٣).

ويتضح مما سبق أن خصوصية البيئة التعليمية لطفل ما قبل المدرسة تدعم تطوره المعرفي وتزيد من فرص الاكتشاف والتجريب لديه.

وكذا أن المقارنة بين أطفال المرحلة الابتدائية الذين التحقوا والذين لم يلتحقوا برياض الأطفال في الدافعية نحو التعلم والتحصيل الدراسي "إلى وجود فروق واضحة ودالة إحصائية لصالح الأطفال الذين درسوا في مؤسسات رياض الأطفال قبل بداية دراستهم الابتدائية وذلك في الدافعية والتحصيل الدراسي (علي عبد الله العقبان، ١٤١٤هـ، ٤٥-٤٦).

وأن من أكثر فوائد رياض الأطفال هو تأثيرها الإيجابي على استمرار الطالب في السلم التعليمي وبالتالي تقلل من الهدر التربوي، حيث أن أطفال الرياض غالباً ما يواصلون تعليمهم ويتخرجون من الثانوية العامة مقارنة بالأطفال الذين لم يلتحقوا برياض الأطفال، كما أن نسبة رسوب الطلاب الذين سبق أن التحقوا برياض الأطفال أقل منهم لدى أقرانهم الذين لم يلتحقوا برياض الأطفال (Schweinhert, L., 1993).

وسبب هذه الفروق هو التأثير الإيجابي لرياض الأطفال في تكوين الاستعداد التربوي الذي يساعد الطفل في التعامل والتأقلم مع البيئة التعليمية في المراحل الابتدائية التي تختلف اختلافاً جوهرياً عن بيئة الطفل المألوفة في المنزل.

وهذا التأقلم له بالغ الأثر على التحصيل الدراسي، لاسيما في المراحل المبكرة من التعليم الابتدائي إذ أن الطفل يقبل على نظام جديد ومعقد وملء بالارتباطات التنظيمية والتعليمية القسرية.

لذا فإن أطفال الروضة يواجهون صعوبات أقل أثناء بداية مشوارهم التعليمي مما يتيح لهم فرصة أسهل في تحقيق درجات عالية في المراحل المبكرة من التعليم الابتدائي والتي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بدرجات عالية في المراحل الأخرى من التعليم، لما للأولى من آثار إيجابية على نفسية الطفل ودوافعه نحو التعلم. كما أن الدراسات الطولية في هذه المجتمعات تتبع أطفال ذوي الدخل المحدود إلى ما بعد الثانوية

العامة وكشفت نتائج مذهلة مقارنة بأقرانهم الذين حرّموا من الالتحاق برياض الأطفال، لقد كشفت هذه الدراسات أن أطفال الرياض تفوقوا على أقرانهم في التالي:

- أقل رسوباً وعادة للمراحل التعليمية.
- أكثر تخرجاً من الثانوية العامة.
- أقل في المشاكل السلوكية داخل وخارج المدرسة.
- أقل إجراماً وسرقة، وبالتالي أقل عبئاً على الدولة.
- أفضل فرصة للمشاركة في سوق العمل وأكثر نجاحاً (Schweinhart, L.J., Barnes, H.V., 1993).

ومن هذا المنطلق فإن هناك جملة من الاعتبارات التي تزيد من أهمية مرحلة رياض الأطفال:

- ١- أن الاهتمام برياض الأطفال من ضمن المعايير التي يقاس بها مدى تطور المجتمعات، إذ أن الاهتمام بتلك المرحلة في أي مجتمع هو في الواقع اهتمام بمستقبل هذا المجتمع، كما أن الاهتمام بالأطفال ورعايتهم وإعدادهم للمستقبل حتمية حضارية يفرضها التقدم العلمي والتكنولوجي المعاصر.
- ٢- أن مرحلة رياض الأطفال من أهم المراحل التعليمية وأخصبها بل هي الأساس القوي في اجتياز الطفل للمراحل التعليمية التالية، كما أنها الجسر الآمن لعبور الطفل الصغير من جو الأسرة إلى جو المدرسة الابتدائية.
- ٣- مرحلة مهمة وحاسمة في ترسيخ المفاهيم النفسية والاجتماعية، بحيث يتعرف الأطفال على أنفسهم وعلاقاتهم بالآخرين ممن هم خارج الأسرة، وكذا تعمل على زيادة النمو والتوسع في آفاق القدرة العقلية، حيث أن هذا النمو يأخذ مكانه بالضرورة مع استمرار الطفل في التعليم.
- ٤- يأخذ النمو اللغوي في هذه المرحلة في الازدياد المطرد، كما أن اللغة تكون أساساً في التفكير والاتصال حيث يعمل النمو اللغوي للطفل على اكتشاف قدرات الإبداع والابتكار وتنميتها لدى الطفل في هذه المرحلة المبكرة من حياته.
- ٥- تظهر أهمية هذه المرحلة بصفة خاصة للأطفال المحرومين اجتماعياً وثقافياً واقتصادياً، من أجل توفير ظروف بيئية أكثر ملاءمة لفرص النمو والتعليم.
- ٦- مساعدة أولياء الأمور على تفهم حاجات أطفالهم وطرق إشباعها وكيفية إثراء البيئة الثقافية للأطفال وكذا إشراكهم في تخطيط البرامج التربوية ضرورة للتعامل مع أطفالهم وتنميتهم (المؤتمر الخامس لوزارة التعليم العربي، ٣-٤).

رابعاً: حقوق الطفل في جمهورية مصر العربية في إطار المواثيق الدولية:

للطفل حقوق متعددة، ومن ضمن الحقوق التي لا بد من كفالتها والحفاظ عليها هو الحق في التربية والتعليم، فهما من أهم حقوق الطفل التي بموجبها يتطور ويتقدم الإنسان، وإن عملية التربية والتعليم تحقق التقدم الآني والمستقبلي للفرد والمجتمع ولكل الدولة.

لذلك نجد أن الدولة التي تعلم سكانها ينعكس على كل نواحي الحياة فيها، فنجدها قد تقدمت وتطورت اقتصادياً وعلمياً وسياسياً وأدبياً، ويعتبر التعليم من أحسن الاستثمارات على المدى البعيد، وكل الدول التي ازدهرت اقتصادياً كان التعليم المعول الأول وصاحب الفضل الكبير عليها. وعلى هذا الأساس نجد أن الأديان والشرائع السماوية ومنها الشريعة الإسلامية دأبت على تقرير هذا الحق واعتباره واجباً إلزامياً على الوالدين تجاه الطفل، وجاءت من بعدها الاتفاقيات الدولية التي نصت على أن تدرج الدول الأعضاء في دساتيرها على حق الأطفال في التربية والتعليم، إضافة للحقوق الأخرى.

حق الطفل في التعليم والتربية:

بادئ ذي بدء لابد من تعريف الطفل قبل معرفة مفهوم حقه في التربية والتعليم، فالطفل عرفته اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩ بأنه:

"كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه". ومن خلال التعريف نجد أن الاتفاقيات تركت تعريف سن البلوغ لتشريعات العالم المختلفة، ومما يتركنا بدون سن واضح ومحدد في ظل اتفاقية حقوق الطفل (المادة الأولى من اتفاقية حقوق الطفل، ١٩٨٩، ٢٣٧).

ويمكن وصف عملية التربية بأنها العملية التي تتشكل فيها معايير الفرد ومهاراته ودوافعه واتجاهاته وسلوكه لكي تتوافق مع تلك التي يعتبرها المجتمع مرغوبة ومستحسنة لدوره في المجتمع حاضراً ومستقبلاً، فالطفل له حق بنوعيه سلوكه ومشاعره، وعلاقاته بحيث يصبح عضواً فاعلاً ومنسجماً في المجتمع (www.annabba.org).

أما التعليم فهو حق جميع الأطفال وواجب كل الحكومات بأن تضمن للطفل حقه في التعليم الأساسي عالي الجودة، إذ أن التعليم يقود نحو التنمية والخروج بمواطنين مسؤولين ومنتجين، كذلك أن تعليم الفتيات هو شرط لازم لكسر حلقة الفقر الذي تتوارثه الأجيال، إذ أن تعليمهن يضع المجتمع على طريق التقدم الاقتصادي والاجتماعي، إذ أن رفاهية الطفل وتربيته مرتبطة بشدة بمستوى تعليم الأمل، فتنمو الفتيات المتعلّمات ليصبحن نساء متعلّمات قادرات على تحقيق دخل أعلى لأسرهم ويشاركن في صنع القرار وبالتالي إلحاق أبنائهن يسلك التعليم (www.art4islam.com).

وتوفير التربية والتعليم للجميع يتطلب عمليات شراكة، فبينما تقع المسؤولية النهائية في تلبية حق كل طفل في التربية والتعليم على عاتق الحكومات الوطنية، فإن وزارات التربية أو التعليم وحدها لا يمكنها تحقيق تلك المهمة، فمن أجل جعل التربية والتعليم حقيقة واقعية لابد من تحمل الآخرين بعض المسؤولية لصياغة شراكة أكثر قوة مع المجتمع في إدارة المدارس والوصول إلى الأطفال المستبعدين، وهنا يأتي دور منظمات المجتمع المدني والجماعات الدينية وغيرها لتعبئة الجهود الرامية إلى إقناع الوالدين بقيمة التعليم والتربية الجوهرية.

خامساً: الهدف من حق الطفل في التربية والتعليم:

لاشك أن التربية والتعليم عنصران أساسيان لحل بعض أعقد المشكلات التي نواجهها اليوم، فظاهرة عمالة الأطفال تنتعش حينما لا يتوفر التعليم أو حينما يكون تدني مستواه أو غير ذي صلة بحاجات الناس، فللوقاية من مرض الإيدز تكون المدارس فرصة هامة لتسليح الأطفال بالمهارات الحياتية الأساسية لتفاديه، وكذلك فإن التعليم عالي الجودة يقضي على ذلك التمييز بين الجنسين والذي يشكل أغللاً تكبل التنمية (ميساء الجردى، ٢٠٠٥).

ويهدف تعليم الطفل إلى تكوينه علمياً وثقافياً وروحياً وتنمية شخصيته ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها، بقصد إعداد الإنسان المؤمن بربه ووطنه وبقيم الخير والحق والإنسانية وتزويده بالقيم والدراسات النظرية والتطبيقية والمقومات التي تحقق إنسانيته وكرامته وقدراته على تحقيق ذاته وانتمائه لوطنه، والإسهام بكفاءة في مجالات الإنتاج والخدمات أو لاستكمال التعليم العالي، وذلك على أساس تكافؤ الفرص (عمرو عيسى الفقي، ٢٠٠٥، ٧٢).

كذلك نرى أنه ينبغي على المعلمين دمج مبادئ حقوق الطفل وخاصة حق التربية والتعليم في مناهجهم المدرسية، إذ أن معرفة الأفراد بالمبادئ التي تقر بحقوقهم تعد أمراً ضرورياً للحصول على هذه الحقوق، وتتيح مكانة المعلمين فرصة جديدة لمساعدة الأطفال للتعرف على حقوقهم، ومن الأهمية بمكان أن تساعد في إرساء قواعد احترام الوالدين والمحافظة عليها حين توجيه وإرشاد الأطفال لفهم حقوقهم.

ويتضح إن المعلمين يشكلون مثلاً يحتذى به في احترام كرامة وقدر الأطفال وبإمكانهم إشراك أولياء أمور الأطفال وأفراد المجتمع من أجل تعزيز حقهم في التربية والتعليم وحتى الحقوق الأخرى من خلال دعوة الحكومات المحلية والمركزية لإجراء حوار حول قضايا الأطفال وخلق منبر لهم يعبرون من خلاله عن وجهة نظرهم وآرائهم.

إن مرحلة الطفولة وما يرافقها من تربية وتعليم تشكل عاملاً حاسماً في نمو قدرات من يمسون بزمام الأمور في المستقبل وبخاصة القدرات العقلية، وتقرر إلى حد كبير معالم شخصيتهم، إذ لابد أن

ينمو الطفل بحالة طبيعية ويتصرف بتوازن، الأمر الذي يؤمن مستقبلاً ناجحاً ليس للطفل فحسب وإنما للمجتمع ككل (نصر صبار لفتة، ٢٠٠٤، ٤).

وتأتي أهمية مرحلة الطفولة في كونها أهم مراحل نمو الفرد وتكوين شخصيته وإطلاق مواهبه وقدراته سواء من حيث قدرته على الاستقرار النفسي والتوافق الاجتماعي في تكوين أسرة سليمة، أو من حيث قدرته الإيجابية على بناء المجتمع (محمد إسماعيل عبد الرحمن، ٢٠٠٠، ٢٢).
وبقدر النجاح في توفير الحماية القانونية الخاصة للأطفال لضمان جيل سليم ومعافي ومنتج ومبدع.

سادساً: الأساس التشريعي لحق الطفل في التربية والتعليم:

أ- موقف الشريعة الإسلامية من حق الطفل في التربية والتعليم:

لقد تميزت الشريعة الإسلامية بتقرير حقوق الطفل لم تصل إليها المجتمعات المعاصرة، ونرى أن كثيراً من الباحثين قد درج على مناقشة ما يتعلق بالتربية وتعليم الأطفال بمنظار غربي كون هذه الحضارة تمثل قمة التطور الحضاري فيما يخص حقوق الإنسان، والحق أنه لا مانع من أن نأخذ من الحضارة الغربية ما يفيدنا لكن يجب أن يضع الباحثون والدارسون في الاعتبار أن الإسلام والشريعة الإسلامية هي الأساس. (مريم آيت أحمد علي، ٢٠٠٤، ١٥)

وقد لا نجد ديناً سماوياً اهتم بحقوق الطفل من ناحية التربية والتعليم والحقوق الأخرى كما اهتمت الشريعة الإسلامية، وتبرز هذه الحقوق في التوجيه السليم في بيئة اجتماعية صالحة لأن تربية الطفل أمانة عند أمه وأبيه، وقد نادت الشريعة الإسلامية بتوفير كافة الفرص للطفل حتى ينشأ في إطار وقاية خاصة من النواحي الدينية والاجتماعية على نحو طبيعي (www.rava.com).

ففيما يتعلق بحق التربية فقد كفلت الشريعة الإسلامية للطفل الحق في التربية، العناية به صحياً ونفسياً واجتماعياً بحيث ينشأ على الفطرة، فقد أمر الله سبحانه وتعالى ورسوله الكريم (ص) الأبوين بحسن تربية الطفل والاهتمام به وإبعاده عن المضرات البيئية، حيث أجمع فقهاء المسلمين على أن الحضانة والكفالة واجب على الوالدين، فيجب حفظه من الهلاك، وجعلوا أحق الناس بحضانة الطفل أمه، وأن يعطي لحاضنة من قريباته في حالة فقدان الأم للكفالة، ولا تعطى الحضانة للأب في حالة الانفصال بين الزوجين إلا لضرورة أو أن الأم أو الحاضنة قد تزوجت من غير ذي رحم الطفل أو لسفر لبلد بعيد أو إصابتها بمرض معد فهنا يجوز إسقاط الحضانة لصالح الأب (www.artlislam.com).

فقد جعل الله حق التربية في الصغر ديناً واجب السداد على الإنسان في الكبر بالدعاء للوالدين، وحسن معاشرتهما والإحسان إليهما، فقال تعالى: (وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً) "سورة الإسراء- الآية ٢٤).

كذلك أوجبت الشريعة الإسلامية حن التربية من خلال نكرانها للتمييز بين الطفل الذكر والطفلة الأنثى، وأمر الإسلام بالعدل بينهما، وميز تربية تربية البنت بأن جعلها الله وقاية للآباء من النار عند حسن تربيتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كانت له ثلاث بنات فصبر عليهن وسقاهن وكساهن من جدته (أي ماله) كن له حجاباً من النار".

كما أن طلب العلم واجب على الجميع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة" (محمد بشير الشافعي، ٢٠٠٤، ١٢٦).

ولاشك أن الحق في التعليم والزاميته في الإسلام نابع من الفائدة الناجمة عن تمكن الطفل المسلم من أداء العبادات بشكل سليم ولتنمية قدراته للتكيف مع ذاته ومع المجتمع.

يتضح مما سبق أن موضوع حق تربية الأطفال وتعليمهم يأخذ دوراً هاماً وبصورة متزايدة، وهذه الأهمية نجمت عن اعتبار ذلك الحق مقياساً لثقافة المجتمع ومعرفة مدى مساواته للجنسين ومدى احترامه لتطبيق القانون، ولذلك نجد أن جملة من الدساتير والقوانين العادية لأغلب الدول تنص على هذا الحق، إضافة للمواثيق الدولية.

ب- حق الطفل في التربية والتعليم في القانون المصري:

نص الدستور المصري لسنة (١٩٧١) في المادة (١٨) منه على أن: "التعليم حق تكفله الدولة وهو إلزامي في المرحلة الابتدائية، وتعمل الدولة على مد الإلزام إلى مراحل أخرى، وتشرف على التعليم كله وتكفل استقلال الجامعات ومراكز البحث العلمي كله بما يحقق الربط بينه وبين المجتمع والإنتاج"، ثم استدرج المشرع المصري ونص في المادة (٢٠) على أن "التعليم في مؤسسات الدولة التعليمية مجاني في مراحله المختلفة". فهذه النصوص واضحة وتنص بصريح العبارة إلى أساس حق الطفل في التعليم من خلال كفالة الدولة له وجعله إلزامي على الوالدين في المرحلة الابتدائية للحيلولة دون ترك الأطفال للتعليم بدافع العمالة وسوء الحالة الاقتصادية، إضافة إلى جعل التعليم مجانياً في مراحله كافة وحتى الكبار باعتباره خطوة نحو تقدم المجتمع (دستور جمهورية مصر العربية لسنة ١٩٧١)، (www.qnnaloba.org).

وقد أشار قانون الطفل المصري رقم (١٢) لسنة ١٩٩٦ في المادة (٥٣) منه على أن التعليم يهدف إلى تكوين الطفل علمياً وثقافياً وروحياً والعمل على تنمية شخصيته وقدرته العقلية وبيث فيه روح وقيم الخير والحق الإنسانية والانتماء للوطن (عمرو عيسى العفى ٢٠٠٥، ٧٢-٧٣).

كما أشار المشرع المصري في المادة (٥٤) من نفس القانون على أن التعليم حق لجميع الأطفال في مدارس الدولة بالمجان، ولا يجوز لصاحب العمل إعاقة الطفل أو حرمانه من التعليم الأساسي وإلا عوقب بالحبس أو الغرامة.

وكذا نص الدستور المصري لسنة (٢٠٠٥) المادة (١٨) منه على أن: "التعليم حق تكفله الدولة وهو إلزامي في المرحلة الابتدائية، وتعمل الدولة على مد الإلزام إلى مراحل أخرى، وتشرف على التعليم كله وتكفل استقلال الجامعات ومراكز البحث العلمي كله بما يحقق الربط بينه وبين حاجات المجتمع والإنتاج".

ونصت المادة (١٠) من نفس الدستور على: "تكفل الدولة حماية الأمومة والطفولة ، وترعى النشء والشباب وتوفر لهم الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم".

كما نصت المادة (٢٠) على: "التعليم في مؤسسات الدولة التعليمية مجاني في مراحله المختلفة".

وهذا الأمر هو تطبيق لمبدأ مجانية التعليم وإلزاميته المنصوص عليها في الدستور.

ج- حق الطفل في التربية والتعليم في المواثيق الدولية:

اهتمت الأمم المتحدة بحقوق الأطفال نظراً لما يعانونه من اعتداءات على أبسط حقوقهم، فعند صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام (١٩٤٨) نص هذا الإعلان في المادة السادسة والعشرين على حق التعليم، ويجب أن يكون في مراحله الأولى على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزامياً، وأن تهدف تربية الأطفال إلى إنماء شخصيته وتعزيز احترام حقوق الإنسان (جمال البناء، بدون سنة طبع، ٥٢).

ثم أصدرت الأمم المتحدة عام (١٩٥٩) أو من قبلها عصبة الأمم عام (١٩٢٤) إعلاناً حول حقوق الأطفال وبعده اتفاقية حقوق الطفل لعام (١٩٨٩) التي نصت في بنودها على الحق في التعليم الأولي المجاني والإلزامي (أحمد أبو الوفا، ٢٠٠٨، ٥٤).

ونصت اتفاقية حقوق الطفل في موادها (٢٨-٢٩) على أن تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم وجعل التعليم إلزامياً ومتاحاً مجاناً للجميع، وأن توافق الدول الأطراف على أن يكون تعليم الأطفال موجهاً نحو تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية واحترام هوية الطفل الثقافية ولغته وقيمته الوطنية للبلد الذي يعيش فيه البلد الذي نشأ فيه في الأصل والحضارات المختلفة عن حضارته (اتفاقية حقوق الطفل، ١٩٨٩).

وفي الواقع لقد تحقق تقدم ملحوظ خلال عقد التسعينات من القرن الماضي فلقد حثت اتفاقية حقوق الطفل على حشد الالتزام السياسي والحملات العالمية وزيادة المخصصات الموجهة لأغراض التعليم العام وتطوير أساليب التدريس للفتيات والفتيان وهدم الفجوة بين الجنسين لجذب الأطفال إلى المدارس والاحتفاظ بهم فيها.

سابعاً: نظام القبول بمرحلة رياض الأطفال:

يرجع اهتمام المجتمع المصري بمرحلة رياض الأطفال إلى أوائل القرن العشرين حينما بدأت وزارة المعارف العمومية الاهتمام بتلك المرحلة العمرية سنة (١٩١٣) أعادت تنظيم المدارس الابتدائية للبنات سنة (١٩١٧) أنشئت جمعية العائلات اليونانية بالإسكندرية، أول دار حضانة سميت دار (مانا) لتربية الطفل وتقبل الأطفال من سن (٤-٧) سنوات لهيئتهم للالتحاق بالتعليم الابتدائي، وفي سنة (١٩١٩) أنشئت بالقاهرة روضة أطفال قصر الدوبارة وكانت للبنات فقط.

وفي سنة (١٩٢٢) إنشاء رياض الأطفال خاصة بالبنات وذلك عندما تحولت السنوات التحضيرية بالمدارس الابتدائية في ذلك الوقت إلى نظام دراسي يشابه نظام رياض الأطفال من حيث الاعتماد في التعليم على الأعمال اليدوية والألعاب والحكايات ومشاهدة الطبيعة والرسم، ولقد حددت مدة الدراسة بها بسنتين دراسيتين، وكان اهتمام جمهورية مصر العربية برياض الأطفال اهتمام غير مسبق في المنطقة العربية، ويمكن تقسيم هذا الاهتمام إلى مرحلتين مهمتين في تطوير رياض الأطفال. (المؤتمر الخامس لوزراء التعليم العربي، ٦).

تنقسم مؤسسات تربية الطفل في مرحلة ما قبل المدرسة في مصر إلى:

- أ- دور الحضانة (تقبل الأطفال منذ الميلاد وحتى ٣ سنوات).
- ب- مدارس الحضانة (تقبل الأطفال من ٣ أو ٤ سنوات).
- ج- رياض الأطفال (تقبل الأطفال من ٤ سنوات لمدة سنة يتهيأ فيها الطفل للالتحاق بالمدارس الابتدائية).

وصدر قانون ٢٤ لسنة (١٩٢٨) تم تحديد سن الالتحاق بمؤسسات التعليم قبل النظامي بمصر، حيث تقرر أن يكون سن الالتحاق في هذه المؤسسات ابتداءً من سن ٤ سنوات، وتمتد الدراسة ٣ سنوات وخطة الدراسة اشتملت على (اللغة العربية والخط - الحساب - الرسم - الأشغال - الألعاب).

وينظم القبول برياض الأطفال بنوعيتها في مصر الرسمي والخاص قانون الطفل رقم (١٢) لسنة ١٩٩٦ ولائحته التنفيذية، والذي حدد الحد الأدنى لسن القبول بالروضة أربع سنوات، ومدة الدراسة بها عامان دراسيتان، ويتم القبول تنازلياً من أعلى سن للمتقدمين، ويجوز قبول أطفال بالصف الثاني بالروضة الرسمية بشرط ألا يقل السن عن خمس سنوات، ولا يجوز قبول أطفال سن الإلزام، وحتى يتم قبول الأطفال برياض الأطفال على أساس سليم حددت الوزارة أول أكتوبر من كل عام لحساب سن القبول برياض الأطفال، بالمدارس الرسمية، والخاصة بمصروفات.

تنقسم رياض الأطفال في مصر في الوقت الراهن إلى:

[١] روضات رسمية:

- ١- رسمي عربي: وهي روضات ملحقة بالمدارس الابتدائية.
- ٢- رسمي لغات (تجربي): وتكون فيها أنشطة العلوم والرياضيات باللغة الإنجليزية والالتحاق بها مدته عامان دراسيان (مستوى أول - مستوى ثاني).

[٢] روضات خاصة:

- ١- خاص عربي: الأنشطة باللغة العربية إضافة لنشاط اللغة الإنجليزية.
 - ٢- خاص لغات: أنشطة العلوم والرياضيات باللغات الأجنبية.
- وينص القرار الوزاري رقم (٦٥) بتاريخ ٢٣/٣/٢٠٠٠ على أنه لا يجوز زيادة عدد أطفال الفصل في رياض الأطفال عن ٣٦ طفلاً، كما يجوز لمدارس اللغات الخاصة بمصروفات أن تجري مقابلات للأطفال المتقدمين إليها أو لقاءات مع أولياء الأمور، بغرض استطلاع مدى الاستعداد لدراسة اللغات الأجنبية وتنميتها في المنزل.

وتنص أيضاً المادة (١٢٧) من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٥٢ لسنة ١٩٩٧ من قانون الطفل رقم (١٢) لسنة ١٩٩٦ على أن تكون المدرسة الابتدائية التي ستلحق بها فصول رياض الأطفال من المدارس التي تعمل فترة واحدة بنظام اليوم الكامل، وتواجه الوزارة مشكلات في مناطق الحضر بالمدن الكبرى حيث يرتفع سن القبول بخاصة في المدارس التجريبية، وهناك مدارس خاصة يطالب أصحابها بخفض السن إلى أقل من ٤ سنوات مما يتعارض مع قانون الطفل المشار إليه (المؤتمر الخامس لوزراء التعليم العرب، ١٣).

خاتمة:

رياض الأطفال مرحلة متميزة لنمو الطفل حينما يكون أكثر قابلية للتغيير والتأقلم النفسي والبيئي، ولذلك أجمع علماء النفس والتربية على وصف الطفولة المبكرة بالمرحلة الحرجة، لما لها من تأثير بالغ في تشكيل شخصية الطفل وتنمية قدراته واستعداده للتعلم (Ceci, S.J., 1991, 22).

فهي مرحلة تكوين الضمير والخروج من المركزية الذاتية وبداية نمو الشعور بالمسئولية وحقوق الآخرين، وهي مرحلة تشكيل القيم الأخلاقية والاجتماعية مثل الاستقلال الذاتي وحب العمل والإنجاز والتعاون واحترام النظام (Consortium for Longitudinal Studies, 1983).

وهي أيضاً مرحلة التأسيس الأولي للغة، وذلك لما توفره هذه البيئة التعليمية من ممارسات وأنشطة لغوية تزيد من حصيلة الطفل من المفردات والتراكيب والاستخدامات اللغوية.

كما أن هذه المرحلة هي أسرع فترة لنمو العقل، حيث أن خلايا عقل الإنسان البالغ تستكمل نموها التكويني أثناء هذه الفترة، وأن الأساس المنطقي لأكثر المفاهيم الرياضية والعلمية يبدأ تشكيله أثناء هذه الفترة أيضاً.

إن رياض الأطفال قد أصبحت جزءاً حقيقياً من النظام المدرسي كخطوة أولى في العملية التعليمية، إذ كانت الدول المتقدمة تولي اهتماماً كبيراً بتربية أطفالها فإن جمهورية مصر العربية التربوية، وليست مجرد إضافة لا ضرورة لها (مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٩٩١، ١٣).

لذلك تعد مصر من أكثر الدول حاجة للاهتمام بتربية وإعداد أطفالها، حيث حرصت مصر على تنظيم العمل برياض الأطفال التابعة للجمعيات الأهلية من حيث أهداف رياض الأطفال والإشراف عليها وتحديد سن القبول، ولذلك فقد ازداد عدد الملتحقين بهذه المؤسسات.

وبدراسة الموقف الحالي للقبول في مرحلة رياض الأطفال اتضح أن نسبة الاستيعاب للأطفال لعام ٢٠١٢/٢٠١٣ كانت (١٥.٦%) تقريباً، الأمر الذي يدعونا للتفكير لزيادة هذه النسبة، ولكي نحقق نسبة التحاق أفضل، ونقوم بإلغاء "تنسيق القبول لمرحلة رياض الأطفال" لأن من حق كل طفل الالتحاق بهذه المرحلة الهامة (وزارة التربية والتعليم، knowledge.gov.eg/Arabic).

وتنص المادة (٥٨) من الدستور على:

"أن لكل مواطن الحق في التعليم عالي الجودة، وهو مجاني بمراحله المختلفة في كل مؤسسات الدولة التعليمية، وإلزامي في مرحلة التعليم الأساسي، وتتخذ الدولة كافة التدابير لمد الإلزام إلى مراحل أخرى، وتعني الدولة بالتعليم الفني، وتشجعه، وتشرف على التعليم بكل أنواعه، وتخصص له نسبة كافية من الناتج القومي، وتلتزم جميع المؤسسات التعليمية العامة والخاصة والأهلية وغيرها بخطة الدولة التعليمية وأهدافها، وذلك كله بما يحقق الربط بين التعليم وحاجات المجتمع والإنتاج" (دستور جمهورية مصر العربية، ١٩٧١). وهي نفس المادة بدستور (٢٠١٢) ودستور (٢٠١٤).

وتعد المشاركة بين منظمات المجتمع المدني ووزارة التربية والتعليم ضرورة ملحة في الوقت الراهن حيث تنفيذ مبدأ شراء الخدمة والاستفادة من الإمكانيات المتاحة من المجتمع لحين استعداد الدولة وبناء المدارس واستيعاب جميع الأطفال تنفيذاً لنص الدستور.